الشذا الفواح

من أخبار الشيخ عبد الفتاح

«أبو غدة»

١٣٣٧ - ١٤١٨ هـ

بقلم الدكتور

محمود سعيد محمد ممدوح





دار البصائر


الشذا الفواح
من أخبار الشيخ عبد الفتاح
«أبو غدة»

الشذا الفواح

من أخبار الشيخ عبد الفتاح

﴿أبو غدة﴾

١٣٣٧ - ١٤١٨هـ

بقلم الدكتور

محمود سعيد ممدوح

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية
٢٠٠٨/١٩٦٩٧
الترقيم الدولي
I.S.B.N. 978-977-6259-60-7



القاهرة - زهراء مدينة نصر.
محمول: ٠١٠٥٠٤٨٩٨٢ - ٠١٦٨٨٣٢٢٥٢٥
مركز التوزيع/ ٣٢ درب الأتراك خلف الجامع الأزهر.
محمول: ٠١٠٢٤٣٦٢٦٣ - ٠١٦٨٨٣٢٢٥٢٤

الطبعة الأولى
١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م



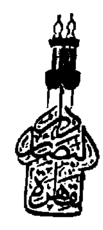
من أخبار الشيخ عبد الفتاح

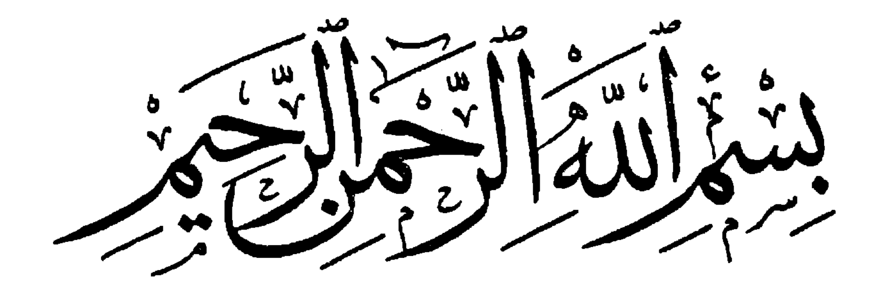
«أبو غدة»

١٣٣٧ – ١٤١٨ هـ

بقلم الدكتور

محمود سعيد ممدوح




بسم الله الرحمن الرحيم

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

مقدمة الطبعة الثانية

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله الأكرمين المُطَهرين، ورضي الله عن أصحابه والتابعين وبعد.

فهذه هي الطبعة الثانية من كتابي «الشذا الفواح» الذي ترجمت فيه لفضيلة الأستاذ الشيخ عبدالفتاح أبي غدة رحمه الله تعالى.

وإن سأل سائل فقال ولماذا أفردت الشيخ عبدالفتاح بالترجمة؟

فالإجابة على هذا السؤال تبدأ قبل وفاة الشيخ بحوالي ثلاثة عشر عامًا، عندما بدأ بكر أبو زيد القضاعي بشن حملة ظالمة على الشيخ أبي غدة، وأخرج بكرٌ عدة رسائل في حملته منها رسالة «تحريف النصوص»، وهذه كانت أشدها ألـمًا على الشيخ، والتي ادعى بكر فيها على الشيخ أنه يحرِّف النصوص في تحقيقاته.

وللشيخ عبدالفتاح تلاميذ وأصحاب، اكتفوا بالتألم لما أصاب الشيخ، وسكتوا لأغراض معروفة، بيد أن الشيخ طلب مني الرد على بكر أبي زيد، فكتبت كتابي «إحكام القَيْد على بكر أبي زيد» سنة ١٤١٣ وأرسلت نسخة منه للشيخ فَسُرَّ بها، وطلب عدة مرات مني تقديمها للطباعة، ولكن لم أفعل لسببين:

الأول: أن الشيخ حي ممتع بحواسه، وهو يكتب ويحقق، وهو يعرف كيف يناقش مخالفه.

الثاني: وكذلك فالشيخ له تلاميذ وأصحاب كثيرون بالحجاز ونجد والشام والهند وغيرها، وهم أقرب للشيخ مني، وأقدم وأطول صحبة، وأقرب مذهبًا؛ فتوقفت عن فكرة طبع «إحكام القيد» بعد أخذ رأي مَنْ طاعتُهُ غُنْمٌ.

وفي التاسع من شوال سنة ١٤١٧ توفي الشيخ رحمه الله تعالى، وقد تأثرت لوفاته، ورأيت أنه ينبغي علي أن أبرئ ساحة الشيخ من دعاوى بكر أبي زيد خاصة في مسألة تحريف النصوص، فقد تعين عليَّ بعد وفاته نصرته؛ لأنه هو الذي كان يمكن أن ينتصر لعلمه، أما أصحابه وتلاميذه فسيسكتون ما بقي البترودولار، وقد سكنوا وسكتوا...

ورأيت كتابة ترجمة للشيخ أضمنها فصولًا من «إحكام القيد» هي إظهار حق، وبرٌّ وصلة وإجابة لرغبته رحمه الله تعالى.

أما المصانع الذي ينفرد عن الأحداث، ويسكت عما يجب بيانه، فقد أسقط نفسه وأبان عن أنه المستغل لكن التاريخ حاد كاشف.

وبعد أن انتهيت من صفِّ الترجمة أرسلتها لأحد أصحابي الحلبيين المقيمين بالحجاز فَسُرَّ بها، وأراد أن يستطلع رأي الحلقة الأولى التي كانت

حول الشيخ؛ فأظهروا الهلع والخوف، وطلبوا مني الكفَّ، خوفًا من بطش الوهابية، لكنني لم ألتفت إليهم، وطبعت الطبعة الأولى، وها هي الثانية، وهي المعتمدة، وأي اختلاف بين الأولى والثانية، فالاعتماد على الأخيرة، والحمد لله ومنه التوفيق والتسديد.

وكتب

محمود سعيد ممدوح

المصري الشافعي

القاهرة المعزية في ١٧ ربيع الآخر سنة ١٤٢٩

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الأكرمين، ورضي الله عن صحابته والتابعين، وعن السادة العلماء العاملين ونفعنا بعلومهم في كل وقت وحين، وبعد:

فهذا جزء لطيف، حررت فيه بعض أخبار شيخنا العلامة، الشيخ عبدالفتاح بن محمد بن بشير بن حسن أبو غدة الحلبي منشأ، الحنفي مذهبًا، دفين المدينة المنورة رحمه الله وطيَّب ثراه، أردت أن يكون لمحاسنه ذاكرًا، ولجميل أخلاقه مظهرًا، ولكتاباته التي سارت بها الركبان سافرًا، حداني إلى كتابته ما أمرنا به من إنزال الناس منازلهم. وقد رتبته على أربعة فصول:

الأول: نبذة مختصرة عن حياة الشيخ، الثاني: في كتابات الشيخ: الثالث: نظرات في بعض كتب الشيخ، الرابع: بين الشيخ عبد الفتاح وبعض المعارضين له. وقد سميته: «الشذا الفواح في أخبار الشيخ عبدالفتاح».

هذا وليست الترجمة في نظري لرصد سنوات الولادة، والوفاة، والمناصب، وكلمات المدح والرثاء فقط، بل ينبغي أن تستوعب الترجمة- خاصة إذا كانت لكبار العلماء- التاريخ الحافل الفسيح للمترجم له وجنباته المضيئة التي تحوي المصنفات، والفوائد والغرائب، وقيمة كلمات المعارضين والمرجفين إذا وضعت في ميزان النقد الصحيح، وهي هنا- كما سترى إن شاء الله تعالى- ضباب كاذب سرعان ما احترق أمام شمس الحقيقة، والله أسأل النفع به، والتوفيق، والإعانة والسداد، وأن يعفو عما زلَّ به القلم، وما توفيقي إلا بالله، عليه توكلتُ، وإليه أنيب، والحمد لله ربِّ العالمين.

وكتبه

محمود سعيد ممدوح

الفصل الأول

مختصر حياة الشيخ
رحمه الله تعالى

ولد الشيخ رحمه الله تعالى في مدينة حلب سنة ١٣٣٧، وتنقَّل بين مدارس بلده، فدخل المدرسة العربية الإسلامية الخاصة، ثم سنة ١٣٥٦ دخل المدرسة الخُسروية الشرعية وتخرج منها سنة ١٣٦٢.

ولم تقتصر دراسة الشيخ على حضور الدروس المعتادة في المدرستين، بل كان مقبلًا على الدراسة والتحصيل بنهم كبير، فلازم مشايخه ملازمة الظل للشاخص، فنهل من علومهم وفضائلهم الكثير، وقد تميّز الشيخُ على أقرانه ببالغ جدِّه واجتهاده.

ومن شيوخه في بلده حلب:

مُسنِد حلب ومؤرخها الشيخ محمد راغب الطباخ، والعارف بالله الشيخ عيسى البيانوني، والمعقولي فيض الله الأيوبي الكردي، والحسيب النسيب الداعي إلى الله بحاله وقاله السيد نجيب سراج الدين والد الشيخ عبدالله سراج الدين، وجد الشيخ نور الدين عتر لأُمِّه، والفقيه الشيخ إبراهيم السلقيني، وولده الفقيه محمد السلقيني، والفقيه الشيخ محمد الرشيد، ومفتي حلب الشيخ أحمد الكردي الحنفي، ومفتي الشافعية الشيخ أسعد العبجي رحمهم الله تعالى.

وبعد استكمال الشيخ لدراسته في بلده حلب سمت همَّته إلى الرحيل إلى القاهرة للارتشاف من معين علوم الأزهر الشريف، وكان الأزهر في ذاك الوقت مجمعًا لأهل العلم والفضل، فالتحق بكلية الشريعة عام ١٣٦٤، وتخرج منها عام ١٣٦٨ ثم درس في «تخصص التدريس» في كلية اللغة العربية وحاز

على درجة التخصص «الماجستير» سنة ١٣٧٠.

فمدة دراسته في مصر قريب من ست سنوات، وقد بارك الله له في هذه السنوات، وشرح اللهُ صدره للعلم شرحًا، وأخذ عن عدد من الأكابر بالأزهر وخارجه.

فمن شيوخه في الدرس بالأزهر الشريف:

الشيخ عيسى بن يوسف بن أحمد منون، وعلامة الأزهر قامع المبتدعين الشيخ يوسف الدجوي، والفقيه الشيخ محمد علي السايس صاحب تفسير آيات الأحكام، والعلامة الشيخ إبراهيم الجبالي، والفقيه عبد الرحيم الكشكي الطهطاوي وكيل كلية الشريعة، والعلامة محمود خليفة، والأصولي عبد الغني عبد الخالق، والفقيهان الجليلان عبد الرحيم وعبد الحفيظ فرغلي وغيرهم. رحمهم الله جميعًا.

ومن شيوخه في الدرس خارج الأزهر: شيخ الأزهر السيد محمد الخضر حسين التونسي، وشيخ الإسلام مصطفى صبري، ووكيله العلامة الشيخ محمد زاهد الكوثري، والعلامة المحقق المحدِّث الأصولي السيد عبدالله بن الصدِّيق الغُماري، والقاضي المحدِّث الشيخ أحمد بن محمد شاكر وغيرهم، كما صَحِبَ الداعي إلى الله الشيخ حسن البنا وتأثر بطريقته.

وبعد إتمام الشيخ للدراسة بالأزهر عاد إلى بلده حلب، واشتغل بالخطابة وبتدريس العلوم الشرعية في ثانويات حلب.

وبقي الشيخُ يدرِّس في حلب إحدى عشرة سنة، ثم انتقل للتدريس في كلية الشريعة بجامعة دمشق فكان يدرس الفقه المقارن، والفقه الحنفي وأصوله، وشارك بأبحاثٍ في موسوعة الفقه الإسلامي بدمشق.

شيوخه في الهند والباكستان:

كان للعلامة الشيخ محمد زاهد الكوثري صلاتٌ علميةٌ متينة بعلماء ديوبند نظرًا للتوافق المذهبي، وقد أثنى الكوثري عليهم وعلى خدمتهم للحديث وللفقه الحنفي في مقالاته ومقدماته.

وورث عن الكوثري هذه الصلات، وازداد تعلقًا بهم وبمصنفاتهم، فشدَّ الرحال إليهم في بلادهم للاستفادة من علومهم.

يقول الشيخ رحمه الله تعالى في مقدمة كتاب «قواعد في علوم الحديث» (ص٧):

«كان من أغلى المقاصد عندي أن أزورَ علماءَ الهند وباكستان في ديارهم للاستفادة من كريم نفحاتهم، والتزود من غزير علومهم وبركاتهم، وقد أكرمني اللهُ بهذا في عام ١٣٨٢، فرحلتُ إلى الهندِ وباكستان رحلةً طويلةً علمية شخصية، لقيت فيها الشيوخَ والعلماء».

وقد أدرك الشيخ رحمه الله تعالى جماعةً من كبار أصحاب الشيخ محمد أنور شاه الكشميري كالعلامة الشيخ ظفر أحمد التهانوي، والسيد محمد يوسف البنوري، والمفتي محمد شفيع الديوبندي، رحمهم الله جميعًا.

ثم تتابعت زيارات الشيخ رحمه الله تعالى للهند والباكستان وتواصل أخذُه عن كبار علماء هذه البلاد، وجاب كثيرًا من مدن وقرى هذه البلاد الشاسعة، وزار مكتباتها العامرة ومراكزها العلمية.

وكان للشيخ أخذٌ عن خادم السنة المطهرة العلامة أبي المآثر حبيب الرحمن الأعظمي رحمه الله تعالى، واحتفى الشيخ به كثيرًا في تعليقاته.

وللشيخ شيوخ آخرون، فمن شيوخه بمكة المكرمة:

١- العلامة المؤرخ شيخ علماء مكة، الشيخ العربي التباني السطيفي ثم المكي المالكي، وهو صاحب «براءة الأشعريين من عقائد المخالفين»،

و «الرد على أخطاء لابن القيم في زاد المعاد»، و «تنبيه الباحث السري إلى ما في تعاليق الكوثري»، وغير ذلك، وقد كان عالمًا محققًا متفننًا، غيورًا، ورعًا.

٢- والعلامة الشيخ محمد نور بن سيف بن هلال المهيري المكي المالكي.

٣- والعلامة الشيخ الفقيه القاضي حسن بن محمد المشاط المكي المالكي.

٤- والعلامة السيد علوي بن عباس بن عبد العزيز المكي المالكي الحسني.

٥- والعلامة الفقيه الأصولي محمد يحيى أمان المكي الحنفي شارح لمع أبي إسحاق الشيرازي.

٦- والعلامة المتفنن مسند العصر الشيخ محمد ياسين بن محمد عيسى الفاداني المكي الشافعي، رحمهم الله تعالى.

ومن شيوخه بالمدينة المنورة:

١- شيخ الحديث العلامة محمد زكريا بن محمد يحيى الكاندهلوي شارح الموطأ.

٢- والشيخ محمد بدر عالم الميرتهي، من تلاميذ الشيخ محمد أنور شاه الكشميري.

٣- والعلامة المؤرخ المسند إبراهيم بن سعد الله الختني. رحمهم الله تعالى.

ومن شيوخه في المغرب:

١-العلامة المُسْنِد النسابة السيد محمد عبد الحي بن عبد الكبير الكتاني، صاحب الفهارس والأثبات.

٢- والعلامة القاضي المسند الشيخ عبد الحفيظ بن الطاهر الفاسي.

٣- والعلامة المحدِّث الحافظ الناقد المصنف السيد أحمد بن محمد بن الصدِّيق الغماري.

أقران الشيخ:

وكان الشيخ ينوه ببعض أقرانه لاسيما شيخنا العلامة الشيخ إسماعيل بن محمد الأنصاري (١) والعلامة الشيخ محمد عبد الرشيد النعماني رحمهما الله تعالى. وللشيخ شيوخ آخرون، وقد جمع الشيخ محمد بن عبدالله من آل الرشيد مشيخةً له مطبوعة ومتداولة.

***

كان الشيخُ عضوًا قياديًّا في جماعة الإخوان المسلمين، يسير بسير شيخها الشيخ حسن البنا رحمه الله تعالى، وهو من شيوخه المصريين.

وفي سنة ١٣٨٥. انتقل للعمل في جامعات الرياض، واشتغل بتدريس

---

(١) توفي شيخنا العلامة إسماعيل بن محمد الأنصاري بمدينة الرياض يوم السبت ٢٧ من ذي القعدة سنة ١٤١٧، وهو من بلاد مالي، وأمه إدريسية، وكان ذا خلق حسن، وشارك في الحديث والفقه واللغة مشاركة جيدة، وله مصنفات حسنة، أجازني، وكتب إجازته لي على ظهر ثبت العلامة أحمد بن عبد العزيز الهلالي وناولني إياه، وطلب مني أن أستجيز له من شيخنا السيد عبدالله بن الصديق الغماري فأجازه، وكان على علاقة طيبة بكثير من علماء مكة المكرمة لاسيما شيخنا الفاداني وشيخنا زكريا بن عبدالله بيلا عليهما الرحمة والرضوان، فإنَّه دَرَّسَ بالمدرسة الصولتية بمكة المكرمة، وكان حسن الاعتقاد بعيدًا عن تكفير وتبديع المسلمين، وكان يقول لي: «يمتحنوني من أجل أبي غدة» لأنهما كانا على علاقة وطيدة، وكان يفر من الوقيعة في أئمة الأشاعرة ويثني عليهم، وله مصنفات حسنة، طبع بعضها رحمه الله وأثابه رضاه، وقد جمعت ثبتًا بأسانيده، كتبته في جلسة واحدة وأعطيت الأصل للشيخ إسماعيل ولم أبقِ صورة منه عندي، وأتذكر أن مواضع منه تحتاج لتحرير فقد طال عهدي به.

الحديث الشريف وعلومه لطلبة السنوات الدراسية، ولطلبة الدراسات العليا وأشرف على رسائل في الدراسات العليا، وشارك في مجامع وندوات ومؤتمرات علمية في أنحاء متفرقة من العالم الإسلامي، واستمر يدرِّس في جامعات الرياض إلى سنة ١٤١١.

وبقي بمدينة الرياض، وقبل وفاته بعامين سُمِح له بالعودة لبلده حلب بعد غياب طويل، فبقي بها بضعة أشهر.

وعكف الشيخُ في منزله بالرياض بعد تقاعده على كتبه، واستمر مع تقدم العمر وتزايد الأمراض والأسقام على التحقيق والكتابة، فأخرج لنا فوائد طُبِع بَعضُها بعد انتقاله، ولا زال البعض الآخر ينتظر الخروج.

وفاته:

كان الشيخ قد أجهد نفسه، وصرف وقته في التحقيق والبحث، فضعف بصرُه وأُجريت له جراحةٌ في مستشفى العيون بالرياض، وبعدها تدهورت صحةُ الشيخ، وفي أواخر رمضان من نفس العام أُدخل مستشفى الملك فيصل التخصصي بالرياض، وبقي بها إلى أن فاضت روحه الكريمة إلى بارئها، وانتقل إلى دار الهناء والسعادة في سحر ليلة الأحد التاسع من شوال سنة ١٤١٧.

وقد صُلِّي على الشيخ بمسجد الراجحي بالرياض، وحُمِل جثمانُهُ إلى مدينة سيدنا ومولانا رسول الله ﷺ، فوصلها على متن طائرة خاصة يوم الاثنين، وكان في استقباله حشدٌ كبير من العلماء وطلاب العلم وعارفي فضله، ضاقت بهم جنباتُ مطار المدينة المنورة، وحُمِل إلى مسجد سيدنا رسول الله ﷺ، فوصله عقب صلاة المغرب.

وبقي بالمسجد النبوي الشريف، إلى أن صُلي عليه صلاة الجنازة عقب

صلاة العشاء، ثم حمله تلاميذُه وأحبابُه إلى بقيع الغرقد.

أخلاق الشيخ:

كانت أخلاق الشيخ الحسنة كلمة إجماع، وجوانب حسن الخلق عند الشيخ كثيرة، فأنت إذا جلست في مجلس الشيخ لا يفارقك إحساسٌ بأنك مع رجل من طراز نادر، جذوره قوية، ضاربة في الأعماق، كثير الصمت، لا يتكلم إلا بالنافع، وكثيرًا ما يوجزُ الكلامَ، وله تعبيرات خاصة به، وقد حضرت كثيرًا من مجالسه فلم أحصِ عليه أن نطق بسيئ القول، وكان صبورًا لا يعتني بالانتقام لنفسه، بل يدع الانتقام احتسابًا ويدعو لمخالفيه ويتألفهم، وكان وجهه وضيء الملامح إذا نظرت إليه ازددت اطمئنانًا.

وربما يظهر على الشيخ، ما كتبه هو في إحدى تعليقاته الحافلة على «رسالة المسترشدين» للإمام الحارث المحاسبي (ص١٠٢)، حيث قال:

«ورؤية الرجل الصالح القدوة إنما تذكِّر بالله، لما يُرى عليه من النّور والإشراق والأنس والطمأنينة والمحبة والسكينة في سَمْته وهيئته وخشعته، في نطقه وصمته وإطراقه، وحركته وسكونه وكل شئونه، فلا ينظره ناظر إلا كان نَظَرُه إليه مذكِّرًا له بالله».

حضرتُ دروسَه في شرح كتاب «الأدب المفرد» في منزله بحي «دخنة» بالرياض فكان كثير البكاء غزير الدموع، وذلك إذا مرَّ بنصٍّ فيه رحمة أو عذاب أو عند نقله شيئًا من الرقائق عن السلف الصالح، أو عند ذكر بعض أخبار مشايخه رحمهم الله تعالى.

* * *

وكان الشيخُ رحمه الله متأدبًا غاية الأدب مع العلماء حتى ولو كانوا من الذين اختلفوا معه أو مع مشايخه المقربين.

وكان الشيخ إذا ذكر شيوخه يترحم عليهم، ويصفهم بأحسن الأوصاف وأكملها، ويبث علومهم في كتبه، فيذكر مصنفاتهم وسؤالاته لهم، ويدافع عنهم.

وقد سُرَّ الفضلاء لدفاعه عن العلامة الكوثري في مقدمته لثلاث رسائل في الحديث فقال الشيخ (ص ٢٢):

«وقد عُرف الأستاذ الكوثري في العالم الإسلامي بالعلم والأمانة والدين، والحفاظ على التراث الإسلامي عند كل العلماء المرموقين، فلا يؤثِّرُ فيه غمزُ وهَمْزُ هذا الكاتب، فإنه:

كناطحٍ صخرة يومًا ليوهنها ... فلم يَضِرها وأوهَى قَرْنَهُ الوَعِلُ

وقال الشيخ في ثنائه ودفاعه عن العلامة الكوثري في (ص ١٦، ١٧):

«وهذا الذي قاله هذا الكاتب مصدرهُ حبُّ المتاجرة بالتنطُّع والحطّ على الشيخ الكوثري لا غير، والشيخ الكوثري يعرفُه أهلُ العلم بالتحقيق والأمانة والإتقان في خدمة التراث، ولم يصفه أحد بالخيانة فيما أخرج واعتنى به من الكتب المخطوطة، وهي بالكثرة الكاثرة، بل كان عملُه وخدمتُه للمخطوطات موضع إعجاب لأهل العلم، وناهيك قولُ الإمام أبي زهرة فيه:

«ولقد عرفته- أي الشيخ الكوثري- سنين قبل أن ألقاه عرفتُه في كتاباته التي يُشْرِق فيها نورُ الحق، وعرفتُه في تعليقاته على المخطوطات التي قام على نشرها، وما كان والله عجبي من المخطوط بقدر إعجابي بتعليق علَّق عليه...».

وقال الشيخ في تعليقاته الحافلة على الأجوبة الفاضلة على الأسئلة العشرة الكاملة (ص١٤٩-١٥٠): «وقد قلت: لشيخنا العلامة الشيخ عبدالله بن الصديق الغُمَاري- رحمه الله تعالى- حينما قرأت عليه «مقدمة ابن

الصلاح» في مصر سنة ١٣٦٨ حين مررنا بهذه الكلمة لابن الصلاح: فعلى رأي ابن الصلاح هذا، متى ينتهي تصحيحُ الحديثِ وتحسينُه؟ قال: في منتصف القرن الخامس تقريبًا، أي في زمن البيهقي، وأبي نُعيم، وابن منده، وهو الزمن الذي انقطعت فيه روايةُ الحديثِ بالسند (تخريجًا) من المحدِّث من غير واسطة أجزاء أو كتب قبله... إلخ».

وفي (ص ١٥٦) من «التعليقات الحافلة» قال:

«ولما قرأتُ «المقدمة» المذكورة على شيخنا العلامة المحدِّث الشيخ عبدالله بن الصِّدِّيق الغُمَاري في مصر، وانتهينا إلى ذكر تقي الدين السُّبكي وأنه (صحح) أيضًا، قال شيخنا- رحمه الله تعالى- وقد (صحح) الحافظُ الذهبي حديث الطير في جزء خاص، وكذلك المؤلف العراقي، والحافظ ابن حجر، والسخاوي، والسيوطي. فقلت له: فما رأيكم في (تصحيح) المناوي و (تحسينه)؟ قال: المناوي له (تصحيح) و (تحسين) في شرحيه على «الجامع الصغير»، لكنه يهمُ في ذلك كثيرًا كما بينه أخونا الشيخ أحمد في حاشيته على «الشرح الصغير» للمناوي. انتهى كلام شيخنا».

ثم قال الشيخ في (ص١١٦-١٢٠):

«هذا، وقد (صحَّح) و (حسَّن) شيخُنا العلامة المحدِّث الكبير الشيخ أبو الفيض أحمد بن الصديق الغماري رحمه الله تعالى- شقيق شيخنا الشيخ عبدالله- غير حديث، وألّف في ذلك أجزاءً خاصة، منها : «تحسين الخبر الوارد في الجهاد الأكبر». انظر فهرس مؤلفاته في آخر كتابه: توجيه الأنظار لتوحيد المسلمين في الصوم والإفطار».

وقال الشيخ في (ص ١٥٨):

«قال عبد الفتاح: ولأستاذنا العلامة الشيخ أحمد الغُمَاري رحمه الله تعالى

جزءٌ خاص بهذا الحديث سماه «المسهم بطرق حديث طلب العلم فريضة على كل مسلم»، انتهى فيه إلى أن الحديث يبلغ بمجموع طرقه رتبة الصحيح لغيره.

وقد لخصه تلخيصًا حسنًا شقيقه العلامة الشيخ عبد العزيز الغُماري- رحمه الله تعالى- في «إتحاف ذوي الفضائل المشتهرة»: (ص ٥٧-٦٠)، فقف عليه ففيه تحرير جيد.

وعندما ترجم لشيخه العلامة أبي الوفا الأفغاني في «العزاب» قال (ص ٢٧٠):

«أستاذنا، وبركتنا العبد الصالح الشيخ أبو الوفا الأفغاني، ثم الهندي، المولود سنة ١٣١٠، والمتوفى سنة ١٣٩٥ رحمه الله تعالى.

وهو العلامة المحقق الفقيه الأصولي المحدِّث الناقد المقرئ، السيد محمود شاه القادري الحنفي، ابن السيد مبارك شاه القادري الحنفي المشهور بأبي الوفا الأفغاني، ذو المآثر الباقية، والمناقب العالية».

وهكذا يكون الأدب العالي، والخلق القويم النادر في الاحتفاء بمشايخه وبمصنفاتهم، والتنويه بفضائلهم، وأعرِفُ من المعاصرين من كتب وأملى وصنف ولا يَذكر اسمَ شيخ واحد من مشايخه، ومنهم من يذكر شيخه الذي عَوَّل عليه وتشبع من موائده مجردًا حتى من المشيخة.

* * *

الفصل الثاني

كتابات الشيخ رحمه الله تعالى

لفضيلة الأستاذ البحاثة عبد الفتاح أبي غدة- رحمه الله تعالى- آثارُه العلمية الظاهرة، فقد اشتغل بالدعوة، والتدريس والتصنيف والتحقيق قرابةَ نصفِ قرن في بلاد الشام ثُمَّ في الرياض، وانتُدب أستاذًا زائرًا في عدة جامعات، وكان يدرس في منزله، وكتبه وتحقيقاته انتشرت انتشارًا واسعًا ولافتًا.

وإنَّ الكلام على كتابات الشيخ التي زادت بتتماتها على الثمانين تحتاج لدراسات خاصة بها، ولكن ما لا يدرك كله لا يترك جله، وهذه إطلالة سريعة على كتاباته جعلتُها على قسمين:

الأول : كلمة إجمالية عن كتابات الشيخ.

الثاني: نظرات في بعض كتابات الشيخ رحمه الله تعالى، والكتب التي اعتنى بها.

***

تمهيد:

الناظر في قائمة تحقيقات ومصنفات الشيخ عبد الفتاح رحمه الله تعالى يجد أن الجزء الأكبر من اهتمامات الشيخ كان متوجهًا للعناية بالحديث الشريف لخدمة مذهب ساداتنا الأحناف.

وهذا التوجه جعل لكتاباته خصائص أثْرَت المكتبة الحديثية، وهو توجه له جذوره فقد كان العلامة الشيخُ محمد زاهد الكوثري رحمه الله تعالى ممن اعتنوا بالحديث الشريف لخدمة المذهب الحنفي؛ فالاشتغال بالحديث

لخدمة المذهب [١] وقد مشوا في تخريجاتهم وتحقيقاتهم خلف الشافعية [٢]، وعالم قريش يملأ طباق الأرض علمًا. فتنبه

يقول ولي الله الدهلوي في الإنصاف (ص ٣٧):

«وإنَّ علم الحديث قد أبى أن يناصح لمن لم يتطفل على الشافعي وأصحابه رضي الله تعالى عنهم».

وكـن طفيلـيهم علـى أدب فلا أرى شافعًا سوى الأدب [٣]

---

(١) أصولًا وفروعًا ورجالًا، وهذه طريقة علماء ديوبند وسهارنفور بالهند، فإنهم يشتغلون بالحديث لخدمة الفقه الحنفي، ولا تثريب عليهم، فقد قال رسول الله ﷺ: «سددوا وقاربوا»، والعلماء منذ القرن الخامس يخدمون مذاهبه، فمنهم الماتن أو الشارح أو المحشي أو المقرر أو الناظم أو المختصر وغير خفي أن علم الحديث احتفى به الحفاظ الشافعية بكثرتهم الغالبة وأحاطوه عناية بحيث كان آراء المذاهب الأخرى، غير ظاهرة فَتَشَفَّعَ المصطلح تمامًا، وكتب التخريج تابعةٌ له فصار حفاظ المذاهب الأخرى خلف الشافعية.

(٢) ومن سعى من المتأخرين في تخريج أحاديث مذهبه كالحافظ الزيلعي فهو متأثر ومحاط بقواعد الشافعية، وكنت أظن العلامة قاسم بن قطلوبغا سيتحرر من هذه القواعد في تخريج أحاديث الاختيار، بيد أنني رأيته تابعًا للزيلعي ولشيخ الإسلام الحافظ ابن حجر. ولم أجد من متأخري الحنفية مَنْ يسير على قواعدهم عند الكلام على الأحاديث رواية إلا بعض علماء ديوبند، لاسيما الشيخ ظفر التهانوي في «إعلاء السنن»، والسيد محمد يوسف البنوري في «معارف السنن شرح جامع الترمذي» وفي هذا التنوع إثراء للعلم.

(٣) وقال ولي الله الدهلوي في الإنصاف (ص ٨٥): «وأما مذهب الشافعي فأكثر المذاهب مجتهدًا مطلقًا، ومجتهدًا في المذهب، وأكثر المذاهب أصوليًا ومتكلمًا، وأوفرها مفسرًا للقرآن وشارحًا للحديث، وأسندها إسنادًا ورواية، وأقواها ضبطًا لنصوص الإمام». وهذا الحق الذي لا مرية فيه نقله العلامة المنصف عبدالحي اللكنوي في تقدمة النافع الكبير (ص ٩).

ولما كانت الفروع مبنية على الأصول، كان لابد من استخراج قواعد الحديث عند الحنفية ليكون البناء واضحًا صحيحًا سالمًا من الخلل الموجب للاعتراض، وهذا ما أراده علماء ديوبند وسهارنفور والكوثري ثم الشيخ، ولكلٍّ وجهةٌ هو موليها، ورحم الله الجميع.

أ- ابتدأ الشيخ تحقيقاته بخدمة مذهبه الفقهي من الناحية الحديثية، فأخرج لنا خدمات حافلة لثلاثة كتب هي:

١- «الرفع والتكميل في الجرح والتعديل»، لأبي الحسنات عبدالحي اللكنوي.

٢- «الأجوبة الفاضلة عن الأسئلة العشرة الكاملة»، للكنوي أيضًا.

٣- «قواعد في علوم الحديث»، للشيخ ظفر التهانوي.

وتعليقات الشيخ رحمه الله عليها بحر زاخر من الأبحاث التي جمعت فأوعبت، وبلغت غاية محمودة في التثبت والإتقان، وفيها مباحث مستقلة، وكانت لها أصداء طيبة في الأوساط الحديثية، ولا زال الباحثون ينهلون منها، ومنهم من يلتزم الأمانة ويصرح بالمصدر الذي نقل منه، ومنهم من لا يصرح!

ب- كان للشيخ عنايةٌ زائدةٌ بمصطلح الحديث بتحقيقاته وتعليقاته وهي ما بين مبسوط، ومتوسط، ومختصر، فاعتنى الشيخ بالتعليق على:

١- «الموقظة في علم مصطلح الحديث»، للحافظ الذهبي.

٢- «ظفر الأماني بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني»، لأبي الحسنات اللكنوي.

٣- «توجيه النظر إلى أصول الأثر»، للشيخ طاهر الجزائري الدمشقي في مجلدين.

٤- «قفو الأثر في صفو علوم الأثر»، لابن الحنبلي الحنفي الحلبي.

٥- «بلغة الأريب في مصطلح آثار الحبيب»، للسيد مرتضى الزبيدي.

ج- واعتنى الشيخ بالجرح والتعديل، وبمباحثه الدقيقة الشائكة، فبالإضافة لحاشيته الموسعة على الرفع والتكميل التي تعتبر إمامًا بين يدي الناس يستقون منها الأبحاث، والنكات، والفوائد والتعليقات التي قرَّبتِ البعيدَ وجمعتِ النظائر، اعتنى الشيخُ بخدمة رسائل في الجرح والتعديل فأخرج:

١- «قاعدة في الجرح والتعديل»، و «قاعدة في المؤرخين» كلاهما للإمام المجتهد تاج الدين ابن السُّبكي. وهما أول الرسائل التي اعتنى بها الشيخ في الجرح والتعديل.

٢- «ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل» للحافظ الذهبي.

٣- «المتكلمون في الرجال للسخاوي»، وهو مختصر للذي قبله.

٤- «مسألة خلق القرآن وأثرها في صفوف الرواة والمحدِّثين والجرح والتعديل»، بقلم الشيخ.

وقد شرح الشيخ هذه المسألة الشائكة التي عصفت بكثير من الرواة الثقات، واستقام له الفهم والإدراك الجيد للنصوص.

٥- «جواب الحافظ المنذري عن أسئلة في الجرح والتعديل»، وفي المقدمة فوائد عن تحقيقات بعض المعاصرين بثها الشيخ بأدب نادر ينادي باليقظة والاستبصار والحذر من تحقيقات «تحريفات» المعاصرين.

وقد تممت خدمات الشيخ رحمه الله تعالى في الجرح والتعديل كثيرًا من مباحث هذا الفن، وليس الخبر كالمعاينة.

د- واعتنى الشيخ بخدمة وكتابة رسائل متنوعة في علوم الحديث لطيفة في موضوعها، فريدة في بابها، تنشط النفوس للاشتغال بالحديث، وتربط

الحاضر بالماضي، ونلْحَظ في خدماتِ الشيخ لهذه الرسائل سلاسةَ العبارة، وحسنَ الضبط، ومجانبة التعقيد، والإكثارَ من الفوائد، والتنكيت على المخالفين ومحاولة رَدِّ الشاردين صراحةً وإشارةً، من هذه الرسائل:

١- «شروط الأئمة الستة» لابن طاهر المقدسي.

٢- «شروط الأئمة الخمسة»، للحازمي.

وكان العلامة الكوثري قد علق عليهما، فأبقى الشيخُ على تعليقات شيخه الكوثري عليهما، وزاد ما فتح الله به عليه.

٣- «رسالةُ الإمام أبي داود السجِسْتاني لأهل مكة». وفيها مقدمة جيدة تحدث فيها الشيخ عن عبثٍ بعضِ المعاصرين.

٤- «لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث» وهو ليس بالقوي.

٥- «تحقيق اسمي الصحيحين، واسم جامع الترمذي».

٦- «السنة النبوية وبيان مدلولها الشرعي».

٧- «الإسناد من الدين».

٨- «صفحةٌ مشرقةٌ من تاريخ سماع الحديث عند المحدِّثين»، والخمسة بقلم الشيخ.

٩- «رسالة الحافظ ابن الصلاح في وصل البلاغات الأربعة التي في الموطأ»، بتحقيق المحقق الجامع عبدالله بن الصِّدِّيق. طيّب الله ثراه، فأبقى الشيخ على تعليقات شيخه، وزادها فوائد ثم ألحقها بآخر كتاب العلامة الجزائري «توجيه النظر».

هـ- وكان للشيخ عنايةٌ بتراجم العلماء يبثها في الأبناء بعناية الوالد المربي الحريص على العلم ونشره، يخاطبهم بتاريخهم ويبصرهم ببلاء آبائهم بلاءً حسنًا، ولا ريب أن تقديمَ القدوةِ الحسنةِ ووضع النماذج في السلوك أدعى

للقبول من الوعظ المجرد.

ومن كتب الشيخ في التراجم:

١- «صفحاتٌ من صبر العلماء على شدائد العلم والتحصيل».

٢- «قيمةُ الزمن عند علماء المسلمين».

٣- «العلماءُ العزاب الذين آثروا العلم على الزواج».

٤- «تراجم ستة من فقهاء العالم الإسلامي».

وللشيخ نهج خاص في التراجم إلا أن الشيخ نظرًا لعاطفته قد يغلب عليه الأدب فيزيد في المدح، بل ربما تجاوز وخرج عن الحدِّ، راجع كلماته في مدح محمد بن إبراهيم آل الشيخ ضمن تراجم ستةٍ من فقهاء العالم الإسلامي (ص ٢٥٥- ٢٥٦) فإنها جاوزت الحد في المدح قطعًا، وخرجت مخرج المجاملة.

و- ولم يفت الشيخ وهو يكتب أن يوجه الأنظار لبعض الأفكار الخاطئة التي تدعو إلى التناحر والتشتت والشقاق والخلاف وترك الاعتصام بحبل الله بدعوى التمسك بالسنة ومحاربة البدعة- زعموا-.

ومن الكتب التي اعتنى بها الشيخ في هذا الباب:

١- «إقامة الحجة على أنَّ الإكثار من التعبد ليس ببدعة».

٢- «سِباحة الفكر في الجهر بالذكر»، كلاهما لأبي الحسنات اللكنوي.

وللشيخ كلمة في مقدمة «سباحة الفكر في الجهر بالذكر» ذهب فيها إلى منع حركة الذاكر في حلق الذكر التي تنشأ من الوجد أو التواجد، ولا دليل على هذا المنع، وقد جاء الأمر بالذكر في الآيات والأحاديث مطلقًا، وتقييد المطلق يحتاج لدليل، وهيهات أن تجده. وتَرْك النبي ﷺ للحركة في الذكر- إن ثبت- لا يدل على تحريمها أو كراهيتها، وقد قال الله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَـٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ ﴾ أي في جميع حالاتهم وكان

الأولى الكلام هنا بلسان القوم، فلكل فن رجال... والله أعلم بالصواب.

ورأيتُ الشيخَ- مراتٍ- يحضرُ مجالس الذكر بمدرسة دار العلوم بمكة، وبمنزل شيخنا الفاداني- رحمه الله تعالى- والقوم يتواجدون.

٣- «التحفة المطلوبة المرغوبة في استحباب رفع اليدين في الدعاء بعد الصلوات المكتوبة»، للشيخ محمد هاشم التتوي.

٤- «المنح المطلوبة في استحباب رفع اليدين في الدعاء بعد الصلوات المكتوبة»، للسيد أحمد بن الصِّدِّيق الغُمَاري.

٥- «سنية رفع اليدين في الدعاء بعد الصلوات المكتوبة»، للسيد محمد الأهدل الحسيني، وكان قد اعتنى بها شيخنا العلامة السيد عبدالله بن الصِّدِّيق الغُمَاري- رحمه الله تعالى- فأبقى الشيخ تقدمةَ وتعليقاتِ شيخه الغماري، وزاد بعض تعليقات له.

٦- «رسالة الألفة بين المسلمين»، لابن تيمية.

أراد أن يردَّ فيها على الإرهاب الفكري الذي عانى ويعاني منه العلماء وطلبة العلم، وإرجاعُ هذا الإرهاب الفكري إلى أصله أولى وأولى؛ فهو من البدع الحرَّانية في القرن السابع والثامن والتي كانت سببًا في إعمال السيف فيما بعد في المسلمين وشوهت صورة الإسلام، وقتلت الحجاج والمعتمرين والمصلين بالحرم المكي الشريف وادعت المهدية... والقائمة طويلة والتاريخ رغم أنه مكتوب ينسى.

٧- «رسالة في الإمامة»، لابن حزم في جواز الاقتداء بالمخالف في الفروع.

٨- «نماذج من رسائل أئمة السلف وأدبهم العلمي وأخبارهم في أدب الخلاف»، وهي ثلاث رسائل بين أئمة السلف، وذيَّلَ عليه الشيخ

بعض فوائد عن السلف في أدبهم العلمي في الخلاف والنقاش.

ز- والعناية بشخصية الإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى والذبٌ عنه أخذت قسطًا وافرًا من كتابات الشيخ. رحمه الله تعالى.

فبالإضافة لما في تعليقاته على «قواعد في علوم الحديث»، وعلى «الرفع والتكميل»:

١- اعتنى الشيخ بإخراج طبعة جديدة من «الانتقاء في فضائل الأئمة الفقهاء»، لابن عبد البر، وخدمة الشيخ لترجمة الإمام أبي حنيفة في الكتاب استوعبت أكثر من نصف الكتاب وكأنها المقصود الأعظم من خدمة الكتاب، ولم يفته التنبيه على إمامة أحمد بن حنبل في الفقه[1].

---

(١) قارن بين تصريف الشيخ عبد الفتاح في إثبات إمامة أحمد بن حنبل، وبين تهجم أبي زيد القضاعي في «المدخل المفصل إلى فقه الإمام أحمد بن حنبل» على الإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى؛ إذ يقحم بكر القضاعيُّ الذمَّ الشنيع في الإمام أبي حنيفة فيقول في مدخله (١/ ٣٤٤): وقال أبو حنيفة: «القرآن مخلوق»، ولهذا قال مترجموه: استتيب أبو حنيفة على الكفر مرتين..! وإن تعجب من تهجم بكر على إمام الفقهاء فاعجب أكثر من حفاوة معالي أمين المجمع «الحنفي المذهب» بالمدخل المذكور، وقاتل الله الهوى، والعصبية، والمادة المفسدة، والمدح الرخيص.

«تحرير موقف الكرابيسي في مسألة خلق القرآن»

وفي «المدخل» المذكور مواقف غير محمودة ضد بعض ساداتنا أئمة الفقه أبانت عن جرأة وتسرع صاحب المدخل، من ذلك: هجومه على المجتهد الحسين بن علي الكرابيسي أفقه أصحاب الإمام الشافعي ببغداد كما يقول العبادي الشافعي، ففي (١/ ١١٣، ١١٤) تعالم صاحب المدخل المذكور فقال: «وقد تساقط في مجاهلها- أي أمراض الشبهات- أفراد لم تتجاوز كلماتهم شفاههم، بدءًا بالحسين بن علي الكرابيسي، المتوفى سنة (٢٤٨هـ)». قال أبو طالب أحمد بن حميد المشكاني كما في ترجمته من «الطبقات»: أخبروني عن الكرابيسي أنه ذكر قول الله: ﴿ٱلْيَوْمَ =

= ﴿أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣] قال: لو أكمل ديننا ما كان هذا الاختلاف فقال-يعني أحمد بن حنبل- : هذا الكفر صراحًا». انتهى.

قلت : كفى بالمرء كذبًا أن يحدِّث بكل ما سمع، وآفة الأخبار رواتها، والكرابيسي وهو من هو فقهًا وتصنيفًا وحفظًا وعدالة أجل من أن يتفوه بهذا الخبر الكاذب الذي لا يصدر من حديث عهد بالإسلام فضلًا عن الكرابيسي، والذي نقله «مجهولون» أخبروا المشكاني، والاعتماد على المجهول لا يضر الكبار كالكرابيسي. وناقل هذا الكذب قد سقط بنفسه في هوة الجهل والتعصب، وهكذا يفضح الله الأفاكين، ولو تبصر الناقل لعلم أنه يضر بإمامه الذي يُجِلّ عن المسارعة في تكفير أئمة الدين، وهو المشهور بعلمه وورعه، والمشكاني الحنبلي لا يصدق في هذا الزعم وإن نقله بإسناد كالشمس، فما بالك وفيه مجاهيل؟! وقد انهار بهذا البيان الخبر الكاذب من أساسه، وعاد النقدُ إلى رواته.

ولم يكتفِ بكر أبو زيد بنقل الخبر التالف فقال عقبه: «والكرابيسي كان مساءً، مرميًّا بالتجهم». قلت: الكرابيسي من أجلِّ أصحاب الشافعي ببغداد كما تقدم، وقدمه ابن عبد البر في الانتقاء على أحمد، وهذا الذهبي- وله ميل للحنابلة- يقول في النبلاء (١٢/ ٨٠) : «وكان- أي الكرابيسي- من بحور العلم ذكيًّا فطنًا فصيحًا لسنًا، تصانيفه في الفروع والأصول تدل على تبحره». ومن رماه بالتجهم- وهي دعوى رخيصة- فلأجل مسألة اللفظ، وقد أصاب الكرابيسي فيها. قال ابن عبد البر في الانتقاء (ص ١٦٥) : وكانت بينه وبين أحمد بن حنبل صداقة وكيدة، فلما خالفه في القرآن، عادت تلك الصداقة عداوة، فكان كل واحد منهما يطعن على صاحبه، وذلك أن أحمد بن حنبل كان يقول: من قال القرآن مخلوق، فهو جهمي ، ومن قال: القرآن كلام الله ولا يقول: غير مخلوق ولا مخلوق ، فهو واقفي، ومن قال لفظي بالقرآن مخلوق، فهو مبتدع. وكان الكرابيسي، وعبدالله بن كُلاب، وأبو ثور، وداود بن علي [والبخاري والحارث بن أسد المحاسبي، ومحمد بن نصر المروزي]، وطبقاتهم(*) يقولون: إن القرآن الذي تكلم الله به صفة من صفاته، =

(*) انظر لقول ابن عبد البر (وطبقاتهم) فمن الخطأ رمي هؤلاء برأي جهم، والصواب حليفهم قطعًا، وقد عاد النقد على قائله، ولو سكت لكان أحسن.

=ولا يجوز عليه الخلق، وإن تلاوة التالي وكلامه بالقرآن كسب له وفعل له، وذلك مخلوق، وإنه حكاية عن كلام الله، وليس هو القرآن الذي تكلم الله به، وشبهوه بالحمد، والشكر لله، وهو غير الله، فكما يؤجر في الحمد والشكر والتهليل والتكبير فكذلك يؤجر في التلاوة. وهجرت الحنبليةُ- أصحاب أحمد بن حنبل- حسينًا الكرابيسي وبدَّعوه، وطعنوا عليه وعلى كل من قال بقوله في ذلك.

وقال الذهبي رحمه الله في «الميزان» (١/ ٥٤٤) في ترجمة الكرابيسي: «فإن عُنيَ بقوله: القرآن كلام الله غير مخلوق، ولفظي به مخلوق، التلفظ، فهذا جيد». وقال في سير أعلام النبلاء (١٢/ ٨٢): «ولا ريب أن ما ابتدعه الكرابيسي، وحَرَّرَه في مسألة التلفظ، وأنه مخلوق هو حق». قلت: تقدم أن هذا الصواب المقطوع به صرح به عدد من أعيان الأئمة كالبخاري، وأبي ثور وطبقاتهم.

وفي تهذيب التهذيب (٢/ ٢٦٢،٢٦١): «وذكر ابن منده في مسألة الإيمان أن البخاري كان يصحب الكرابيسي وأنه أخذ مسألة اللفظ عنه. وقال الحافظ في الفتح (١/ ٢٤٣): وأما المسائل الكلامية فأكثرها من الكرابيسي وابن كُلاب ونحوهما». فالكرابيسي مقامه في أصول الدين الفقه. وفي سير النبلاء (١٢/ ٥٧٢): «وكان مسلم يظهر القول باللفظ ولا يكتمه». وفي لسان الميزان (٢/ ٣٠٥): «وقال مسلمةُ بن قاسم في الصلة: كان الكرابيسي غير ثقة في الرواية، وكان يقول بخلق القرآن، وكان مذهبه في ذلك مذهب اللفظية، وكان يتفقه للشافعي، وكان صاحب حجة وكلام، فتعقب ذلك الحكم المستنصر الأموي على مَسْلَمَة، وأقذع في حق مسلمة في طرة كتابه وقال: كان الكرابيسي ثقة حافظًا، لكن أصحاب أحمد بن حنبل هجروه لأنه قال: إن تلاوة التالي للقرآن مخلوقة فاستريب بذلك عند جهلة أصحاب الحديث». فانظر رحمك الله إلى ضيق نظر الطاعن، وقد أصاب المستنصر في الانتصار للكرابيسي. وفي ترجمة نُعَيْم بن حماد من تهذيب التهذيب (١٠/ ٤٦٢): «وقال مسلمة بن قاسم: كان له مذهب سوء في القرآن، كان يجعل القرآن قرآنين فالذي في اللوح المحفوظ كلام الله تعالى، والذي بأيدي الناس مخلوقٌ» فتعقبه الحافظ ابن حجر قائلاً: «كان يريد بالذي في أيدي الناس» ما يتلونه بألسنتهم ويكتبونه بأيديهم، ولا شك في أن المداد والورق والكاتب والتالي وصوته مخلوق، وأما كلام الله سبحانه وتعالى فإنه غير مخلوق قطعًا». ومن هذه=

٢- اعتنى الشيخ بكتاب «مكانة الإمام أبي حنيفة في الحديث» للشيخ محمد عبد الرشيد النعماني. رحمه الله تعالى.

ح- كان الشيخ رحمه الله تعالى- متأثرًا ومتعلقًا بشيخه العلامة الكوثري- عليه الرحمة والرضوان- وكان الشيخ يذكر فوائد وتعليقات وبعض آراء الكوثري في رسائله وتعليقاته، واعتنى الشيخ بتراث الكوثري كالآتي:

أولًا: أعاد طبع بعض الرسائل التي كان قد نشرها الكوثري مذيلةً بتعليقاته ومزينةً بتقدماته، مميزًا لها بـ(ز) وقد أبقى الشيخ على تعليقات شيخه وزاد عليها ما فتح الله عليه.

وهذه الرسائل هي:

١- الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء. لابن عبد البر.

٢، ٣- شروط الأئمة للمقدسي والحازمي.

٤- رسالة أبي داود لأهل مكة المكرمة.

٥- رسالة الإمام أبي حنيفة إلى عثمان البتي.

٦- ثبت الكوثري «التحرير الوجيز».

=النصوص المتقدمة تعلم صواب مذهب الكرابيسي وغيره من الأئمة، وأن من رماه بالتجهم كلامه غير مقبول من وجوه:

الأول: أن الصواب مع الكرابيسي والبخاري، ومسلم وغيرهم من الأئمة، لأنهم فرقوا بين الخالق والمخلوق. الثاني: أن جهم بن صفوان كلامه في القرآن وغيره شنيع، ولا خصوص له بمسألة اللفظ فقط، راجع كتب الملل والنحل. الثالث: أن من تكلم في الكرابيسي فكلامه مردود، فليس هو بمعصوم فيسلم له، وقد بسط ابن السُّبكي الاعتذار للمعترض، والانتصار للكرابيسي. في عدة مواضع من طبقات الشافعية.

٧- مقدمة نصب الراية التي طبعت باسم «فقه أهل العراق وحديثهم».

وهنا أمور:

الأول: قَصَرَ الكوثري فقه أهل العراق على الحنفية، وهذا القصر خطأ، ووافق الكوثري على هذا القصر من احتفى بهذه المقدمة واستحسنها كالبنوري أو من أعاد طبعها كالشيخين أبي غدة وعوامه.. ووجه الخطأ أن الكوثري لم يذكر شيئًا عن فقه آل البيت عليهم السلام بالكوفة، والكوفة من أهم مواطن أهل البيت فقهًا وحديثًا، وصنفت كتب في فقه آل البيت بالكوفة منها كتاب «الجامع الكافي في فقه آل سيدنا محمد» للإمام الحافظ الفقيه محمد بن علي الحسني الكوفي في ستة مجلدات واعتمد فيه على الأئمة القاسم ابن إبراهيم، وأحمد بن عيسى، والحسن بن يحيى بن حسين بن زيد عليهم السلام.

الثاني: في «فقه أهل العراق وحديثهم» مواضع منتقدة ليست قليلة وَجَّه فيها الكوثري سهامه وانتقاداته لعدد من أئمة الفقه والحديث من طبقات مختلفة وهذه الانتقادات عند المباحثة مردودة، ولما جعل الكوثري مقدمته موضعًا للنقد تعقبه شيخ مشايخنا العلامة الشيخ العربي التباني في كتابه: «تنبيه الباحث السري إلى ما في رسائل وتعاليق الكوثري» وما زلت أتعجب من إسقاط الشيخ عبدالفتاح رحمه الله تعالى في تحقيقه لخبر كتاب العلامة العربي التباني «تنبيه الباحث السري» مع أن الشيخ العربي من كبار شيوخ مكة المكرمة!

الثالث: قام الشيخ بجمع مقدمات العلامة الكوثري وهي المقدمات التي كتبها للكتب والرسائل التي حققها أو قرظها أو عرف بها، وقد حدثني الشيخ رحمه الله تعالى أنه تصدر لهذا العمل ثم رأيته مطبوعًا في سنة ١٤١٨ وقد خرجت هذه المقدمات في مجلد حوى سبعًا وخمسين مقدمة،

وقد صنفها الشيخ على خمسة فروع هي:

العقائد، والحديث، والفقه، والتاريخ، والتصوف والأخلاق، ولقد استوقفني في مقدمة المقدمات أنين الشيخ وتألمه، من التطاول على شيخه، فأبدى في (ص: ٧) انزعاجه من غمزات توجه للكوثري اعتمادًا على كتاب التنكيل للمعلمي، ثم ذهب الشيخ يردد في (ص: ٨) ثناء المعلمي على الكوثري، وهذا لا نزاع فيه، ثم حاول الشيخ انتزاع تأسف المعلمي على تنكيله وندمه عليه، وأنه كان محمولًا عليه، وهو ما حاول أن يثبته- آخرون في تقدمته لتأنيب الخطيب (ص: أ، ب).

قلت: هذه أمنية تمناها بعضهم، وإثباتها صعب، وليس الشأن في الإثبات أو عدمه بل الشأن في «التنكيل» على «التأنيب» فكلاهما حقيقة وواقع.

وجعلُ المعلمي نادمًا على «التنكيل» -كما ادعى بعض من يتشيع للطوثري- لا مجال له في سوق البحث العلمي، والتنكيل ببحوثه الكثيرة المتنوعة، كان الموقف الصحيح منه هو مباحثة التنكيل، ولكن السكوت له أسبابه الكثيرة، والله المستعان.

بقي سؤال يفرض نفسه، وهو أن الشيخ رحمه الله تعالى إن كان قد تجشم جمع المقدمات وإعدادها للطباعة وعمل المقدمات والتعليمات والفهارس وتصحيح التجارب، فلماذا لم يذكر اسمه على عمله؟

والجواب يخبرك به الإرهاب الفكري الذي قرع أبواب كثيرين من أهل العلم، وأقلق مضاجعهم.

ط- وامتدت عناية الشيخ رحمه الله تعالى لخدمة بعض كتب السنة من حيث عمل الفهارس والترقيم والترتيب، وله في هذا الباب:

١- العناية بسنن النسائي «المجتبى» من حيث الترقيم، والفهارس

المتنوعة التي سهلت الانتفاع بهذا الأصل العظيم من أصول السنة، وهي في مجلد خاص قدمها بمقدمة ضافية فيها فوائد مطلوبة، منها تبصير وتعريف بأن كتب الفهارس والأطراف قام علماء المسلمين بصنعها قبل المستشرقين بقرون متطاولة.

٢- «الجمع والترتيب لأحاديث تاريخ الخطيب».

٣- «ترتيب تخريج أحاديث إحياء علوم الدين للحافظ العراقي».

والأخيران لم يطبعا.

ي- والتحذير من الأحاديث الموضوعة وروايتها، والتعريف بفوائد متنوعة عن الأحاديث الموضوعة، مما اتجه الشيخ رحمه الله تعالى للعناية به.

وقام الشيخ رحمه الله تعالى بخدمة كتابين من الكتب التي اعتنت بالموضوعات هما:

١- «المنار المنيف في الصحيح والضعيف»، لابن قيم الجوزية، وسيأتي الكلام عليه إن شاء الله تعالى.

٢- «المصنوع في معرفة الحديث الموضوع» لملا علي القاري الهروي.

وهو كتاب قليل الفائدة، والقاري ليس من المحدِّثين[1] ولا أشباههم، وخدمة الشيخ لكتابه ما أظنها إلا من أجل المذهب، ومدحه له، وتلقيه

---

(١) ولشيخنا المحدث الشريف عبدالعزيز بن الصِّدِّيق الغُمَاري رحمه الله تعالى «إيقاظ الوسنان بالتعقيب على موضوعات علي بن سلطان» ذكر في مقدمته البيان الشافي على عدم معرفة القاري بالحديث، وكتابته فيه كتابة الفضولي المتطفل، ولما كنت مجاورًا بمكة المكرمة أهداني أحد الطلبة الأتراك مجلدًا فيه مصورات لرسائل في الحديث للشيخ ملا عليّ القاري، فقرأت المجلد، وعلمت منه أن القاري ليس من المحدِّثين ولا علماء الحديث ولا أنس له به رواية.

بالمحدِّث ليس بجيد، والقاري صاحب كتاب «تشنيع فقهاء الحنفية على سفهاء الشافعية» وصف فيه فقهاء الشافعية بالسفهاء، والقاري كان فيه نصب.

ك- وتوجهت همةُ الشيخ إلى العناية بإخراج الكتب الفقهية المتكاملة أو التي تُعنى ببعض مسائل في الفقه، فأخرج لنا:

١ - «فتح باب العناية بشرح كتاب النُّقاية»، لملا علي القاري في الفقه الحنفي، وشاء الله أن يكون من أوائل ما اعتنى به الشيخ، وطبع منه الجزء الأول فقط.

٢- كتاب «الكسب» للإمام المجتهد محمد بن الحسن الشيباني بشرح الإمام شمس الدين السرخسي صاحب «المبسوط».

وأخرج الشيخ بينهما منثورات فقهية منها:

٣- «تحفة النُّسَّاك في فضل السواك» للفقيه عبد الغني الغُنَيْمي الحنفي.

ل- إن نظرة في سَرْدِ كتابات الشيخ رحمه الله تعالى تخبرك أنه لم يكن ذا اتجاه واحد بل هو عالم متعدد الجوانب، فبالإضافة لتنوع إنتاجه العلمي الذي تقدم ذكره تجده في التصوف وطريق أهل الحق يعتني برائعة الإمام الزاهد الفقيه الحارث بن أسد المحاسبي الصوفي رضي الله عنه «رسالة المسترشدين».

واعتنى بكتاب: «الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام» للإمام الأصولي أحمد بن إدريس القرافي.

م- وأفرد الشيخ بعض المباحث المتعلقة بالكتب التي يعتني بها في جزء مفرد سماه «تتمة»، فتعليقات الشيخ على الكتب التي يخدمها أو يصنفها قد تكون مسهبة أو متوسطة أو مختصرة حسب ما يقتضيه المقام.

بيد أن بعضَ تعليقاته المسهبة كانت ستطول جدًّا، فرأى الشيخُ إلحاقَ

هذه التعليقات المطولة في نهاية الكتاب استكمالًا وتوضيحًا لمباحث الكتاب والتتمة- كما سمّاها الشيخ- تشبه لحد كبير «الجزء الحديثي»، فمن تتمات الشيخ التي ألحقها في آخر الرسائل والكتب التي خدمها:

١- تتمة في ذكر الأحاديث المسلسلة التي أشار إليها الحافظ الذهبي في رسالته الموقظة. وهذه المسلسلات، هي: المسلسل بقراءة سورة الصف، والمسلسل بالدمشقيين، والمسلسل بالمصريين، والمسلسل بالمحمدين، وقد روى الأربعة مسلسلة عن المسندين الجليلين القاضي عبد الحفيظ بن محمد الطاهر الفاسي المغربي، ومسند العصر شيخنا العلامة المتفنن محمد ياسين بن محمد عيسى الفاداني المكي عليهما الرحمة والرضوان.

٢- تتمة في بيان وجاهة مذهب الإمام مسلم في الاحتجاج بالحديث المعنعن، وبيانُ أن المعني بالنقد الشديد في مقدمة صحيح الإمام مسلم هو الإمام علي بن المديني لا البخاري كما اشتُهر.

٣- تتمة في أن البخاري ومسلمًا لم يلتزما في كلِّ أحاديث الصحيحين «أعلى الصحيح»[1].

---

(١) غاية ما يحتج به على هذه المقولة هو إخراج البخاري ومسلم لعدد من الرواة ممن تكلم فيهم. والجواب عليه أن أعلى الصحيح يختلف من إسناد لآخر، فقد يكون أعلى الصحيح هو حديث مالك، عن نافع، عن ابن عمر. وقد يكون أعلى الصحيح هو حديث بعض المتكلم فيه من رجال الصحيحين، فهذا أمر نسبي، فليس معنى إخراج البخاري ومسلم لبعض من تكلم فيه أن بعض أحاديثهما ليست هي أعلى الصحيح.

وهذا إجمال يَبِين عند المفاضلة بين روايات الحديث الواحد، وهو ما يراه الناظر في الفصل الذي عقده الحافظ ابن حجر العسقلاني في مقدمة الفتح للإجابة على الأسئلة التي انتقدها الحافظ أبو الحسن الدارقطني، وقد أظهر فيه الحافظُ ابن

٤- تتمة في (السنة التقريرية).

٥- تتمة في تجلية مسألة تكفير أهل البدع والأهواء. وهذه التتمات ملحقة بآخر الموقظة للحافظ الذهبي.

٦- تتمة في بيان قول الإمام أبي حاتم الرازي في الراوي: «يكتب حديثه ولا يحتج به». ملحقة بآخر جواب الحافظ المنذري عن أسئلة في الجرح والتعديل.

٧- تتمة في إبطال ما قيل: إن (الحافظ) و (الحجة)، و (الحاكم) لقبٌ لمن يحفظ كذا مئة ألف حديث.

٨- تتمة حول ثبوت لفظ (أمر دينها) في حديث (تجديد الدين).

٩- تتمة في تأكيد صحة حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

* * *

حجر العسقلاني رحمه الله تعالى براعة البخاري وإمامته ومعرفته التي لا تقارن في اختيار طرق دون طرق، وألمع الحافظُ لكثير من دقائق هذا الفن أثناء شرحه، وشدة تحري البخاري ودقته الفائقة موضع إعجاب كبار الحفاظ، والبخاري يعلق كثيرًا= =من الأحاديث الصحيحة، أو يورد الترجمة بلفظ الحديث مع صحته، ومع ذلك لا يخرجه مسندًا في كتابه لأنه ليس على شرطه الذي هو من أعلى شروط الصحة. والأمر عند مسلم أظهر وأبين لأنه يجمع طرق الحديث التي توافق شرطه في مكان واحد، والله أعلم بالصواب. وفي الفتح ومقدمته ما يشفي الغليل، وراجع: «الأجوبة الفائقة على الأسئلة اللائقة»، للحافظ ابن حجر، و «إمعان النظر شرح شرح نخبة الفكر» (ص ٦٣)، و «ذبُّ ذباباتِ الدراسات عن المذاهب الأربعة المتناسبات» (٢/ ٢٣٩)، ومقدمة تحفة الأحوذي (١/ ٣١٠) وما بعدها ففيها مباحث جيدة حول الأصحية النسبية للصحيحين.

الفصل الثالث

نظرات في بعض كتابات الشيخ

١- حاشية الشيخ على كتاب «الرفع والتكميل في الجرح والتعديل» للعلامة عبد الحي اللكنوي

١- «الرفع والتكميل في الجرح والتعديل» جزء صغير الحجم، كبير النفع، جاد به العلامة عبد الحي اللكنوي الهندي الحنفي (١٢٦٤-١٣٠٤) رحمه الله تعالى وقد طبع في حياته بالهند سنة (١٣٠١)، ثم بعد وفاته سنة (١٣٠٩)، ثم كانت حاشية الشيخ على الكتاب.

٢- وحاشيةُ مولانا الشيخ عبد الفتاح رحمه الله تعالى على «الرفع والتكميل» من أهم أو أهم ما كتبه الشيخ على الإطلاق، فإنه اعتنى بعلوم الحديث، وخصَّ مباحث الجرح والتعديل بعناية زائدة، وقد ضمَّن هذه الحاشية فوائد نثرها في تعليقاته، فكانت هذه الحاشية الغنية بالمباحث المتنوعة في علم الجرح والتعديل مجمع فوائد الشيخ في علم الجرح والتعديل، فمن أخذها واستفادها فقد أخذ بِحَظٍّ وافر من هذا الفن النفيس.

٣- وإنك إذا نظرت لمباحث الحاشية من حيث الاسترسال في الفوائد والاكتمال والنضوج تجد أنه يمكن إفراد بعضها في رسائل مستقلة، ومن هذه المباحث التي كادت أن تكتمل وتكون قائمة بذاتها:

أ- «رتبُ الحفظ عند المحدِّثين» لشيخنا العلامة الجامع بين المعقول والمنقول السيد عبدالله بن الصِّدِّيق الغُمَاري، مع زيادات مفيدة للشيخ رحمهما الله تعالى: (ص ٥٨-٦٤).

ب- جرح الراوي بسبب كونه من أهل الرأي (ص ٨٣-٩٢).

جـ- مبحث إلحاق [1] ترجمة الإمام أبي حنيفة في كتاب الميزان للحافظ الذهبي (ص ١٢١-١٢٦)، وقد أفاد منه عدد ممن كتبوا في ترجمة أبي حنيفة، منهم الشيخ محمد عبد الرشيد النعماني- رحمه الله تعالى- في كتابه «مكانة الإمام أبي حنيفة في الحديث» (ص٥٥).

د- قولهم في الراوي «هو رضًا» (ص ١٣٥-١٣٨).

هـ- معنى قول يحيى بن معين في الراوي: (ليس بشيء) (ص ٢١٣-٢٢١) وانفصل فيه الشيخ على أن هذه الكلمة من يحيى بن معين تعني ضعف وسقوط الراوي لا قلة حديثه، ثم بيّن الشيخ فيما بعد (ص٢٢٢) أنه لا خصوصية بيحيى بن معين بهذا الاستعمال، بل هو تعبير شائع في كلام المتقدمين.

ز- التعليق على قول الذهبي في الميزان في الراوي «مجهول» وبيان أن كثيرًا منه جاء من تلقاء الذهبي وإنشائه وحكمه، وهذا على خلاف شرطه الذي نصَّ عليه في الميزان (ص٢٢٥-٢٢٧).

وهو مبحث مفيد ينبغي الاعتناء به.

ح- سكوت المتكلمين في الرجال عن الراوي الذي لم يجرح، ولم يأت بمتن منكر يعد توثيقًا ضمنيًّا له، وهذا البحث مما يستفاد ويُعتنى به (ص٢٣٠-٢٤٨).

ط- نماذج من الجرح المردود لأسباب متعددة (ص ٢٢٦-٢٦٨).

ي- بعض المشهورين الذين جهلهم ابن حزم (ص ٢٩٦-٣٠٥).

---

(١) وفي إثبات هذا الإلحاق أو نفيه بحث، ومع ذلك فلا يترتب عليه كبير فائدة في اللفظ أو المعنى، وأبو حنيفة على شرط الميزان، وقد أورد الذهبي في الميزان طائفة كبيرة من الثقات لأدنى كلمة فيهم، بل تجاوز حدّه وأورد عددًا من ساداتنا أئمة آل البيت النبوي كالصادق (١/ ٤١٤) والكاظم (٣/ ١٥٨) والرضا (٤/ ٢٠١) عليهم السلام.

ك- كلمات في منهج الحافظ الذهبي في ميزان الاعتدال (ص ٣٤٢-٣٤٧).

ومباحث الحاشية كثيرة، ومتنوعة، التقطها الشيخ بصبره على الاطلاع، وتقييده الشوارد.

٤- وقد حرر الشيخ في حاشيته عبارات الجرح والتعديل ومراتبها تحريرًا ما عليه مزيد، بحيث لا يحتاج المشتغل بالحديث إلى النظر في غيرها من الكتب إن كان من أهل الحذق والفهم، واستغرق هذا التحرير الجزء الأكبر من الكتاب وحاشيته.

٥- ومن المواطن الشائكة في الكتاب التي اتخذ منها الشيخ موقفًا مخالفًا للكنوي وغيره ممن تقدموا عليه، بل لبعض شيوخه أمثال: الكوثري، والتهانوي مسألة جرح الذهبي للسادة الصوفية ﷺ.

قال اللكنوي رحمه الله تعالى في أثناء كلامه على بعض المتعنتين (ص ٣١٠-٣١١): ومن ذلك جَرْحُ الذهبي في «ميزانه» و «سير أعلام النبلاء» وغيرهما من تأليفاته في كثير من الصوفية وأولياء الأمة فلا تعتبر به ما لم تجد غيره من متوسطي الأجلة ومنصفي الأئمة موافقًا له، وذلك لما علم من عادة الذهبي بسبب تقشفه وغاية ورعه واحتياطه، وتجرده عن أشعة أنوار التصوف والعلم الوهبي والطعن على أكابر الصوفية الصافية وضيق الطعن في مدح هذه الطائفة الناجية كما لا يخفى على من طالع كتبه».

فهذا كلامٌ في غاية الجودة، فالرجل لم يرد كلام الذهبي، بل اعتبره من الضعيف الذي يتقوى بغيره، لقيام عارض يمنع قبوله بنفسه، فلله در اللكنوي الفاهم.

ثُمَّ أيد اللكنوي مسلكه بكلمات للسادة: اليافعي، والتاج السُّبكي،

والسيوطي، والشعراني، وفات اللكنوي كلمة الإمام الحافظ الفقيه النظار صلاح الدين العلائي الشافعي رحمه الله تعالى، وستأتي.

وقد عارض الشيخ عبدالفتاح موقف اللكنوي من الذهبي فدافع ونافح عن الذهبي، واعترض على إنكارهم وتعرض بعبارة قاسية للإمام اليافعي، وكلمات الشيخ في الدفاع عن الذهبي ذكرها أيضًا في تعليقاته على قاعدة في الجرح والتعديل، وأخرى في المؤرخين (ص ٣٨، ٤٥، ٤٦، ٦٦، ٦٨، ٧٢) وعارض التاج السُّبكي.

تنبيه:

ثم بعد هذه الجولة أغرب فقال في حاشيته على الرفع والتكميل (ص٣١٩): ولشيخنا الكوثري رحمه الله تعالى، كلمة جامعة في حال الذَّهبي، فقف عليها في تعليقه على ردِّ السُّبكي على نونية ابن القيم، المسمى: «السيف الصقيل في الرد على ابن زفيل» (ص١٧٦) اهـ.

وإذا رجعت إلى الموضع المذكور تجد العلامة الكوثري مغربًا فيما شرق فيه تلميذه رحمهما الله تعالى، فهو يقول: «تنبيه» الذهبي يبعد عن رشده ويفقد صوابه إذا جاء دورُ الكلام على أحاديث في الصفات أو في فضائل النبي ﷺ أو أهل بيته عليهم السلام[1]، وكذلك حينما يترجم لشافعي من الأشاعرة أو حنفي

(١) قال العبد الضعيف: الذهبي رحمه الله تعالى قوي النفس في إيراد الموضوعات والواهيات في كتابه «العلو»، بينما يتشدد على أحاديث فضائل آل البيت في كتابيه: «الميزان»، و «مختصر المستدرك». وفي «فتح الملك العلي بصحة حديث باب مدينة العلم عليٌّ» لحافظ العصر أحمد بن الصِّدِّيق الغُماري شواهد على تشدد الحافظ الذهبي في أحاديث فضائل آل البيت عليهم السلام:

١ - ففي (ص ٤٠) بعد نقله توثيق أحد الرواة قال: ولو وثقه الناس كلهم لقال الذهبي في حديثه إنه كذب، كما فعل في عدة أحاديث أخرجها الحاكم بسند=

مطلقًا، رغم تظاهره بالإنصاف والبعد عن التعصب في كثير من المواضع على سعة علمه في الحديث ورجاله، فهل يتصور من عالم يعقل ما يقول أن

=الشيخين، وادعى هو دفعًا بالصدر وبدون دليل أنها موضوعة، وما علتها في نظره إلا كونها في فضل علي بن أبي طالب فالله المستعان.

٢- وقال في ص (٤١) تعقيبًا على حكم للذهبي بالنكارة: «وقد عرفت أن النكارة عند الذهبي هي فضل عليّ عليه السلام».

٣- وقال في (ص٨٠): «وذكر الذهبي في كتاب (العلو) له حديثًا في فضل عليّ والعباس بإسناد رجاله ثقات، ثم قال: هذا موضوع في نقدي فلا أدري من آفته، وسفيان بن بشر ثقة مشهور ما رأيت فيه جرحًا فليضعف بمثل هذا».

٤- وقال في (ص٩٩): «وضعفوا برواية حديث الطير خلائق، منهم:... ثم قال: «وقد أورد هؤلاء الذهبي وضعفهم تبعًا واستقلالًا بحديث الطير مع اعترافه بثبوته في التذكرة».

٥- وقال في (ص١٠٠): «وإبراهيم بن الحسن بن الحسن بن عليّ بن أبي طالب ضعفه الذهبي لروايته حديث الشمس، ولم يتنبه الحافظ لذلك فقال في تعجيل المنفعة: ذكره الذهبي في المغني، ولم يذكر لذكره فيه مستندًا».

قلت: إبراهيم بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب هو إبراهيم الغمر بن الحسن المثنى بن الحسن السبط بن علي بن أبي طالب عليه السلام، ولقب بالغمر لجوده، وكان سيدًا شريفًا مقدمًا، وكان أشبه الناس برسول الله ﷺ، توفي في حبس أبي جعفر المنصور سنة ١٤٥ وله تسع وستون سنة.

أخطأ الذهبي فأدخله في الميزان والمغني لجهله بمقامات آل البيت وخاصة أئمتهم.

٦- وقال في (ص١١٣): «وأما الذهبي فلا ينبغي أن يقبل قوله في الأحاديث الواردة بفضل عليّ عليه السلام، فإنه سامحه الله كان إذا وقع نظره عليها اعترته حدة أتلفت شعوره...»

٧- وقال في (ص١١٤): «وصرح الذهبي ببطلان حديث الطير، في نحو عشرين موضعًا من الميزان، وضعف به خلائق، ليس له على ضعفهم دليل سوى روايته، ثم لم يجد بدًّا من اعترافه به لكثرة طرقه... ، فصرح بثبوته في تذكرة الحفاظ».

وتقدم ذكر الذهبي لعدد من أئمة آل البيت عليهم السلام في الميزان.

يصحح مثل هذا الحديث [١] الذي بطلانه أظهر من الشمس في ضحوة النهار؟ فطالب الحق لا يعير سمعًا لأقواله فيما ذكرناه. اهـ.

ثم قال العلامة الكوثري رحمه الله تعالى بعد كلام:

وقال أيضًا في ترجمة ابن جرير [٢] ناقلًا عن الحافظ صلاح الدين العلائي أنه قال عن الذهبي ما نصُّه: «لا أشك في دينه وورعه وتحريه فيما يقوله عن الناس، ولكنه غلب عليه مذهب الإثبات، ومنافرة التأويل، والغفلة عن التنزيه حتى أثر ذلك في طبعه انحرافًا شديدًا عن أهل التنزيه، وميلًا قويًا إلى أهل الإثبات، فإذا ترجم واحدًا منهم يُطنب في وصفه بجميع ما قيل فيه من المحاسن، ويُبالغ في وصفه، ويتغافل عن غلطاته، ويتأول له ما أمكن، وإذا ذكر أحدًا من الطرف الآخر كإمام الحرمين والغزالي ونحوهما لا يبالغ في وصفه ويكثر من قول من طعن فيه، ويعيد ذلك ويبديه، ويعتقده دينًا وهو لا يشعر، ويعرض عن محاسنهم الطافحة فلا يستوعبها، وإذا ظفر لأحد منهم بغلطة ذكرها، وكذلك يفعل في أهل عصرنا إذا لم يقدر على أحد منهم بتصريح يقول في ترجمته والله يصلحه... ونحو ذلك وسببه المخالفة في العقائد. انتهى».

وفيما نقلته عن العلامة الكوثري فيه كفاية، وارجع إذا شئت لتكملة الردِّ

---

(١) ونصُّه: «إن الله لما فرغ من خلقه، استوى على العرش، واستلقى، ووضع إحدى رجليه على الأخرى، وقال: إنها لا تصلح لبشر»، ونقل بعضهم أن الذهبي قال عنه: إسناده على شرط البخاري، ومسلم! راجع تبديد الظلام المخيم على نونية ابن القيم (ص١٧٦).

(٢) كذا في الأصل، وكلمة العلائي في حق الذهبي ذكرها التاج السُّبكي في ترجمة أحمد ابن صالح المصري (٢/ ١٣)، وهي في قاعدة في الجرح والتعديل ضمن أربع رسائل (ص٤٣-٤٤).

على نونية ابن القيم (ص١٧٦ إلى ص١٨٢).

٦- للعلامة اللكنوي إيقاظ في بيان خطة ابن حِبَّان في كتاب الثقات ذكرها (ص ٣٣٢-٣٣٩).

وقد دافع اللكنوي عن نسبة التساهل في التوثيق لابن حبان، وبنى اللكنوي دفاعه على اللازم الذهني فقال في (ص٣٣٥):

«وقد نسب بعضُهم التساهلَ إلى ابن حِبَّان، وقالوا: هو واسع الخطو في باب التوثيق، يوثق كثيرًا ممن يستحق الجرح، وهو قول ضعيف، فإنك قد عرفت سابقًا: أنَّ ابن حِبَّان معدود ممن له تعنت وإسراف في جرح الرجال، ومَنْ هذا حاله لا يمكن أن يكون متساهلًا في تعديل الرجال، وإنما يقعُ التعارض كثيرًا بين توثيقه وبين جرح غيره، لكفاية ما لا يكفي في التوثيق عند غيره عنده».

ولم يوافقه الشيخ فاعترض عليه وبين أنه لا يلزم من التشدد في الجرح التشدد في التعديل فقال في حاشيته (ص٣٣٥):

«تابع المؤلفَ اللكنوي على هذا الرأي شيخُنا التهانوي رحمه الله تعالى في «قواعد في علوم الحديث» (ص ١٨٠)، وفي هذا الذي ذهَبَا إليه نظر بالغ، فإنه لا تنافي بين ما نُسب إلى ابن حِبَّان من التساهل في باب التوثيق، وما سَبَق ذكره عنه في (ص٢٧٥) من التعنت والإسراف في باب الجرح، فإنه على ما يبدو: متساهل في التعديل، متشدد في الجرح. وقد اشتهر تساهلُه في التوثيق اشتهارًا كبيرًا، إذ كلُّ راوٍ انتفت جهالةُ عينه كان ثقة عنده إلى أن يتبين جرحُه. وقد نصَّ على تساهله هذا غير واحد من العلماء القُدامى والمتأخرين».

قال العبد الضعيف: سبق للشيخ في بحثه «سكوت المتكلمين في الرجال

عن الراوي الذي لم يجرح، ولم يأت بمنكر: يُعَدُّ توثيقًا له» (ص ٢٤٥) ترجيحه واستحسانه لطريقة ابن حِبَّان.

وحاصلُ مذهب ابن حبان رحمه الله تعالى هو توثيق بالرواية، فإن النقاد يتبعون طريقة السبر والاعتبار في معرفة حال الراوي المتقدم عنهم، فيختبرون مروياته، فإن وافقت الثقات كلها أو جلها دخل في حيز الثقات بشكل عام وإلا فلا، وبذلك يوثق المتأخرُ الراوي المتقدم عنه (١).

(تنبيه): قال حافظ العصر السيد أحمد بن الصِّدِّيق الغُماري في جواب له على أسئلة لشقيقه ومولاي المحدِّث السيد عبد العزيز بن الصِّديق رحمه الله تعالى عن التصرف في حديث الراوي الذي لم يوثق ما نصُّه: «ثم إنَّ المجهول لا يخلو من أن يكون حديثُه معروفًا أو منكرًا، فإن كان معروفًا فجهالته لا تضر، وإن كان منكرًا أو عرف تفرده به فهو - أي المجهول - ضعيف محقَّقُ الضعفِ حتى لو رُفعت جهالته العينية برواية اثنين فصاعدًا عنه، أو لم تُرفع، فهو ضعيف مجروح خارج من حيز المجاهيل إلى حيز الضعفاء المحقق ضعفهم».

وبهذا الضابط يعرف المتأخرون ضعفَ الراوي المتقدم عنهم، أو ثقته، مع أنهم لم يروه ولم يعاشروه، بل يتكلمون في الرواة المتقدمين عنهم بمئات السنين، وذلك أنهم يعتبرون أحاديث الراوي ويتتبعونها، فإن وجدوها موافقةً لأصول وأحاديث الثقات ليس فيها تفرد بغرائب ومناكير وليس فيها قلبٌ ولا غلط ولا تخليط حكموا بضبط الراوي وثقته، وإنْ وجدوها بخلاف ذلك حكموا بضعفه وأنزلوه بالمنزلة التي تدل عليها أحاديثه من

(١) وفي تقدمة «التعريف لأوهام من قسم السنن إلى صحيح وضعيف» مبحث حول تثبيت توثيق ابن حبان وتأييد قبوله.

كونه وضَّاعًا، أو غير ضابط، أو كثير الخطأ فاحشه، أو غير ذلك مما له ألقاب تخصه، فإذا جمعت هذا وتدبرته- الخطاب لشقيقه عبد العزيز عليه الرحمة والرضوان- تعلم معنى قول الحفاظ المذكورين: «إنَّ المجهول إذا روى عنه ثقة ولم يُنكَر فحديثه صحيح، لأنه إذا أتى بما لم يُنكَر فذلك دليل على كونه ثقة في نفسه، فإذا انضم إلى ذلك كون الراوي عنه ثقة غير ضعيف بحيث يحتمل اختلافه، أو مدلس بحيث يحتمل قصد إبهامه وترك اسمه لئلا يُعرف، لكونه ضعيفًا، فالحديث صحيح على ما تفيده القواعد».

أما الجمهور الذين نقل مذهبهم الحافظ في «اللسان»: فلم يُراعوا هذا التدقيق، وسدُّوا الباب مرةً واحدةً، للاحتمال المتطرِّق إلى ذلك المجهول بكونه ثقة أو كونه ضعيفًا، والاحتمال يسقط معه الاستدلال، وأكد لهم ذلك أن أغلب المجاهيل حالهم كذلك، أعني ضعفاء، لأنهم لو كانوا ثقات لاشتهروا وعُرفوا بين المحدِّثين، كما هو حال سائر الثقات.

ولا يخفى أن هذا المنزع فيه ضيقٌ وتشديد قد يفوتُ معه كثير من الأحاديث الثابتة في نفس الأمر ويضيع العمل بها، وأن مذهب ابن حبان وموافقيه ممن حكينا مذهبهم أولى بالنظر والقبول، لجمعه بين المصلحتين. والله أعلم. انتهى كلام السيد أحمد بن الصِّديق، ولم أرَ من سبقه إلى هذا التقرير فلله دره. وبعد فلا معنى لردِّ توثيق ابن حِبَّان، ويقي التحقق من انطباق شرطه على الرواة الذين ضمنهم كتابه الثقات، والله أعلم بالصواب.

* * *

والحاصل أن حاشية الشيخ رحمه الله تعالى على الرفع والتكميل من أمتع وأوسع وأنفع ما كتبه الشيخ مع تسجيل الاعتراض على كلمات القدح في عدد من الحفاظ كالبخاري والدارقطني وابن عدي وغيرهم.

٢- حاشية الشيخ على «قواعد في علوم الحديث» للشيخ ظفر التهانوي

١- في سنة ١٢٨٣ تأسست مدرسة العلوم العربية بالهند، أسسها الشيخ محمد قاسم النانوتوي (ت١٢٩٧) بمساعدة الشيخ رشيد أحمد الكنكوهي (ت ١٣٢٣)، وفي نفس العام أسس المحدِّث أحمد علي السهارنفوري مدرسة مظاهر العلوم بسهارنفور.

ونشطت بالهند حركة الفقهاء المحدِّثين الحنفية جدًّا بتأسيس هاتين المدرستين، وكان الغرض من إنشائهما نصرة المذهب الحنفي عن طريق تخريج علماءٍ جامعين بين الحديث والفقه الحنفي، ووضع شروحٍ وحواشٍ على كتب السنة التي تدرس في المدرستين، تعنى بتأييد المذهب الحنفي، ونصرته وأثْرَوا الفقهَ الحنفيَّ والحديثَ وعلومهما بمباحث جيدة.

٢- وقد جمع أكثر من عالم بين مدرستي ديوبند وسهارنفور من أشهرهم العلامة ظفر أحمد التهانوي فإنه بتوجيه من خاله العلامة الصالح أشرف علي التهانوي اعتنى بجمع أحاديث الأحكام المؤيدة لمذهب الإمام أبي حنيفة في الكتاب المعروف بـ «إعلاء السنن».

ولهذا الكتاب ثلاث مقدمات تجتمع تحت اسم «إنهاء السكن إلى من يطالع إعلاء السنن».

فالمقدمة الأولى من «إنهاء السكن إلى من يطالع إعلاء السنن» هي مقدمة حديثية للكتاب، ألفها الشيخ ظفر أحمد العثماني وشرح فيها قواعد مهمة من أصول الحديث، وهذه المقدمة طُبعت مرة في «تهانه بهون» طبعًا حجريًّا وأخرى في كراتشي بالحروف الحديدية، ثم أخرجها محققة مرة ثالثة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة وسماها «قواعد في علوم الحديث».

والمقدمة الثانية من «إنهاء السكن» هي مقدمة فقهية أصولية لكتاب إعلاء السنن ألفها الشيخ حبيب أحمد الكيرانوي رحمه الله، جمع فيها مباحث مهمة في أصول الفقه والحديث وطبعت أكثر من مرة.

والمقدمة الثالثة هي «إنجاء الوطن عن الازدراء بإمام الزمن» وهو كتاب ألفه الشيخ ظفر أحمد العثماني رحمه الله، شرح فيه مكانة الإمام أبي حنيفة وأصحابه خاصة في الحديث، ودفع الاعتراضات عليه وعلى أصحابه بطريقة علماء ديوبند وحسب وجهة نظرهم، ثم طبع باسم «أبو حنيفة وأصحابه المحدِّثون».

٣- وكتاب «قواعد في علوم الحديث» غرضه تأييد القواعد الحديثية الحنفية ولذلك لم تلق بعضُ مباحث الكتاب رواجًا وتأييدًا من غير الحنفية.

ولما كان شبيه الشيء ينجذب إليه أدخل التهانوي في الكتاب مباحث تؤيد مذهبه، ولكن لا تكتب في علوم الحديث، بل لها مكانها الخاص من ذلك:

أ- الفصل التاسع الذي عقده في تراجم الأئمة الثلاثة: أبي حنيفة، وأبي يوسف، ومحمد بن الحسن الشيباني عليهم الرحمة والرضوان، وهذه التراجم لا تعلق لها بعلوم الحديث.

ب- ومنها الفصل الثامن في أصول التعارض بين الأدلة وترجيح بعضها على بعض (ص٢٨٨-٣٠٤) فإنه بحث أصولي جله منقول من «فواتح الرحموت»، ومن كتاب «الإحكام» للآمدي باعتراف التهانوي (٢٣٤،٢٩٥) ورحم الله الجميع.

ج- ومنها حكم أقوال الصحابة، والتابعي الكبير، وإبراهيم النخعي بشروطها (ص١٢٨-١٣٧)، ومكانه كتب الأصول.

د- ومنها مبحث الإرجاء وبيان أقسامه، ودفع نسبة الإرجاء البدعي لأئمة الفقه (ص٢٣٢-٢٤٢)، ومكانه علم الكلام والملل والنحل.

هـ- وكلمة في مناقشة ذامي التقليد ومانعيه (ص٤٥٦-٤٦٣)، ومكانها كتب الأصول.

٤- وفي الحاشية مباحث حسنة للشيخ عبد الفتاح رحمه الله تعالى يمكن أن تفرد- بعد إعدادها- في رسائل خاصة، منها:

أ- المبحث الخاص بمسألة اللفظ (ص٣٦١-٣٨٠)، وقد طبعه الشيخ مفردًا فيما بعد.

ب- المبحث الذي كتبه البحاثة الموفق الشيخ محمد عوامة الذي ردَّ فيه شطط من نفى أن الحديث الحسن كان معروفًا عند المتقدمين (ص١٠٠-١٠٨).

ج- المبحث الخاص بالحديث المرسل (ص١٤١-١٤٦).

د- ومنها بحث ما سكت عنه أبو داود (ص٨٣-٩٢).

هـ- وفي الكتاب غمز في عدد من الأعلام وليس لهم تهمة إلا الاختلاف في المنهجية عن المدرسة الحنفية وذلك يستوجب الطعن فيهم واتهامهم بالتعصب عند المتعصب، وهذه طريقة بعض علماء ديوبند والكوثري، وانظر إذا شئت كلمات الأصل والحاشية وستستفيد أكثر إذا تتبعت الإحالات، وذلك في تراجم كلٍّ من: محمد بن إسماعيل البخاري (ص٣٨٠-٣٨٣)، ونعيم بن حماد (ص ٣٨،٤٢٩)، وابن عدي (١٨٩،١٩٠)، والخطيب البغدادي (ص١٩٣)، والدارقطني وأمثالهم (ص١٩٣).

٥- وفي الكتاب توسع مخيف في بعض القواعد يؤدي إلى قبول الحديث الشديد الضعف والواهي في الأحكام منها:

أ- قوله (ص٥٧): المجتهد إذا استدل بحديث كان تصحيحًا له.

ولا يخفى أن السادة الأئمة الفقهاء ﷺ قد استدلوا بأحاديث ضعيفة، بل وضعيفة جدًّا باعتراف حفاظ الحديث أصحاب التخريجات المعتبرة في المذاهب المختلفة، ودونك تخريجات ابن الصلاح، والنووي، والمنذري، وابن الملقن، وابن جماعة، وابن عبد الهادي، والزيلعي، والعراقي، وابن حجر، وقاسم قطلوبغا رحمهم الله تعالى لأحاديث الأحكام، تراهم يحكمون على الحديث بالضعف بدرجاته المختلفة.

ولا يقال: إن الأئمة المجتهدين لهم طرق للحديث لم تقع للحفاظ، لا يقال ذلك؛ لأن الحفَّاظ أوسع رواية، وأكثر اطلاعًا على طرق الحديث من غيرهم، والنفي والإثبات يعتمد عليهم، ويدور مع قولهم، وقد قالوا: إذا قال الحافظ الناقد في حديث: لا أعرفه اعتمد ذلك في نفيه، وفي كتاب المثنوني والبتار (ص٢٧-٤٣) لحافظ العصر السيد أحمد بن الصِّدِّيق الغُماري مناقشات نفيسة ممتعة تتعلق بما تقدم.

والأَولى أن يقال: إنَّ المجتهد إذا استدل بحديث كان تصحيحًا له بشروط:

الأول: إذا علم أنه لا يستدل إلا بالصحيح.

الثاني: إذا خلا الباب من معضد له كآثار الصحابة، وقياس، ونحو ذلك.

الثالث: إذا خلا الباب من معارض، لما علم من أنهم يستدلون بالصالح وبالمضعف عند عدم المعارض وفق شروط مخصوصة، وقد نصَّ بعض المتأخرين على أن الحديث الضعيف لا يعمل به في الأحكام، ولكنه قول نظري مخالف للعمل المتفق عليه، وهو مذهب أحمد وأبي داود، بل ما من

إمام إلا واحتج بالحديث الضعيف في الأحكام.

ب- قوله (ص٥٩): «فكلُّ حديثٍ ذكره محمدُ بن الحسن الإمام أو المحدِّثُ الحافظ الطحاوي محتجين به فهو حجة صحيحة على هذا الأصل لكونهما محدِّثَيْن مجتهدَيْن».

فجعلها التهانوي قضية مسورة «بكل» وهذه الكلية الموجبة تنتقد بسالبة واحدة، فلو كان كلامه مقيدًا بالشروط المتقدمة، أو كان أغلبيًّا لكان صوابًا والله أعلم به.

ج- قوله (ص ٧١): وما سكت (أي الحاكم في المستدرك) عنه ولم يتعقبه (أي الذهبي) بشيء فهو كما قال ابن الصلاح: «حسن».

قلت: وهذا تحكم ولم يوافقه عليه الشيخ فقال في الحاشية (ص٧١): قوله: (فما صححه الحاكم ولم نجد له...)، هذا كلام ابن الصلاح في «مقدمته» ووافقه النووي في «التقريب»، وقد انتقده السيوطي في «التدريب» (ص ٥٣) فقال عقبه: «قال البدر بن جماعة: والصواب أنه يُتتبع عليه بما يليق بحاله من الحُسن أو الصحة أو الضعف. ووافقه العراقي وقال: إنّ حكمه- أي ابن الصلاح- عليه بالحُسن فقط تحكم. قال: إلا أن ابن الصلاح قال ذلك بناءً على رأيه: أنه قد انقطع التصحيح في هذه الأعصار، فليس لأحد أن يصحح، فلهذا قطع النظر عن الكشف عليه، والعجب من المصنف- أي النووي- كيف وافقه هنا؟ مع مخالفته له في المسألة المبنيّ عليها. وقوله (فما صححه) احترازٌ مما خرّجه في الكتاب، ولم يُصرّح بتصحيحه فلا يُعتمد عليه». انتهى كلام السيوطي رحمه الله تعالى».

د- ومنها قوله (ص ٧٢): «إذا كان الراوي مختلفًا فيه وثقه بعضهم، وضعفه بعضهم، فهو: حسنُ الحديث» ثم قال التهانوي: «كمحمد بن أبي

ليلى، والحسن بن عمارة، وشريك القاضي، وشهر بن حوشب ممن اختلف في توثيقه وتضعيفه». قلت: هنا كلمتان:

الأولى: أن الراوي المختلف فيه هو الذي يقع التعارض بين الجرح والتعديل فيه، أما من اتفقوا على ضعفه، وشذَّ أحد النقاد فوثقه، أو من جاء فيه جرح مفسر، وتعديل، أو تعديل بالرواية فهو لا يدخل في هذا الباب، ولابد من تطبيق القواعد.

وقد وجدت العلامة التهانوي رحمه الله تعالى يذكر هذين النوعين في كتابه «إعلاء السنن» ويحسن لهم.

الثانية: ذكرُ الحسنِ بن عمارة في هذا النوع من الرواة فيه نظر كبير، وكلمة الرامهرمزي في الدفاع عنه في «المحدّث الفاصل بين الراوي والواعي» (ص٣٢٢) لم تستوعب كل ما قيل في الرجل، نعم تركُ ابن المبارك له متابعةً منه للثوري وشعبة، ودعك من هؤلاء الثلاثة وخذ غيرهم:

قال عبدالله بن عليّ المديني، عن أبيه: ما أحتاج إلى شُعبة فيه أمرُهُ أبيَن من ذلك، قيل له: يَغْلط. فقال: أي شيء كان يَغْلط؟ وذهب إلى أنه كان يضع الحديث.

وقال يحيى بن معين: لا يُكتَب حديثه، وقال مرة: ليس حديثه بشيء، وقال مرة، ضعيف.

وقال أبو حاتم، ومسلم، والنسائي، والدارقطني: متروك الحديث.

وقال النسائي في موضع آخر: ليس بثقة، ولا يُكتب حديثه.

وقال أبو بكر المروذي: قلت لأحمد بن حنبل: فكيف الحسن بن عُمارة؟ قال: متروك الحديث.

وقال أبو طالب أحمد بن حُميد: سمعت أحمد بن حنبل يقول: الحسن بن عُمارة متروك الحديث. قلت له: كان له هوى؟ قال: لا، ولكن كان مُنكر

الحديث، وأحاديثه موضوعة، لا يُكتب حديثه.

ومع الذي تقدم ذكره، فالرجل- رحمه الله تعالى- كان قاضيًا فقيهًا- لم يوثق توثيقًا صريحًا، ولذلك كان ذكره مع الرواة المختلف فيهم فيه نظر كبير والجرح الذي فيه جاء من جهات متعددة، وجاء عن بعضهم مفسّرًا، فليس هو من باب توارد الجرح. والله أعلم بالصواب.

هـ- ومنها قوله في (ص٢١٦) في ذكر جماعة من الأئمة لا يروي كل منهم إلا عن ثقة.

والتوسع المخيف أن التهانوي مشى على ما ذكره تقعيدًا في كتابه عند التطبيق، فإذا قيل: «فلان لا يروي إلا عن ثقة» فهذا العام غير مخصص عنده، ولو ثبت تخصيصه عند غيره بمقالات ظاهرة جلية، فإن ثبت أن هذا الإمام روى عن ضعفاء ومجاهيل، فهم ثقات عند التهانوي.

وقد قَيّد الشيخ عبد الفتاح توسع التهانوي فقال في حاشيته (ص٢١٦): «وهذا الذي قالوه: «فلان لا يروي إلا عن ثقة» إنما هو في مقام زيادة التمتين والتوثيق لمن قيل فيه، أو تمتين وتوثيق شيخه، وليس مقولًا على سبيل التتبع والاستقراء التام لشيوخه، فذاك متعذر وسترى شواهده فيما يأتي، وما أحسن قول الحافظ السخاوي- كما سبق تعليقًا في ص ٢١٤ - «من كان لا يروي إلا عن ثقة إلا في النادر» وقول شيخه ابن حجر- وسيأتي تعليقًا في ص ٢١٧- «مثل أن يكون الرجل قد عُرف من حاله أنه لا يروي إلا عن ثقة».

ثم من التزم أن لا يروي إلا عن ثقة، قد يكون من روى عنه ثقة عنده وليس ثقة عند غيره».

ثم اعتنى الشيخ عبد الفتاح رحمه الله تعالى بذكر بعض الضعفاء المروي

عنهم من قبل من قيل فيه: «فلان لا يروي إلا عن ثقة».

ثم ذكر الشيخ رحمه الله تعالى في الحاشية (ص٢٢٥-٢٢٦) جماعة آخرين قيل فيهم: «لا يروي إلا عن ثقة»، وهذا من فوائد حاشيته.

و- ومنها قوله (ص٢٢٣): «كلُّ من ذكره البخاري في «تواريخه» ولم يطعن فيه فهو ثقة، فإن عادته ذكر الجرح والمجروحين.

قلت: وهذا كلام فيه نظر كبير، فكم من راوٍ لم يطعن فيه البخاري، وقد طعن فيه غيره، أو جاء بمتون منكرة، وليس من عادة البخاري ذكر الجرح والمجروحين، والأولى تقييد ما ذكره التهانوي فيقال: «كل من ذكره البخاري في تواريخه، وسكت عليه، ولم يجرح ولم يأت بمنكر فحديثه مقبول لاسيما إذا كان من التابعين» فتدبر.

ز- ومنها قوله (ص ١١١): «التزم البيهقي أن لا يخرج في تصانيفه حديثًا يعلمه موضوعًا».

قلت: لا يخفى أن في كتب البيهقي الموضوع المتحقق وضعه، ومن مذهب التهانوي أن الضعيف جدًّا يتقوى بغيره ولو بحديث واحد، كذا في قواعد علوم الحديث، فاجتماع الأول والثاني سبيل واسع للاحتجاج بالواهيات، ولو في مقابلة الحسن والصحيح، كما خبرتُه في إعلاء السنن.

وقد تعقبه الشيخ رحمه الله تعالى تعقبًا جيدًا فارجع إليه (ص ١١٣-١١٤)، وبيّن السيد أحمد بن الصِّدِّيق الغُماري رحمه الله تعالى في كتابه «المغير على الأحاديث الموضوعة في الجامع الصغير» خطأ قولهم: إن البيهقي لا يروي الموضوع في كتبه، ونقله الشيخ عنه في عدة مواضع من تعليقاته.

ح- ومنها قوله (ص ١٥٩): «المدلس من ثقات القرون الثلاثة يقبل تدليسه كإرساله مطلقًا».

وفيما قاله التهانوي نظر، فكم من ثقة كان يدلس الضعفاء والمتروكين كأبي إسحاق السبيعي، والأعمش، وابن جريج، وهُشَيْم وغيرهم.

ط- ومنها قوله في (ص٢٢٥): «شيوخ الطبراني الذين لم يضعفوا في الميزان ثقات».

ي- ومنها قوله (ص ٣٥٨): «سكوت ابن أبي حاتم أو البخاري عن الجرح في الراوي توثيق له».

قلت: السكوت وحده لا يكفي، ولابد من التحقق من خلو الراوي من الجرح، ورواية المنكرات.

ك- ومنها قوله في (ص ٣٨٦): «استيفاء الذهبي في «الميزان» للمجروحين، ومن لم يذكره فهو إما ثقة أو مستور».

وهذا غريب، ولم يستوف الحافظ الذهبي المجروحين، واستدركَ الحافظُ ابن حجر في «اللسان» كثيرين من المجروحين الذين لم يذكرهم الحافظ الذهبي في الميزان، والاستدراك على «اللسان» قائم أيضًا.

ل- ومنها قوله في (ص ١٣٩): «وأما أهل القرون الثلاثة، فمرسلهم مقبول عندنا مطلقًا».

قلت: إذا كان كذلك فرحمةُ الله على الحديث وعلومه ومباحث الاتصال والانقطاع والإرسال، والإسناد الذي من خصائص الأمة.

م- ثم أكثر من هذا قول التهانوي في (ص٤٥٠): «وعلى هذا : فيجوز لنا أن نحتج بمراسيل القرن الرابع أيضًا، لاشتراكهم مع الثالث في العلة التي بها قبلنا مراسيلهم».

قلت: هذه قسوة في ردِّ القواعد، وتوسع مردود، وقد تعقبه شيخنا رحمه الله تعالى فقال في الحاشية (ص٤٥٠): «وهذا توسع غير ناهض فقد جاء ذكر

(الخيرية) للقرن الخامس أيضًا (كما في مجمع الزوائد ١٠/ ١٩) من حديث (عبدالله بن حوالة) رواه أحمد وأبو يعلى بسند رجاله رجال الصحيح».

ص- ومع التوسع المخيف المردود، جمعه بعض المغامز المردودة في الصحيحين ذكرها التهانوي في عدة مواطن من كتابه، انظر الصفحات (٣٥،٣٦،٦٤،٦٥،٦٦ ثم في ص ٤٦٣ إلى ٤٦٨) قال: «ذِكْرُ المغامز في «الصحيحين» وتكلف الجواب عليها». واستوعب ذلك المبحث ست صفحات (من ٤٦٣ إلى ص ٤٦٨)، وهو بحث ضائع فالأمة تلقت أحاديثَ الصحيحين بالقبول، سوى أحرف يسيرة وهي صحيحة عند أئمة الحديث وهذا قرره أئمة الفن فلا فائدة من هذا البحث ولا طائل من ورائه.

وفي «تنبيه المسلم إلى تعدي الألباني على صحيح مسلم» مباحث تتعلق بالدفاع عن الصحيحين لاسيما صحيح مسلم.

بَيْدَ أنَّ الشيخَ التهانوي رحمه الله تعالى ذكر في نفس كتابه ما يدفع بعض المغامز التي ذكرها ففي (ص ٢٨٠) قال: في بيان حال من اختلط وروى عنه البخاري أو مسلم «إذا روى البخاري عمن اختلط في آخر عمره، قال الحافظ في «مقدمة الفتح»: الظاهر أنه إنما أخرج له عَمَّن سَمع منه قبلَ اختلاطه. اهـ.

قلتُ- القائل العلامة التهانوي: «وكذا مسلم لأنه التزم الصحة كالبخاري، فإذا جاءت رواية المختلط بطريق من أخرج الشيخان حديثه من طريقه كان حُجَّة، ودلَّ على سماع هذا الراوي منه قبل الاختلاط». في (ص ٤٣٠) ما نصُّه: «إذا أخرج البخاري عن مدلِّس فإنما يخرج من حديثه ما صرَّح فيه بالسماع».

وقال- القائل الحافظ في مقدمة الفتح- في ترجمة (هُشَيم بن بشير الواسطي): أحَدُ الأئمة، متفق على توثيقه، إلا أنه كان مشهورًا بالتدليس، وروايتُه خاصة لينة عندهم، فأما التدليس فقد ذكر جماعة من الحفاظ أن البخاري كان لا يخرج عنه إلا ما صرح فيه بالتحديث، (أي إما أن يكون صرح به في نفس الإسناد أو من وجه آخر). انتهى.

وعجبت من قول التهانوي: وما يقوله الناس: «إن من روى له الشيخان فقد جاوز القنطرة، هذا من التجوز ولا يقوى». وليس كذلك بل قوي جدًّا، كما قال المجتهد ابن دقيق العيد رحمه الله تعالى في الاقتراح (ص ٢٨٢-٢٨٣): «ومنها: تخريج الشيخين أو أحدهما في الصحيح (للراوي) محتجين به، وهذه درجة عالية، لما فيها من الزيادة على الأول، وهو إطباق جمهور الأمة أو كلهم على تسمية الكتابين بالصحيحين، والرجوع إلى حكم الشيخين بالصحة، وهذا معنى لم يحصل لغير من خُرِّج عنه في الصحيح، فهو بمثابة إطباق الأمة أو أكثرهم على تعديل من ذكر فيهما، وقد وجد في هؤلاء الرجال المُخَرَّج عنهم في الصحيح من تكلَّم فيه بعضهم. وكان شيخ شيوخنا الحافظ أبو الحسن المقدسي يقول في الرجل الذي يُخَرَّج عنه في الصحيح: هذا جاز القنطرة، يعني بذلك أنه لا يُلتفت إلى ما قيل فيه، وهكذا نعتقد به ونقول، ولا نخرج عنه إلا ببيان شاف وحجة ظاهرة، تزيد في غلبة الظن على المعنى الذي قدَّمناه، من اتفاق الناس بعد الشيخين على تسمية كتابيهما بالصحيحين، ومن لوازم ذلك تعديل رواتهما» انتهى ما في الاقتراح.

واختصره الحافظ الذهبي في الموقظة (ص ٨٠) فقال:

«ومن خرَّج له البخاري ومسلم في الشواهد والمتابعات، ففيهم من حفظه شيء، وفي توثيقه تردد، فكل من خُرِّج له في «الصحيحين» فقد قفز

القنطرة، فلا معدل عنه إلا ببرهان بيِّن».

وإذا تكلم الحفاظ الكبار في فنونهم سكت المتشبعون من موائدهم، وعجبت أكثر من نقل التهانوي عن غيره قوله (ص٤٦٨): «وأما ما أخرجه مسلم مما تفرد به الضعفاء... فلا شك في ضعفه» اهـ وهذا غاية في النكارة والسقوط، وقد سبق له تحسين حديث الحسن بن عمارة المتروك، وقبوله روايات المدلسين والمختلطين والهلكى، ومراسيل القرن الرابع...!

ومسلم يخرج عن الراوي المتكلم فيه بطرق سلمها له أهل الفن مبسوطة في «تنبيه المسلم»، والله المستعان.

* * *

٣- تعليق الشيخ على كتاب: «المنار المنيف في الصحيح والضعيف» لابن قيم الجوزية

سبب تأليف الكتاب:

ألف ابن القيم هذا الكتاب للإجابة على ثلاثة أسئلة هي:

الأول: هل يمكن معرفة الحديث الموضوع بضابط، من غير أن ينظر في سنده؟

الثاني: يتضمن أربع مسائل هي:

١- ما وجه تفضيل الصلاة بالسواك سبعين ضعفًا عليها بغير سواك؟

٢- ما وجه التفضيل الذي جاء في حديث أم المؤمنين السيدة جُويرية رضي الله تعالى عنها: «لقد قُلتُ بعدك أربع كلمات، لو وُزنت بما قُلت منذ اليوم لوزنتهن: سبحان الله وبحمده عدد خلقه، ورضا نفسه، وزنة عرشه، ومداد كلماته»؟

٣- وما توجيه ما جاء في الحديث أنَّ: «صيام ثلاثة أيام من كل شهر، يقوم مقام صيام الشهر»؟

٤- ما حالُ حديث: «من دخل السوق فقال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، ... كتب الله له ألف ألف حسنة، ومحا عنه ألف ألف سيئة..»؟

وثالث الأسئلة- وهو الذي اختتم به الكتاب- سُئل فيه عن الحديث القائل: «لا مهدي إلا عيسى ابنُ مريم». كيف يأتلِفُ مع أحاديث خروج المهدي؟ وما وجه الجمع بينهما؟ وهل في المهدي حديث أم لا؟

وعمل الشيخ عبدالفتاح في العناية بالكتاب يأخذ اتجاهين:

الأول: استدراك ما جانب المؤلف الصواب فيه (ص١٣).

الثاني: تقويمُ النصِّ، وهو عملٌ شاق، وقد استعان عليه بوسائل متعددة وشرح عمله في مقدمة الكتاب (ص١٦، ١٧).

ثم عملُ المحتوى العام الذي استغرق حوالي ثلث صفحات الكتاب، وتجاوز نصفَ النصِّ المحقق..! ويرى الشيخ رحمه الله تعالى (ص ١١، ١٢) أن المنار المنيف مختصر لكتاب الموضوعات لابن الجوزي، بترتيب ابتكره ابن القيم، تخللته بعض الضوابط والكليات.

مؤاخذات الشيخ على أحكام ابن القيم:

أكثر ابن القيم في كتابه من إطلاق الكليات التي يسهل انتقادها بجزئية واحدة، لذلك قال الشيخ رحمه الله تعالى في معرض الانتقاد على ابن القيم (ص١٢، ١٣): والمؤاخذات التي تتوجه على الشيخ ابن القيم هي أنه أطلق- رحمه الله تعالى- في بعض الأبواب الحكم ببطلان كلِّ حديثٍ في الباب، دون استثناء لما صح فيه أو ضعف، واستثنى في بعض الأبواب بعض الأحاديث، ثُمَّ حكم على ما سواه بالوضع، وكان استثناؤه غير تام، إذ كان في الباب الذي حكم ببطلانه من الحديث الصحيح أو الحسن أو الضعيف غير ما استثناه، وقد بينت ذلك كله في مواضعه فيما علّقته عليه، معزوًّا إلى مصادره وقائليه من أئمة هذا الشأن، أداءً للأمانة، وحفاظًا على سنة رسول الله ﷺ» اهـ.

وقد أرجع الشيخ أسباب أخطاء ابن القيم في الحكم على الأحاديث سواء في «المنار المنيف» أو في كتب ابن القيم الأخرى لأمرين:

أحدهما: تسرُّعه بالحكم اعتمادًا على حافظته حين استعراض ما في ذلك الباب من الأحاديث، ولكن الحافظة قد تخون أكبر الحفّاظ.

وثانيهما: اعتماده في بعض الأحيان على نفي من سبقه للحديث كالعُقيلي،

فإنَّه أطلقَ في كثيرٍ من الأبواب الحكم ببطلان كلِّ حديثٍ في الباب، ولم يكن في كل أحكامه مصيبًا، كما نبّه على ذلك الجهابذة الحُفاظ».

نماذج من استدراكات الشيخ على ابن القيم:

١- قال ابن القيم:

«وبالجملة: فكلُّ أحاديث الديك كذبٌ إلا حديثًا واحدًا: «إذا سمعتم صياح الديكة فاسألوا الله من فضله، فإنها رأت ملكًا». النص رقم (٧٩).

فتعقبه الشيخ قائلًا: كيف تصح هذه الكلية؟ وقد روى أبو داود في «سننه» في (باب ما جاء في الديك والبهائم) (٤/ ٤٤٥): «عن زيد بن خالد الجُهَني ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: لا تَسُبّوا الديك فإنه يُوقظ للصلاة»، ورواه الإمام أحمد في «المسند» في (مسند زيد بن خالد الجهني) (٤/ ١١٥، ٥/ ١٩٣)، وفي روايته بيان سبب الحديث «قال زيد: لعن رجلٌ ديكًا عند النبي ﷺ فقال النبي ﷺ: لا تلعنه فإنه يدعو إلى الصلاة».

وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» (٨/ ٧): «وأخرجه النسائي مسندًا ومرسلًا» انتهى. قلت: وذلك في «السنن الكبرى»، فإني لم أجده في «الصغرى» وهي المطبوعة.

قال النووي في أواخر «رياض الصالحين» في (باب كراهة سبِّ الديك) (ص ٧١٢)، وفي أواخر «الأذكار» في (باب في ألفاظ يكره استعمالها) (ص ٣٢٤)، (فصل في النهي عن سبِّ الديك): «روينا في «سنن أبي داود» بإسناد صحيح عن زيد بن خالد الجُهني ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسبوا الديك فإنه يوقظ للصلاة».

وقال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٦/ ٢٥١): «وصححه ابن حبان وأخرجه أبو داود وأحمد».

٢- قال ابن القيم: «وكلُّ حديثٍ فيه: «يا حُمَيْراء» أو ذِكْرُ «الحُمَيراء» فهو كذب مختلق». النصُّ رقم (٨٩). فتعقبه الشيخُ قائلًا: هذه الكلية غير مسلَّمة، فقد صَحّت ثلاثة أحاديث جاء فيها ذكرُ الحميراء، قال الإمام بدر الدين الزركشي في كتابه «الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة» (ص ٦١-٦٢)، أثناء تعداد خصائصها ﵂: «السابعة والعشرون»: جاء في حقها: (خذوا شَطر دينكم عن الحُميراء). وسألتُ شيخنا الحافظ عماد الدين بن كثير رحمه الله عن ذلك، فقال: كان شيخنا حافظ الدنيا أبو الحجاج المزي رحمه الله تعالى يقول: كلُّ حديثٍ فيه ذِكْرُ الحميراء باطل إلا حديثًا في الصوم في «سنن النسائي».

قلتُ- القائل ابن كثير-: وحديثًا آخر في «سنن النسائي» أيضًا عن أبي سلمة قال: قالت عائشة: دخلَ الحبشةُ المسجدَ يلعبون فقال لي: يا حُمَيْراء أتُحبين أن تنظري إليهم؟. وإسناده صحيح.

وروى الحاكم في «مستدركه ٣/ ١٩»: حديث أم سلمة ﵂ قالت: ذكر النبي ﷺ خروج بعض أمهات المؤمنين، فضحكت عائشة، فقال: انظري يا حُمَيراء ألا تكوني أنتِ، ثم التفَت إلى علي وقال: إن وَليت من أمرها شيئًا فارْفق بها، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه». وقال الذهبي: عبد الجبار لم يُخرجا له». انتهى بزيادة وتصويب.

قال العلامة الزرقاني في «شرح المواهب اللدنية» (٧/ ٢٥٧) بعد ذكر القسطلاني حديث أم سلمة هذا من رواية الحاكم والبيهقي: «حديث صحيح فيه: يا حميراء، فيرد به على زاعم أن كل حديث فيه ذلك موضوع». انتهى.

ويقصد الزرقاني بالزاعم المشار إليه المؤلف الشيخ ابن القيم رحمه الله تعالى، إذ قال ذلك في كتابه هنا».

٣- قال ابن القيم (ص٨٧): «وكلُّ حديث في الصخرة فهو كذب مفترى».

فتعقبه الشيخ قائلًا:

قلت: هذا التعميم غيرُ سديد، فقد قال ابن ماجه في «سننه» في كتاب الطب، في (باب الكمأة والعجوة) (٢/ ١١٤٣)، «حدثنا محمد بن بشار، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا المشمعل بن إياس المُزني، حدثني عمرو بن سليم المزني، قال: سمعت رافع بن عمرو المزني قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: العجوة والصخرة من الجنة، قال عبد الرحمن: حفظت الصخرة مِنْ فِيه» انتهى، قال البوصيري في «الزوائد»: «إسناده صحيح، ورجاله ثقات». انتهى، وقال ابن الأثير في النهاية: «الصخرة من الجنة يريد صخرة بيت المقدس».

ورواه الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٣١، ٦٥) عن عبد الرحمن بن مهدي، عن المشمعل بن إياس باللفظ المذكور، ورواه به الحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٢٠) من طريق الإمام أحمد عن عبد الرحمن بن مهدي، وجاء فيه بعد قوله: «العجوة والصخرة من الجنة»هكذا حدّثناه، كما رواه الحاكم أيضًا من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، عن إسماعيل، عن عمرو بن سليم... باللفظ المذكور، وفي ختامه: هكذا حدثناه. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد»، وأقرّه الذهبي.

٤- وقال ابن القيم (ص١٢٤): وحديث: «للسائل حق وإن جاء على فرس» فتعقبه الشيخ قائلًا:

لا يُسلّمُ الحكم على هذا الحديث بالوضع، فقد رواه أبو داود في «سننه» في كتاب الزكاة، في (باب حق السائل) (٢/ ١٧٠)، والإمام أحمد في المسند

في (مسند الحسين بن علي رضي الله عنه) (١/ ١٢٠): «عن الحسين بن علي قال: قال رسول الله ﷺ: للسائل حَقٌ وإن جاء على فَرَس». ورواه مالك في الموطأ في كتاب الصدقة (٢/ ٩٩٦) مرسلًا عن زيد بن أسلم: أن رسول الله ﷺ قال: «أعطوا السائل وإن جاء على فرس».

قال الحافظ العراقي في حاشيته على «مقدمة ابن الصلاح» ونقله السيوطي في «اللآلئ المصنوعة» (٢/ ١٤٠-١٤١) «حديث أبي داود وأحمد إسناده جيد، ورجاله ثقات». ونقله الحافظ السخاوي في «المقاصد الحسنة» (ص ٣٣٧) وأقرّه، وساق له شواهد كثيرة تزيده جَوْدَةً وقوّة.

وللشيخ رحمه الله تعالى مؤاخذات أخرى على ابن القيم تنظر في تعليقاته، انظر مثلًا الفقرات رقم (٢٦٤،٢٨٢،٢٨٤).

منهج الشيخ في التعقيب على ابن القيم

ويكاد أن يكون منهج الشيخ في التعقيب هو الاحتجاج والاستشهاد بأقوال الحفاظ والمحدِّثين على أحكام ابن القيم، فيأتي بغرر النقول وذكر الأجزاء الحديثية المصنفة في الحديث وغير ذلك من الفوائد، دون النظر في الأسانيد استقلالًا، وهو منهج ارتضاه- رحمه الله تعالى- لنفسه ولعله اكتفى بأعمال من تقدم عنه وسأذكر في هذه العجالة ثلاثة أمثلة:

المثال الأول:

قال ابن القيم (ص١١١،١١٢): ومنها: «أحاديث الاكتحال يوم عاشوراء والتزين، والتوسعة، والصلاة فيه، وغير ذلك من فضائل، لا يصح منها شيء، ولا حديث واحد، ولا يثبت عن النبي ﷺ شيء غير أحاديث صيامه وما عداها فباطل. وأمثل ما فيها: «من وسع على عياله يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر سنته» قال الإمام أحمد: لا يصح هذا الحديث» اهـ.

فكان تعقب الشيخ كالآتي:

قال: كَثُرَ وطال كلام العلماء في هذا الحديث كما تراه في المقاصد الحسنة، واللآلئ المصنوعة، وتنزيه الشريعة، وفيض القدير، وكشف الخفاء، والآثار المرفوعة.

وخلاصة ما انتهى إليه كلام من أثبته: أنه حديث ضعيف لا موضوع، قال الحافظ السخاوي: ... ثم نقل أقوالًا عن كل من: اللكنوي، وابن عراق، والزرقاني ثم ختم بقول ابن همات الدمشقي: «وقد صنف العراقي جزءًا حافلًا في الرَّد على التقي ابن تيمية في إنكاره ورود (حديث التوسعة) مطلقًا».

قال العبد الضعيف: فطريقة الشيخ هنا نقل الأقوال المجردة والاعتماد عليها، والحافظ العصر العلامة السيد أحمد بن الصِّدِّيق الغُمَاري رحمه الله تعالى جزءٌ مطبوع في تصحيح حديث التوسعة سماه: «الهدية الصغراء بتصحيح التوسعة يوم عاشوراء» سلك فيه مسلك الحفاظ النقاد، وتكلم على الأسانيد استقلالًا قال فيه (ص ٦، ٧): «الحديث المذكور مشهور عن النبي ﷺ من طرق متعددة بعضها صحيح لذاته، على نظر بعض الحفاظ، وحسن لذاته على نظر بعضهم، ثم بالنظر إلى الطرق الأخرى يقوى القول بصحته في نظر الحاكم بذلك، ويرتفع إلى الصحيح لغيره على رأي من حكم بحسنه فقط، فهو إذن صحيح حتى على رأي من ضعفه؛ لأنه إنما حكم بضعفه من بعض الطرق الضعيفة أو الواهية، لا من جميع طرقه التي لم تقع له بحيث لو وقف عليها ولاسيما الطريق الجيدة أو نظر إلى مجموعها مع الشواهد لما أمكنه القول بضعفه وإنكار ثبوته إلا مع تهور وغفلة وعناد وتعصب، ومن هنا يظهر لك وجه الخلاف الواقع بين الحفاظ في الحكم على هذا الحديث، فإن من صححوه، بعضهم وقع له من طريق جيدة من حديث أبي هريرة، ورأى في نظره واجتهاده أن تلك الطريق على شرط الصحيح، فقال: إنه حديث صحيح، وبعضهم وقع له من طريق أخرى

جيدة أيضًا من حديث جابر بن عبدالله من رواية أبي الزبير عنه فرأى أنها من شرط الصحيح أيضًا، بل عبر عنها بعضهم بأنها على شرط مسلم، فكان الحديث عندهم صحيحًا لذاته، ولم يكتفِ الآخرون بكل واحدة منها على انفرادها حتى نظروا إلى جميعها، فحكموا بصحته لأجل الطريقين معًا، فكان الحديث في نظرهم صحيحًا لغيره، ومن لم تكن تلك الطرق في نظره على شرط الصحيح اكتفى بقوله: إنه حسن، بل لم تقع له طريق أبي الزبير عن جابر. التي هي على شرط مسلم بحيث لو وقعت له لما تأخر عن الحكم بصحته أيضًا. أما من ضعفه كالعقيلي، وابن حبان، وابن عدي وأمثالهم ممن خرجوا بعض طرقه في تراجم بعض الضعفاء، فإنهم لم يحكموا عليه إلا من تلك الطرق الضعيفة، ولم يتعرضوا لغيرها من الطرق التي لم تقع لهم وهي التي على شرط الصحيح أو الحسن.

وأما من حكم بوضعه وهو ابن الجوزي، وابن تيمية، فابن الجوزي مع كون حكمه غير سديد ولا مقبول في أكثر الأحاديث، فإنه ما أورد له إلا طريقًا من حديث ابن مسعود، وآخر من حديث أبي هريرة وبقي عليه طرق أخرى من حديث أبي هريرة أيضًا، ومن حديث جابر، ومن حديث أبي سعيد الخدري، ومن حديث ابن عمر، مع مراسيل وموقوفات لو وقف عليها لأحجم عن الحكم بوضعه، وكم من حديث حكم الحفّاظ بوضعه من طريق، وهو في الصحيحين أو أحدهما من طريق أخرى.

وأما ابن تيمية فلا عبرة بقوله مطلقًا، لأنه يجازف ويتكلم عن غير علم ولا اطلاع، ويكفي أنه قال في هذا الحديث: ما رواه أحد من الأئمة، وأن أعلى ما بلغه أنه من قول ابن المنتشر، يعني موقوفًا عليه غير مرفوع إلى النبي ﷺ، مع أنه ورد مرفوعًا عن النبي ﷺ من حديث خمسة من الصحابة، وورد موقوفًا على عمر بن الخطاب رضي الله عنه » انتهى كلام السيد أحمد.

وهذا الجزء فيه تحرير جيد، وتبيان مفيد لبعض قواعد الحديث، وشيخنا المترجم رحمه الله تعالى مع اعترافه بمكانة السيد أحمد بن الصِّديق العلمية وتحليته له بالحافظ (١) دائمًا، فالنقول عنه، والاستفادة من معرفته وفوائده قليلة جدًّا رغم أنه ينقل عن غيره كلَّ خالجة نطق بها أو سطرها في طروسه.

المثال الثاني:

قال ابن القيم (ص ١٣٦): ومن ذلك أحاديث الأبدال، والأقطاب، والأغواث والنقباء والنجباء والأوتاد كلها باطلة على رسول الله ﷺ،

(١) سألت الشيخ عبدالفتاح وقت مجاورتي بمكة المكرمة عن علاقته بالسيد أحمد بن الصِّديق، فقال لي: لما كنت أدرس بالأزهر لم يكن السيد أحمد بمصر، وفي أواخر السبعينيات من القرن الفائت جاء السيد أحمد لزيارة حلب وكعادة كبار أهل حلب في استقبال الأكابر خرج كثيرون من علماء حلب لاستقبال السيد أحمد من مسافة كبيرة قبل حلب.
قال الشيخ عبدالفتاح: وكنت ممن خرج لاستقبال الشيخ أحمد الغماري، وجلس في حلب ثلاثة أيام لازمته فيها وحضرت كل مجالسه، قلت للشيخ عبدالفتاح: وما الذي لاحظته عليه؟ قال: حفظه الواسع وقوة استحضاره، ثم قال لي: لقد أجازني، وسمعت منه وأوصاني، قلت له: بماذا أوصاك؟ قال: بثلاثة أمور هي: قراءة نيل الأوطار، وقراءة لسان الميزان، وتقديم الدليل على المذهب.
سألت الشيخ عبدالفتاح عن مصنفات الشيخ أحمد، وكان جلُّها لم يطبع، فقال لي الشيخ عبدالفتاح: ما أظن أنه له كل هذه المصنفات التي يذكرها في خاتمة بعض كتبه، ولو صحت نسبتها إليه وكانت حقيقة لكان أكثر الناس تصنيفًا في البلاد العربية، والشيخ عبدالفتاح أكثر من النقل عن السيد أحمد في تعليقاته على الأجوبة الفاضلة (ص ١٢٨، ١٢٩، ١٣٠، ١٥٥، ١٥٦) وتحطط الشيخ عبدالفتاح على الحافظ السيد أحمد لقسوة محمودة ظهرت منه على الوضاعين، أو مَنْ تساهل بإيراد الموضوع المحقق في كتاب ادعى أنه صانه من الموضوعات.
فقسوة السيد أحمد بن الصِّديق ﵁ قسوة محمودة وغيرة على الشريعة، فلا محل لانتقاد الشيخ عبدالفتاح رحمه الله.

وأقرب ما فيها: «لا تسبوا أهل الشام فإن فيهم البدلاء، كلما مات رجل منهم أبدل الله مكانه رجلًا آخر». ذكره أحمد، ولا يصح أيضًا فإنه منقطع. فكان تعقب الشيخ كالآتي:

نقل الحديث متنًا وإسنادًا من المسنَد، ثم نقل تعليق الشيخ أحمد شاكر عليه من المسنَد، ثم ذكر أن لكل من الحافظَيْن السيوطي والسخاوي جزءًا مفردًا في الكلام على طرق الحديث، وأحال إلى «اللآلئ المصنوعة» و «الخبر الدال» للحافظ السيوطي رحمه الله تعالى.

قال العبد الضعيف: قال شيخنا وعمدتنا المحقق العلامة عبدالله بن الصِّديق رحمه الله تعالى في التعليق على المقاصد الحسنة (ص١٠):

«وللحافظ السيوطي كتاب «الخبر الدال على وجود النجباء والأوتاد والأبدال» أثبت فيه تواتر أحاديث الأبدال، وإن لم يسلم له التواتر، فالحديث صحيح جزمًا خلافًا للمؤلف (أي السخاوي)، ومن طرقه حديث أم سلمة عند أبي داود بإسناد على شرط الصحيحين، رواه في باب المهدي من كتاب الملاحم» اهـ.

وكنت أستغرب وجودَ حديثٍ في الأبدال بهذه القوة مع اختلافهم فيه أخذًا وردًّا حتى وقفت عليه في المكان الذي عينه عبدالله بن الصِّدِّيق الغُماري طيَّب الله ثراه.

قال أبو داود (٤٢٨٦): حدثنا محمد بن المثنى، ثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن صالح أبي خليل، عن صاحب له، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «يكون اختلاف عند موت خليفة، فيخرج رجل من أهل المدينة هاربًا إلى مكة، فيأتيه ناس من أهل مكة فيخرجونه وهو كاره فيبايعونه بين الركن والمقام، ويُبعث إليه بعث من أهل

الشام فيخسف بهم بالبيداء بين مكة والمدينة، فإذا رأى الناس ذلك أتاه أبدال الشام وعصائب أهل العراق يبايعونه بين الركن والمقام، ثم ينشأ رجل من قريش أخواله كلب فيبعث إليهم بعثًا فيظهرون عليهم، وذلك بعث كلب، والخيبة لمن لم يشهد غنيمة كلب، فيقسم المال، ويعمل الناس بسنة نبيهم ﷺ، ويلقي الإسلام بجرانه في الأرض فيلبث سبع سنين، ثم يُتوفى ويصلِّي عليه المسلمون».

فهذا الإسناد رجاله ثقات، والراوي المبهم هو الثقة عبدالله بن الحارث ابن نوفل، فقد قال حافظ الدنيا أبو الحجاج المزي في تهذيب الكمال (٣٥/ ٨٠): «صالح أبو خليل عن صاحب له، عن أم سلمة حديث «يكون اختلاف عند موت خليفة» هو : عبدالله بن الحارث بن نوفل».

ولحديث أم سلمة ﵂ وجوه أخرى ذكرتُها في «الاحتفال بثبوت حديث الأبدال».

والعجب من ابن القيم يحكم على أحاديث الأبدال بالوضع أو الكذب تبعًا لشيخه، ثم تراه ينسى فيذكر حديث أم سلمة المتقدم في المنار المنيف (ص ١٤٤،١٤٥) ضمن أحاديث المهدي ويقول (ص١٤٥): والحديث حسن، ومثله مما يجوز أن يقال فيه: صحيح».

قلت: بل صحيح ولابد، كما تقدم.

المثال الثالث:

قال ابن القيم (النصُّ رقم ١١٩): «وحديث»: «إذا طَنَّت أُذُن أَحَدِكم، فَلْيُصَلِّ عليَّ، وليَقُل: ذَكَر الله من ذكرني بخير». وكُلُّ حديثٍ في طنين الأذن فهو كذب» اهـ.

وقد تعقبه الشيخ فقال (ص ٦٥،٦٦):

«قلت: هذه الكلية معترضة بثبوت هذا الحديث المذكور، وهو حديث أبي رافع مولى رسول الله ﷺ، قال الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ١٣٨): «رواه الطبراني في- المعاجم- الثلاثة، والبزّار باختصار كثير، وإسناد الطبراني في الكبير حسن».

وقال المناوي في «فيض القدير» (١/ ٣٩٩) بعد نقله قولَ الهيثمي هذا: «وبه بطل قول من زعم ضعفه فضلًا عن وضعه، بل أقول: المتن صحيح، فقد رواه ابن خُزيمة في «صحيحه» باللفظ المذكور عن أبي رافع، وهو ممن التزم تخريج الصحيح. وبه شنّعوا على ابن الجوزي».

قال العبد الضعيف: هذا الحديث له طرق مدارها على محمد بن عبيد الله ابن أبي رافع، قال عنه البخاري: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث جدًّا، ذاهب، وقال الدارقطني: متروك. وقد انتقد عدد من الحفاظ سكوت ابن خزيمة عليه.

فقال الحافظ السخاوي في «القول البديع»: «وقد أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، وذلك عجيب، لأن في إسناده غريبًا، وفي ثبوته نظرًا»، ونحوه للحافظ ابن كثير في تفسيره (٦/ ٤٦٧): والحديث في «رفع المنارة لتخريج أحاديث التوسل والزيارة» (رقم١٢).

***

بقي سؤال: هل استوعب الشيخ التعقيب على ابن القيم؟

والجواب أن الشيخ لم يستوعب ولم يَدَّعِ الاستيعاب، فبقيت مواطن تحتاج للنقد وهي كثيرة:

١- منها قول ابن القيم (النصُّ ٢٥٤، ص١١٧): «وكلُّ حديث في ذمِّ

بني أمية فهو كذب».

قلت: وليس كذلك فقد أخرج أحمد (٤/ ٤٢٠)، وأبو يعلى الموصلي (رقم ٧٤٢٢) كلاهما من حديث حجاج بن محمد، حدثنا شعبة، عن أبي حمزة جارهم، عن حميد بن هلال، عن عبدالله بن مطرف، عن أبي برزة قال: «كان أبغض الأحياء إلى رسول الله ﷺ بنو أمية، وثقيف، وبنو حنيفة».

وهذا لفظ أبي يعلى الموصلي، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/ ٧١): «ورجالهم رجال الصحيح غير عبدالله بن مطرف بن الشخير وهو ثقة».

٢- ومنها قول ابن القيم (النصّ ٢٦٢، ص١١٧): و«كذلك أحاديث ذمّ الوليد، وذمّ مروان بن الحكم».

قلت: وليس كذلك، أما عن ذَمّ «الوليد» ففي المسند حديث في ذمه وقد حسّنه الحافظ ابن حجر في القول المسدد فانظره.

وأما «مروان بن الحكم» ففي ذَمّه أحاديث كثيرة انظر بعضها في مجمع الزوائد (٥/ ٢٤٠، ٢٤١). وقال الحافظ في الفتح في كتاب الفتن (١٣/ ١٠ سلفية): «وقد وردت أحاديث في لعن الحكم والد مروان وما ولد، أخرجها الطبراني وغيره غالبها فيه مقال، وبعضها جيد».

* * *

إيقاظ
في الانتصار لمولانا الإمام الحسين بن علي عليهما السلام

٣- وإذا كان النظر في الأحاديث من حيث القبول والرد غاية محمودة، فالدفاع عن عترة رسول الله ﷺ واجب إيماني لا ينبغي التخلف عنه، وقد وجدت لابن القيم كلامًا تطاول [1] فيه على مقام مولانا وسيدنا الإمام السبط الحسين بن علي عليهما السلام، فقال في كتابه «المنار المنيف» (ص١٥١): «وفي كونه (أي المهدي) من ولد الحسن سرٌّ لطيف، وهو أن الحسن رضي الله تعالى عنه ترك الخلافة لله، فجعل الله من ولده من يقوم بالخلافة الحق المتضمن للعدل الذي يملأ الأرض، وهذه سنة الله في عباده، أن من ترك لأجله شيئًا أعطاه، أو أعطى ذريته أفضل منه».

وهذا كلام جيد، لا مغمز فيه، ويا ليته سكت، ولكنه تحامل وتورك على مولانا الإمام الحسين عليه السلام فقال: «وهذا بخلاف الحسين رضي الله عنه. فإنه حرص عليها، وقاتل عليها فلم يظفر بها، والله أعلم».

قلت: هذا من مفارقة الحقائق والأدب مع عترة سيدنا ومولانا رسول الله ﷺ، والإمام الشهيد السبط الحسين بن علي عليهما السلام لم يقاتل من أجل الخلافة ولم يحرص عليها، وهذا الكلام لا يقال في عوام الصحابة فضلًا عن إمام آل البيت عليهم السلام وهنا حقائق ينبغي أن تذكر عن الإمام الحسين عليه السلام وعن نهضته:

١- الإمام الحسين بن علي عليهما السلام خرج بآل البيت جميعًا وفعلهم

---

(١) ولم أتبين وجه سكوت الشيخ على غلط ابن القيم على ابن النبي ﷺ.

صواب فهم سفن النجاة، وأحد الثقلين اللذين عناهما رسول الله ﷺ بقوله: «إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي، أحدهما أعظم من الآخر: كتابُ الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهلُ بيتي، ولن يتفرقا حتى يرِدَا عَلَيَّ الحوض، فانظروا كيف تخلفوني فيهما» هكذا أخرجه الترمذي (٥/ ٦٦٣ رقم ٣٧٨٨).

وأصل الحديث في صحيح مسلم (رقم ٢٤٠٨) عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: قام رسول الله ﷺ يومًا فينا خطيبًا بماء يدعى خُمًّا بين مكة والمدينة، فحمد الله تعالى وأثنى عليه، ووعظ وذكَّر، ثم قال: أما بعد ألا أيها الناس فإنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسولُ ربي فأجيبَ، وأنا تارك فيكم ثقلين... الحديث.

٢- أن يزيد بن معاوية لم يكن إمامًا عادلًا بل كان فاسقًا ناصبيًا يسبُّ عليًّا عليه السلام، والنواصبُ منافقون بالنصوص الصحيحة الصريحة فلا ولاية لهذا المتسلط.

٣- لما أخذت البيعة ليزيد في حياة معاوية كان الحسين عليه السلام ممن امتنع من مبايعته هو وابن الزبير، وعبد الرحمن بن أبي بكر، وابن عمر، وابن عباس رضي الله عنهم، ثم مات ابن أبي بكر وهو مصمم على ذلك، فلما مات معاوية بايع ابن عمر، وابن عباس.

فأمر يزيد والي المدينة الوليد بن عتبة بن أبي سفيان بأن يأخذ البيعة من الحسين، وعبدالله بن الزبير، أخذًا شديدًا ليست فيه رخصة، فاستشار الوالي مروان بن الحكم فقال: أرى أن تدعوهم فإن أبوْا ضربت أعناقهم.

فكان الحسين عليه السلام بين أكثر من شر: إما أن يبايع الفاسق ويذل، أو يمتنع من ذلك ويعتزل، أو يخرج على رأي بعضهم، ولكن يزيد لن يتركه واعتزاله بل لابد عنده من البيعة أو القتل، ولكي ينفذ الحسين عليه السلام خطته في الاعتزال فإنه

قدم مكة المكرمة مع ابن الزبير وقالا: «إنا جئنا عواذًا بهذا البيت».

٥- وفي مكة المكرمة قدم الناسُ على الحسين عليه السلام يجلسون حواليه، ويستمعون كلامه، وكان ميل الناس إليه ظاهرًا، فليس على وجه الأرض يومئذ أحدٌ يساميه أو يساويه.

قال مولانا الشيخ العربي رحمه الله تعالى في «تحذير العبقري» (٢/ ٢٣٤، ٢٣٥): «وما ذنب الحسين في إقبال الناس عليه بسائق المحبة، فما أودعه الله له ولأهل بيته في قلوب كثير من عباده لا تزيله الجبروتية الغاشمة، وما بناه الدين لا تهدمه الدنيا، ﴿قُل لَّآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ أَجۡرًا إِلَّا ٱلۡمَوَدَّةَ فِي ٱلۡقُرۡبَىٰۗ﴾ [الشورى: ٢٣]».

ولكن يزيد يناوئ الحسين ويريد قتله، ويعد عدته، وفي نفس الوقت وردت الكتب على الحسين عليه السلام من أهل العراق يدعونه إليهم حين بلغهم فرار الحسين من المدينة إلى مكة.

وعند ذلك صمم الإمام الحسين عليه السلام على الذهاب إلى العراق- وأرسل أمامه مسلم بن عقيل بن أبي طالب- لأمرين: أولهما: لوجود المكان الآمن وسط شيعته، والثاني: لأن يزيد إن صمم على قتله فأولى أن يقتل خارج الحرم حتى لا يستحل به الحرم؛ لذلك عندما طلب منه عبدالله بن عمر، وعبدالله بن العباس وغيرهما عدم مغادرة مكة المكرمة قال لهما مرارًا: لأن أقتل في مكان كذا وكذا أحب إليّ من أن أقتل بمكة، وتستحل بي، لذلك قال له ابن عباس: هذا الذي سلّى نفسي عنه[1].

٦- خرج الحسين عليه السلام بأهله للعراق ولم يكن قد علم بمقتل مسلم بن

(١) وقد تزيّد النواصبُ هنا، ومن دار في فلكهم في طلب بعض الصحابة رضي الله عنهم من الحسين عليه السلام عدم الخروج فحفظوا شيئًا وغابت عنهم أشياء أو تناسوها، والصواب كان مع الحسين عليه السلام قولًا واحدًا كما تقدم أعلاه.

عقيل، ولما وصل كربلاء لم يبدأ أعوانَ يزيد بقتال، بل طلب منهم أحد أمرين: إما أن يرجع من حيث جاء، وإما أن يدعوه وأهله يذهب في الأرض العريضة، ولكنهم رفضوا ومنعوا الماء عن أبناء رسول الله ﷺ، وقُتِل شهيدًا مظلومًا وستة عشر من أهل البيت عليهم السلام.

وجزوا الرأس الشريف وتداولوه فيما بينهم، ألا لعنة الله على الظالمين.

أخرج البخاري في صحيحه (رقم ٣٧٤٨) عن أنس بن مالك رضي الله عنه «أوتي عبيد الله بن زياد برأس الحسين بن علي فَجُعِلَ في طست فجعل ينكت وقال في حسنه شيئًا، فقال أنس: «كان أشبههم برسول الله ﷺ...» الحديث.

قال الحافظ في الفتح (٧/ ٩٦): قوله: «فجعل ينكت» في راوية الترمذي وابن حِبَّان من طريق حفصة بنت سيرين عن أنس: فجعل يقول بقضيب له في أنفه، وللطبراني من حديث زيد بن أرقم: فجعل يجعل قضيبًا في يده في عينيه وأنفه، فقلت: ارفع قضيبك فقد رأيت فَمَ رسول الله ﷺ في موضعه [1].

وإذا علمت- أيها الموفق للابتعاد عن القواعد التي أتقنها النواصب والخوارج ومن تأثر بهم- ما تقدم فمتى حرص الحسين عليه السلام على الخلافة يا ابن القيم؟

ومتى قاتل عليها يا ابن القيم؟ وكان قد علم أنه مقتول ولابد، وهل مَنْ طلب مِنْ قاتليه الرجوع يكون قد قاتل على الخلافة وحرص عليها، نعوذ بالله من الخذلان.

وكلام ابن القيم سيئ وهو ينادي بالنصب السافر ويكاد أن يقف في باب ابن العربي المعافري وابن كثير الدمشقي.

* * *

---

(١) وما سكت عنه الحافظ فهو حسن عنده على الأقل.

وهناك مسلك آخر في مشروعية خروج الإمام الحسين عليه السلام.

قال العلامة ابن الوزير رحمه الله تعالى في «العواصم من القواصم» (٢/ ٧٥): إن من منع الخروج على الظلمة استثنى مِنْ ذلك من فحش ظُلْمُه، وعظُمت المفسدة بولايته، مثل يزيد بن معاوية، والحجاج بن يوسف، لم يَقُلْ أحد ممن يُعتد به بإمامة مَنْ هذا حالُه.

ومما يدلُّ على ذلك أنه لما ادعى أبو عبدالله بن مُجاهد الإجماع على تحريم الخروج على الظلمة، ردُّوا ذلك عليه وقبحوه، وكان ابن حزم- على تعصبه لبني أمية- ممن رد عليه، فكيف بغيره؟ واحتج عليه ابن حزم بخروج الحُسين بن علي عليهما السلام على يزيد بن معاوية، وبخروج ابن الأشعث ومن معه من كبار التابعين على الحجاج، ذكره في كتاب «الإجماع» له.

فإذا كان هذا كلام من نصّوا على أنه يتعصب لبني أمية في يزيد بن معاوية، والخارجين عليه، فكيف بمن لم يُوصَمْ بعصبية ألبتة، وليس يمكن أن يزيد الشيعي المحتدّ على مثل هذا.

وممن أنكرَ على ابن مُجاهد دعوى الإجماع في هذه المسألة، القاضي العلامة عياض المالكي، قال: وردَّ عليه بعضهم هذا بقيام الحُسين بن علي رضي الله عنهما، وابن الزبير، وأهل المدينة على بني أمية، وقيام جماعة عظيمة من التابعين، والصَّدر الأول على الحجاج مع ابن الأشعث.

وتأول هذا القائلُ قوله: «ألا ننازع الأمر أهله» على أئمة العدل.

قال عياض: وحجة الجمهور أن قيامهم على الحجاج بمجرد الفسق، بل لما غيَّر من الشرع، وأظهر من الكفر، انتهى كلامه.

قال ابن الوزير: بيانُ اتفاقهم على تحسين ما فعله الحسين عليه السلام وأصحابه، وابن الأشعث وأصحابه، وأن الجمهور قصروا جواز الخروج

على من كان على مثل تلك الصفة، وأنَّ منهم من جوَّز الخروج على كلِّ ظالم، وتأول الحديث الذي فيه : «ولا نُنازع الأمر أهله» على أئمة العدل.

وفيه أنهم اتفقوا على الاحتجاج بفعل الحسين عليه السلام، ولكن منهم من احتج على جواز الخروج على الظلمة مطلقًا، ومنهم من قصره على مَنْ فَحُش ظلمه وغيَّر الشرع».

* * *

٤- حاشية الشيخ على كتاب: «التصريح بما تواتر في نزول المسيح»

١- هـذا الكتـاب مـن أمـالي العلامـة الكبـير الـشيخ محمـد أنـور شـاه الكشميري كبير علماء ديوبند وقد رتبه تلميذه العلامة الـشيخ محمـد شـفيع الديوبندي مفتي باكستان.

٢- بدأ الكتاب- بعد التقدمة الواسعة له- بـذكر مـن نـصَّ عـلى تـواتر أحاديث نزول عيسى ابـن مـريم عليه السلام، فقـال: «وقـد صرح بـه (أي تـواتر الأحاديث في نزول عيسى ابـن مـريم عليه السلام) جماعـة مـن المحـدِّثين، فـذكر بعضهم، ولم يـستوعبهم، وخلـط بهـم مـن لا يُعَـدُّ مـن المحـدِّثين، لـذلك استدرك عليه شيخنا رحمه الله تعالى عددًا من المحدِّثين وغـيرهم مـن الـذين نصُّوا على تواتر الأحاديث الواردة في نـزول عيـسى ابـن مـريم عليه السلام (ص ٦٢، ٦٦).

٣- من فوائد الكتاب التي انفرد بها- فيما أعلـم- ذكـر خـصائص وشـمائل عيسى ابن مريم عليه السلام في مكان واحد، واستوعب ذلك من (ص ٦٩ إلى ٨٠).

٤- أحاديث الكتاب مقسمة إلى قسمين:

الأول: ما كان من الأحاديـث صـحيحًا أو حـسنًا بـنصِّ أئمـة الحـديث وعددها أربعون حديثًا.

والقسم الثاني: ما لم يُنصَّ على تـصحيحه أو تحـسينه وعـددها خمـسة وثلاثـون حديثًا.

منهج الكشميري في عزو وتخريج كتابه وتقدم شيخنا الغماري عليـه في «إقامة البرهان»، و«عقيدة أهل الإسلام».

وهنا ثلاث ملاحظات:

الأولى: لم يخرج الشيخ الكشميري الأحاديث، واكتفـى بعزوهـا لـبعض أصولها المشهورة، بـل واعتمـد عـلى الواسـطة في العـزو للكتـب المـشهورة

المتداولة، فيعزو للحاكم في المستدرك عن طريق الدر المنثور كما في الصفحات (١٠١، ١٢٩، ١٦٤، ١٧٥، ١٧٦)، ووجدته يقول في (ص ١٨١): «أخرجه الترمذي وحسنه كما في الدر المنثور».

وقال في (ص ١٨٢): «أخرجه أبو داود الطيالسي كما في الجامع الصغير».

وأكثر من هذا أنه ينقل الأحاديث من شرح المواهب اللدنية للعلامة الزرقاني (ص ١٥٦، ١٥٧، ١٥٨). وقد قام شيخنا رحمه الله تعالى فأكملَ عملَ الكشميري بعزو الأحاديث لمصادرها الأصلية، وتكلم على حالها بأسهل عبارة.

وقد يلتمس فاضلٌ العذرَ للشيخ الكشميري في ترك التوسع في تخريج الأحاديث، لأن الأحاديث التي يتكلم عليها متواترة، والمتواتر لا يحتاج للنظر في إسناده كما هو مقرر في قواعد علوم الحديث، أقول هذا حتى لا يعترض على طريقة الشيخ الكشميري- وهو يكتب للعلماء- أحدٌ من أصحاب الفهارس تباهيًا بالمعرفة والنقل من الفهارس وإثباتًا للأستاذية.

ولكنَّ- وربما كان هذا أصوب- تركَ التخريج بالكلية فيه نظر، والأولى الاعتدال والتوسط بين الإفراط والتفريط، وهي طريقةُ شيخنا العلامة المحقق الجامع السيد عبدالله بن الصِّديق رحمه الله تعالى في كتابيه «إقامة البرهان على نزول عيسى عليه السلام في آخر الزمان»، و «عقيدة أهل الإسلام في نزول عيسى عليه السلام» فإنه يتكلم على الرجال والأحاديث تصحيحًا وتضعيفًا، ويتكلم على ما يلزم في المتن من حيث المعنى والصناعة لذلك انفرد بالتنبيه على بعض الألفاظ المنكرة أو الشاذة أو ما يتوهم فيه الشذوذ أو النكارة، ويجمع بين بعض الألفاظ التي ظاهرها التعارض ويأتي ببعض الفوائد والتنبيهات، لذلك كان شيخنا الغماري في كتابيه المذكورين أكثر

فوائد من الكشميري في هذا الموضوع رحمهما الله تعالى، ولذلك اعتمد الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله تعالى على الكتابين المذكورين عند الكلام على أحاديث «التصريح».

الثانية: وقع في «التصريح» أربعة أحاديث موضوعة هي (رقم ٤٢، ٤٣، ٤٩، ٦٠) نبه عليها الشيخ معتمدًا على شيخه العلامة عبدالله الغماري رحمهما الله تعالى.

الثالثة: استدرك شيخنا على الشيخ الكشميري رحمهما الله تعالى أحاديث خاصة بنزول عيسى ابن مريم عليه السلام وهي عشرة أحاديث (ص ٢٧٢ - ٢٧٨) جُلُّها مستفادة من كتابي شيخنا العلامة السيد عبدالله الغُمَاري عليه الرحمة والرضوان، وهنا يتحتم التصريح بأن فارسَيْ تعليقات الشيخ عبدالفتاح على التصريح هما «إقامة البرهان»، و «عقيدة أهل الإسلام»، وليس الخبر كالمعاينة.

* * *

٥- تعليقات الشيخ على ثلاث رسائل في استحباب الدعاء ورفع اليدين فيه بعد الصلوات المكتوبات

١- قدم الشيخ هذه المجموعة بتقدمة غاية في الأهمية لمن تدبرها وفهم منطوقها ومفهومها ومَن المَعْنِيُّ بها فقال طيّب الله ثراه:

«هذه الرسائل الثلاث، المؤلفة في استحباب الدعاء بعد الصلوات المكتوبة ورفع اليدين فيه، استحسنْتُ خدمتَهَا مجموعةً ليتكامل بعضها ببعض، فتكون وافية مقنعة في هذا الموضوع، الذي يراه بعضهم بدعة في الدين، ومخالفًا لسنة سيد المرسلين ﷺ، ويستنكر فعله من فاعله بقلبه أو بلسانه.

والواقع أنَّ هذا الموضوع قد فرغ منه الفقهاء والمحدِّثون من أزمان بعيدة، فنصوا على جوازه واستحبابه في شروح كتب الحديث، كما ستقف عليه في مواضع هذه الرسائل، كما نصُّوا على ذلك في كتب الفقه، وألَّف طائفة منهم فيه رسائل مستقلة، ومنها هذه الرسائل الثلاث.

ولكن لا يخلو كلُّ عصر من أناس ينكرون ما لم يعرفوا من العلم، ويشغلون الناس بالتشويش والتجهيل، وتكدير صفاء النفوس والإخاء!

ويرون ما هم عليه هو الصواب لا غير، وما عليه غيرهم- فيما خالفهم فيه- خطأ، وسبب ذلك ظن أحدهم أنَّ ما تثقف به في محيطه، أو سمعه من علماء قومه، أو رآه في عمل أهل بلده: هو العلم الصحيح والنهج السليم القويم.

ويقع في هذا الظن كثيرٌ من طلبة العلم وغيرهم! فإذا قيل لأحدهم: يُستحب الدعاء بعد الصلوات المكتوبة، ويُستحب رفعُ اليدين فيه، استغرب واستنكر، وما ألقى لذلك سمعًا ولا قبولًا، وظنَّ هذا من البدع

التي سَلِمَ منها أهل بلده[١].

فإذا اتسع صدره، وكان من أهل الإنصاف، وألقى عصابة التعصب عن عينيه، وقرأ هذه الرسائل، شهد وجهًا آخر في هذه المسألة غير ما هو عليه، وعرف أن لهذا الوجه أدلة قوية، ونصوصًا ناطقة صريحة كثيرة، فيعدل عما كان استقرَّ في نفسه، من أن ما هو عليه هو السنة المشروعة، وأنَّ ما يخالفه هو البدعة الممنوعة، أو يتوقف عن تخطئة إخوانه فيما خالفوه فيه، فيكون بعد معرفته بذلك أرحبَ صدرًا، وأوسعَ نظرًا، وأعدلَ حكمًا، وأكثرَ تآلفًا مع إخوانه المسلمين».

٢- ثم أراد الشيخ أن يلفت نظر المتعالمين إلى نوع من إنصاف السلف في مسألة القراءة للأموات التي طال الكلام حولها من المشاغبين المعترضين، فأراد أن يُذَكِّر قومًا انتسبوا إلى الإمام أحمد بن حنبل بإنصافه وسرعة رجوعه للصواب، فقال (ص ٧، ٨):

«ذكر الشيخ ابن القيم في أوائل «كتاب الروح» (ص ٥١): «قال الخلَّال أخبرني الحسن بن أحمد الورَّاق، حدثني علي بن موسى الحدَّاد وكان صدوقًا، قال: كنت مع أحمد بن حنبل ومحمد بن قُدامة الجوهري في جنازة، فلما دُفن الميت جلس رجلٌ ضريرٌ يقرأ عند القبر، فقال له أحمد: يا هذا إنَّ القراءة عند القبر بدعة».

فلما خرجنا من المقابر قال محمد بن قُدَامة لأحمد بن حنبل: يا أبا عبدالله ما تقول في مُبشِّرٍ الحلبي؟ قال: ثقة، قال: كتبت عنه شيئًا؟ قال: نعم-

(١) يقصد الشيخ -رحمه الله تعالى- جماعة من البدو الرحل، وسكان الصحراء ومجاوري العيون في الواحات الذين عاشوا في عزلة عن العلم والعلماء وتطاولوا على المؤمنين بالقتل والنهب وسبي النساء كما هو مدون في تاريخهم.

قال- فأخبرني مُبشِّر، عن عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج، عن أبيه أنه أوصى إذا دُفن أن يُقرأ عند رأسه بفاتحة البقرة وخاتمتها، وقال: سمعتُ ابنَ عمر يوصي بذلك، فقال له أحمد: فارجع وقل للرجل يقرأ». انتهى.

فرحم الله الإمامَ أحمد ما كان بينه وبين الحق عداوة. والله ولي التوفيق».

٣- وإذا أردْتَ أن تتعرفَ على الرسائل الثلاث فلندع الشيخ يعرف القارئ بالرسائل الثلاث وعملَه فيها:

أما عن الرسالة الأولى فقال رحمه الله (ص ٨):

فالرسالة الأولى من هذه المجموعة هي «التحفة المرغوبة في أفضلية الدعاء بعد المكتوبة» للعلامة، المحدِّث، فقيه السِّند، مولانا الشيخ محمد هاشم السندي التَّتَّوي، المولود سنة ١١٠٤، والمتوفى سنة ١١٧٤، رحمه الله تعالى»... ثم قال (ص ١٠، ١١):

«ولما عزمت على خدمة هذه الرسالة لعلماء البلاد العربية وطلبة العلم فيها استحسنت اختصارها بحذف الروايات الفقهية والأخبار الغريبة غير المحفوظة، فإنّ الأحاديث الصحيحة والحسنة وما يقاربها وافية بالمطلوب وثبوت المسألة، وأما حذفُ الروايات الفقهية فلأنَّ ثبوت الدعاء بعد الصلاة المكتوبة ورفع اليدين فيه، في كتب الفقه أمر مفروغ منه، لا يُنكره فقيه، وبخاصة كتب الفقه الحنفي، فهي كالمتَّفقة على بيان استحباب الدعاء بعد الصلاة».

وأما عن الرسالة الثانية فقال رحمه الله تعالى (ص ١١):

والرسالة الثانية من هذه المجموعة هي «المنح المطلوبة في استحباب رفع اليدين في الدعاء بعد الصلوات المكتوبة» لشيخنا العلامة المحدِّث الناقد الحافظ أحمد بن الصِّدِّيق الغُماري المغربي، المولود ١٣٢٠، والمتوفى سنة

١٣٨٠ عن ٦٠ سنة، رحمه الله تعالى.

أَلَّفها شيخنا وهو في عُنفوان شبابه سنة ١٣٤٢، في ثلاثة أيام فقط، وقد أجاد رحمه الله تعالى غاية الإجادة في جمع الأحاديث من مصادر شتى، وحقَّقَ المسألة من نواحيها، فأوعب واستوعب، وأسَّس كتابه على رسالة الشيخ محمد الأهدل الآتي إيرادها بعد رسالته».

وأما عن الرسالة الثالثة فقال رحمه الله تعالى (ص ١٢- ١٣):

والرسالة الثالثة من هذه المجموعة هي رسالة «سنية رفع اليدين في الدعاء بعد الصلوات المكتوبة» وهذه الرسالة- في الحقيقة- جواب لسؤال في هذا الموضوع رُفع إلى الشيخ العلامة السيد محمد بن عبد الرحمن الأهدل الزبيدي اليماني، المولود سنة (١٢١٠) والمتوفى سنة (١٢٥٨)، عن ٤٨ سنة، رحمه الله تعالى.

وكان نصُّ السؤال: «هل يسن رفع اليدين بعد الصلوات المكتوبة؟ وهل ورد من الأحاديث في ذلك ما تقوم به الحجة خصوصًا وعمومًا؟ بينوا لنا بيانًا شافيًا».

فأجاب الشيخ الأهدل رحمه الله تعالى بجواب حاوٍ، باختصار ووجازة ووضوح، ليفهمه المستفتي بسهولة، وطُبع هذا الجواب في آخر «المعجم الصغير» للطبراني، المطبوع بالهند سنة (١٣١١) بالمطبع الأنصاري في دِهْلي، قام بطبعه العلامة المحدِّث الفقيه الشيخ أبو الطيب شمس الحق العظيم آبادي، شارح «سنن أبي داود» بالشرح المسمى «عون المعبود»، ثم أعيد طبع «المعجم» ومعه هذا الجواب، في بيروت سنة (١٤٠٤).

وقد أحسن شيخُنا العلامة المحدِّث الفقيه الحافظ أبو الفضل عبدالله بن محمد الصِّديق الغُماري، شقيق شيخنا الشيخ أحمد الغماري صاحب «المنح

المطلوبة»، المولود سنة (١٣٢٨) والمتوفى سنة (١٤١٣) عن ٨٥ سنة، فقد أفرد هذا الجواب بالطبع في آخر كتابه «إتقان الصنعة في تحقيق معنى البدعة»، بعد أن قدَّم له مقدمة مهمة أودع فيها فوائد أصولية، مع التعليق على موضعين من الرسالة بفائدتين هامتين.

وطُبِعَ كتابُه «إتقان الصنعة» مع جواب الأهدل المذكور، مرتين في حياته، المرة الأولى من غير ذكر تاريخ ولا مكان الطبع، والمرة الثانية في بيروت سنة ١٤٠٦، قامت بطبعه دار (عالم الكتب)، وأضيف إليه في هذه الطبعة رسالة أخرى لشيخنا عبدالله الغماري رحمه الله تعالى، وهي «حُسن التفهم والدرك لمسألة الترك» بيَّن فيها أن مجرد ترك النبي ﷺ لشيء، لا يقتضي كراهته أو تحريمه ما لم يدل على ذلك دليل مستقل» انتهى كلام الشيخ عبدالفتاح رحمه الله تعالى.

٤- والدعاء بعد الصلاة جاء بمشروعيته الدليل العام والخاص، وابن القيم في كتابه زاد المعاد [١] هو الذي فتح باب التشغيب في هذه المسألة.

ثم جاء من تعصب لرأيه وردد صدى كلامه، ثم استفحل الأمر في بعض المساجد، ووجدتُ بعض المعترضين إذا وجد إمامًا يدعو بالناس عقب الصلاة قام وقعد وأرعد وتوعد، ثم بلغ ببعضهم الشطط إلى الدعوة إلى ترك الصلاة في المساجد التي يجهر فيها بالدعاء عقب الصلوات، وهجر أئمتها، وهذا من المعترض جهل فاضح.

---

(١) ولشيخ مشايخنا علَّامة مكة الشيخ محمد العربي التباني المالكي رحمه الله تعالى رسالة مفردة مطبوعة بدمشق سنة ١٣٨٧ تعقب فيها بعض إطلاقات ابن القيم في زاد المعاد اسمها «التعقب المفيد على هدى الزرعي الشديد» تعقبه فيها في «تسعةٍ وأربعين» بحثًا.

ولنرجع إلى ابن القيم فإنه قال في كتابه المذكور (١/ ١٣٦): «وأما الدعاء بعد السلام من الصلاة مستقبل القبلة، فلم يكن ذلك من هدي النبي ﷺ أصلًا، ولا روي عنه بإسناد صحيح ولا حسن، وخصَّ بعضهم ذلك بصلاتي الفجر والعصر، ولم يفعله النبي ﷺ ولا الخلفاء بعده، ولا أرشد إليه أمته، وإنما هو استحسان رآه من رآه» . وهذا عجيب من ابن القيم الذي زاد فقال:

«وعامَّة الأدعية المتعلقة بالصلاة إنما فعلها فيها، وأمر بها فيها». ثم قال:

«وهذا اللائق بحال المصلي، فإنه مُقبلٌ على ربِّه مناجيه، فإذا سَلَّم منها انقطعت المناجاة وانتهى موقفه وقربه، فكيف يترك سؤاله في حال مناجاته والقرب منه، وهو مقبل عليه، ثم يسأل إذا انصرف عنه؟ ثم قال: لكنَّ الأذكارَ الواردة بعد المكتوبة يُستحب لمن أتى بها أن يصلِّي على النبي ﷺ بعد أن يفرغ منها، ويدعو بما شاء، ويكون دعاؤه عقب هذه العبادة الثانية، وهي الذكر، لا لكونه دُبُرَ المكتوبة».

وكلام ابن القيم مخالف للأدلة العامة والخاصة، وقد تولى الردَّ عليه عددٌ من فحول العلماء فمنهم من صنف الرسائل الخاصة في الردِّ عليه كهذه الرسائل الثلاث، ومنهم من ردَّ عليه ضمن مصنف كبير كالحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى.

وقبل ذكر ردِّ الحافظ أحبُّ أن أذكر كلمة ذكرها الشيخ رحمه الله تعالى تعقيبًا على ابن القيم، لم يتعرض لها الحافظ ابن حجر.

فتمام كلام ابن القيم المذكور أعلاه هو:

«فإن كلَّ من ذكر الله وحمده وأثنى عليه، وصلَّى على رسول الله ﷺ استُحبَّ له الدعاء عقيب ذلك، كما في حديث فضالة بن عُبيد: «إذا صلَّى

أحدكم فليبدأ بحمد الله والثناء عليه، ثم ليصلِّ على النبي ﷺ، ثم ليدْعُ ما شاء». قال الترمذي: حديث صحيح».

وقد تعقبه الشيخ عبد الفتاح تعقيبًا جيدًا فقال (ص٦٦، ٦٧): وهذا مما يُستغرب عن ابن القيم رحمه الله تعالى، يصرح باستحباب الدعاء عقيب الذكر والثناء على الله تعالى والصلاة على النبي ﷺ، مع عدم ورود نص يُصرِّح باستحباب ذلك على الخصوص فيما علمته، ويُنكر استحباب الدعاء بعد الصلاة مع ورود أحاديث كثيرة في ذلك قولية وفعلية.

وحديث فَضالة بن عُبيد الذي ذكره هنا واردٌ في تعليم أدب الدعاء في داخل الصلاة، وهذا نصُّ الحديث بتمامه نقلًا عن «جامع الترمذي» (٥/ ١٨٠) في كتاب الدعوات (الباب٦٦): عن فَضَالة بن عُبَيد يقول: «سمع النبي ﷺ رجلًا يدعو في صلاته، فلم يصلِّ على النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ عجل هذا، ثم دعاه فقال له أو لغيره: إذا صلَّى أحدكم فليبدأ بتحميد الله والثناء عليه، ثم ليُصلِّ على النبي ﷺ ثم ليَدْعُ بعد ما شاء».

وفي حديث فضالة أيضًا، من طريق آخر عند الترمذي: «عجلت أيها المصلِّي، إذا صليت فقعدت فاحمد الله بما هو أهله، وصلِّ علي، ثم ادْعُه».

وقوله (فقعدت) أي في الجلسة الأخيرة، والمراد بالحمد هنا هو التشهد، كما لا يخفى. وبَوَّب النسائي (٣/ ٤٤) في كتاب السهو على الحديث المذكور (باب التمجيد والصلاة على النبي ﷺ في الصلاة).

ولو حُمل حديث فضالة هذا على الدعاء بعد الصلاة، فهذا دليل آخر لمشروعية الدعاء بعد الصلوات، وأما بدء الدعاء بالحمد والثناء فهذا من آداب دعاء المسألة عامة، سواء أكان بعد الصلوات أو في أوقات أخرى، وعلى كلٍّ فليس في حديث فضالة ما يؤيد ابن القيم لا في نفس استحباب

الدعاء بعد الصلوات ولا في إثبات استحباب الدعاء بعد الذكر والصلاة على النبي ﷺ مطلقًا فافهم ذلك، والله يرعاك». انتهى كلام الشيخ رحمه الله تعالى.

٥- وهذا أوان إثبات ردِّ الحافظ ابن حجر على ابن قيم الجوزية رحمهما الله تعالى أنقله من «المنح المطلوبة في استحباب رفع اليدين في الدعاء بعد الصلوات المكتوبة» للسيد أحمد بن الصِّديق الغُماري رحمه الله تعالى حتى أمتع النظر بالتعليقات التي في الحاشية للشيخ عبد الفتاح رحمه الله تعالى، وقد أبقيت على بعضها.

قال الحافظ في «الفتح» : وما ادَّعاه- أي ابن القيم- من النفي مطلقًا مردود، فقد ثبت:

أ- عن معاذ بن جبل أن النبي ﷺ قال له: «يا مُعاذ إني والله لأحبُّك، فلا تَدَعْ دُبُر كل صلاة أن تقول: اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك». أخرجه أبو داود والنسائي، وصححه ابن حبان والحاكم.

ب- وحديث أبي بكرة في قول: اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر وعذاب النار: «كان النبي ﷺ يدعو بهن دبر كل صلاة». أخرجه أحمد والترمذي والنسائي وصححه الحاكم.

ج- وحديث سعد الآتي -في باب التعوذ من البخل- قريبًا، فإن في بعض طرقه المطلوب.

قال السيد أحمد بن الصِّديق: «والحديث أخرجه البخاري من طريق عبدالملك، عن مُصعَب قال: «كان سعد يأمر بخمس، ويذكُرُهن عن النبي ﷺ أنَّه كان يأمر بهن: اللهم إني أعوذ بك من البُخل، وأعوذ بك من الجُبن، وأعوذ بك أن أُرَدَّ إلى أرذل العمر، وأعوذ بك من فتنة الدنيا- يعني

فتنة الدجال- وأعوذ بك من عذاب القبر».

والطريق التي أشار إليها الحافظ، رواها البخاري أيضًا، من حديث عمرو بن ميمون عن سعد. وفي سياقه: «أنه كان يقول ذلك دبر الصلاة» ثم قال الحافظ رحمه الله تعالى:

د- وحديث زيد بن أرقم: «سمعتُ رسول الله ﷺ يدعو في دُبُر كل صلاة: اللهم ربنا ورب كل شيء» الحديث. أخرجه أبو داود والنسائي.

هـ - وحديث صهيب رَفَعه: « كان يقول إذا انصرف من الصلاة: اللهم أصلح لي ديني» الحديث. أخرجه النسائي وصححه ابن حبان وغيره.

فإن قيل: دبر كل صلاة قُرْبَ آخرها وهو التشهدُ.

قلنا: قد ورد الأمر بالذكر دبر كل صلاة، والمراد به بعد السلام إجماعًا. فكذا هذا حتى يثبت ما يخالفه.

و- وقد أخرج الترمذي [1] من حديث أبي أمامة: «قيل يا رسول الله: أي الدعاء أسمع؟ قال: جوف الليل الأخير، ودبر الصلوات المكتوبات»، وقال: حسن.

---

(١) قال الشيخ عبد الفتاح: «في كثير من الأحاديث، كما صحَّ الأمرُ بقراءة المعوِّذات في دبر كل صلاة، في حديث عقبة بن عامر عند ابن خزيمة في «صحيحه» (١/ ٣٧٢) في كتاب الصلاة (باب الأمر بقراءة المعوِّذتين في دبر الصلاة)، وعند ابن حبان في «صحيحه» (٥/ ٣٤٤) في كتاب الصلاة، فصل في القنوت (ذكرُ الأمر بقراءة المعوذتين في عقب الصلاة للمصلي)، وعند أصحاب السنن أيضًا.
ولفظ الحديث عند ابن خزيمة وابن حبان: «اقرءوا المعوذات في دبر كل صلاة».
وكذا صحَّ الترغيب بقراءة آية الكرسي في دبر كلِّ صلاة أيضًا، كما مَرَّ تخريجه في (ص ٣٥)، ولا أحد يقول بمشروعية قراءة الكرسي أو المعوذتين بعد التشهد قبل السلام».

قال الحافظ: وفهم كثير ممن لقيناه من الحنابلة أن مراد ابن القيم نفي الدعاء بعد الصلاة مطلقًا، وليس كذلك فإن حاصل كلامه أنه نفاه بقيد استمرار استقبال المصلي القبلة وإيراده بعد السلام، وأما إذا انتقل بوجهه، أو قدَّم الأذكار المشروعة فلا يمتنع عنده الإتيان بالدعاء حينئذ.

قال السيد أحمد بن الصِّديق: وما قاله الحافظ من أن مراد ابن القيم ما ذكر، هو الظاهر من صدر مقالته، ويؤيده ما أورده في «الهدي النبوي» من الأحاديث الدالة على مشروعية الدعاء بعد الصلاة. ولكن آخرها يأبى ذلك.

وقد قال في «الهدي» أيضًا: (دُبُرَ الصلاة) يحتمل قبل السلام وبعده، وكان شيخنا- يعني ابن تيمية- يُرجِّح أن يكون قبل السلام، فراجعته، فقال: دبر كل شيء منه، كدُبُر الحيوان [1] وهذا الذي قاله ابن تيمية مردود، بما تقدَّم عن الحافظ، وبالأحاديث الصريحة التي لا تقبل تأويلًا، ولا يدخلها احتمال، كحديث علي عليه السلام قال:

ز- «كان رسول الله ﷺ إذا سلَّم قال: اللهم اغفر لي ما قدَّمت وما أخَّرت، وما أسررتُ وما أعلنتُ، وما أسرفت، وما أنت أعلم به مني، أنت المقدِّم، وأنت المؤخِّر، لا إله إلا أنت». أخرجه أبو داود، وهو قطعة من حديث خرَّجه مسلم في صحيحه بطوله. إلى غير ذلك مما يطول عَدُّه. والله

(١) قال الشيخ عبد الفتاح رحمه الله تعالى: كذا قال الشيخ ابن تيمية، وقد نقل عنه ابن القيم في «زاد المعاد» (١/ ١٦١) قائلًا: «وبلغني عن شيخنا أبي العباس ابن تيمية قدَّس الله رُوحه أنه قال: «ما تركت آية الكرسي عقيب كل صلاة». أي عملًا بحديث أبي أمامة مرفوعًا: «من قرأ آية الكرسي في دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت». فانظر كيف حمل الشيخ ابن تيمية لفظ (دبر كل صلاة) على معنى: عقب كل صلاة!!.

الموفق.

٦- ومن المواضع التي استحسن الشيخ عبد الفتاح رحمه الله تعالى بسطها في التعليق على الرسالة الثانية، إثبات مشروعية مسح الوجه باليدين بعد الدعاء، وسنية ذلك.

وكتب الشيخ رحمه الله تعالى تقريرًا مطولًا مفيدًا أراد به توجيه النظر إلى ما شاع مؤخرًا من قول بعضهم[1]:

إن مسح الوجه باليدين بعد الدعاء بدعة، ولم يدر هذا المخالف أن المسح بعد الدعاء سنة ثابتة.

٧- اعتاد الشيخ رحمه الله تعالى الاحتفاء بكلمات وفوائد مشايخه، وإذا أعاد طبع شيء من مصنفاتهم أو تحقيقاتهم أبقى على تعليقات مشايخه رحمهم الله تعالى، وهذا من كمال أدب وعناية الشيخ واحتفائه بكلمات مَنْ تقدمه لاسيما مشايخه رحمهم الله تعالى.

وفي تقدمة الرسالة الثالثة كلمة حديثية أصولية لشيخنا العلامة المحقق المحدِّث الأصولي السيد عبدالله بن الصِّديق رحمه الله تعالى، ورأيت أن أذكرها بتمامها لأنها نفيسة، ويمكن أن تحل كثيرًا من المشاكل، قال فيها: «وقد صليت المغرب في بعض المساجد، ولما خرجت إلى الطريق، سألني

---

(١) ولعلَّهم اغتروا برسالة «بكر أبي زيد» في أحاديث مسح الوجه باليدين بعد الدعاء، والذي أحب أن أذكره هنا أن الشيخ بكرًا سلمني نسخة من رسالته، وطلب مني إبداء النظر فيها، فعلقت عليها وخالفته في النتيجة، وبينت له بعض أخطائه الحديثية في رسالته وسلمته تعقيباتي عليه في الحرم المكي الشريف فتقبل كلامي شاكرًا، وكنت أظنه سيغير ما في الرسالة لكنني وجدته فيما بعد قد أبقى الرسالة على ما بها، وأعاد نشرها على علاتها ضمن مجموع له.

شاب قائلًا: هل تجوز الصلاة خلف هذا الإمام؟ قلت: ولم لا تجوز؟ قال: لأنه مبتدع، قلت: وما بدعته؟ قال: يرفع يديه في الدعاء بعد الصلاة، فأفهمته خطأه، وبينت له الصواب، وتكرر هذا السؤال من غيره، وتكرر الجواب». ثم قال السيد عبدالله بن الصِّديق رحمه الله تعالى:

«تقرر في الأصول: أنَّ الآية أو الحديث إذا شملت بعمومها أمرًا دلَّ على مشروعيته.

وحديث «إن الله حَيِيٌّ كريم يستحي إذا رفع العبدُ إليه يديه أن يردَّهما صفرًا خائبتين»، يشمل بعمومه رفع اليدين بعد الصلاة، فيكون مشروعًا، ولا يجوز أن يُسمَّى بدعة أبدًا بحال.

ويؤيده حديث آخر عام أيضًا، وهو ما رواه الطبراني عن سلمان ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما رفع قوم أكفَّهُم إلى الله عزّ وجل، يسألونه شيئًا إلا كان على الله حقًّا أن يضع في أيديهم الذي سألوا».

قال الحافظ الهيثمي: رجاله رجال الصحيح. فرفعُ اليدين في الدعاء بعدَ الصلاة، مشروع بعموم هذين الحديثين الصحيحين حتمًا.

«هؤلاء الذين لا يكتفون في المسألة بدليل يشملها بعمومه ويطلبون دليلًا خاصًّا بها، يلزمهم خطرٌ عظيم في الدين، قد يؤدي بهم إلى الكفر وهم لا يشعرون! لأنه لو كانت كلُّ حادثة يُشترط في مشروعيتها، ونفي وصف البدعة عنها، ورودُ دليل خاص بعينها لتعطَّلتْ عموماتُ الكتاب والسنة وبطل الاحتجاج بها، وذلك هَدْمٌ لمعظم دلائل الشريعة وتضييق لدائرة الأحكام، ويلزم على ذلك أن تكون الشريعةُ غير وافية بأحكام ما يحدثُ من حوادث على امتداد الزمان، وهذه لوازم قد تؤدي إلى نقص في قدر الشريعة والنيل منها، وهو كفر بواح».

ثم قال السيد عبدالله بن الصِّديق رحمه الله تعالى:

«قال علماء الأصول: السنةُ أقوالُ النبي ﷺ، وأفعاله، وتقريراته، ولم يقولوا: وتركه، لأنَّ التركَ ليس بحكم شرعي، ولا أثر له في التشريع. وقال النبي ﷺ: «إذا أمرتكم بأمر فائتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه». ولم يقل: إذا تركتُ شيئًا فاجتنبوه، لما تقدم بيانه؛ فتركُ الشيء، لا يدل على منعه، وإنما يدل على جواز تركه فقط.

فالنبي ﷺ حين ترك صلاة الضحى، دلَّ تركُه لها على أنها جائزة، إذ لو كانت واجبة ما تركها، وكذلك تركه رفع يديه في الدعاء أحيانًا، يدل على جواز تركه، لا على أنه ممنوع» انتهى كلام السيد عبدالله بن الصديق رحمه الله تعالى.

وكلام عبدالله بن الصِّديق- طيّب الله ثراه- مرهم لِعِلَلِ المشاغبين، الذين طلبوا- بجهلهم- الدليل الخاص لكل مسألة فعطلوا عمومات الشريعة، وقد ألزمهم السيد عبدالله بن الصِّديق الغُماري إلزامًا خطيرًا، فلله دره، ولكن كما قيل:

لقد أسمعت لو ناديت حيًّا ولكن لا حياة لمن تنادي

٨- وقد استدرك العلامة الشيخ عبد الفتاح عليه الرحمة والرضوان فوائد قيمة على الرسائل الثلاث. منها قوله في حاشية (ص ١٣٤، ١٣٥):

«ومن أحاديث الخصوص التي لم يذكرها المؤلف ما رواه ابن أبي حاتم عن أبيه حدثنا أبو معمر المنقَري، حدثني عبد الوارث، حدثنا علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: «أنَّ رسول الله ﷺ رفع يده بعدما سلَّم وهو مستقبل القبلة، فقال: اللهم خَلِّص الوليد بن الوليد، وعيَّاش بن ربيعة، وسلَمةَ بن هشام، وضَعَفَةَ المسلمين، الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلًا، من أيدي الكفار» نقله الحافظ ابن كثير في تفسيره (١

/ ٨٢٣) (سورة النساء الآية ١٠٠).

ونقل أيضًا عن ابن جرير قال: حدثنا المثنى، حدثنا حجاج، حدثنا حماد، عن علي بن زيد، عن عبدالله أو إبراهيم بن عبدالله القرشي، عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ كان يدعو في دبر صلاة الظهر: «اللهم خلِّص الوليدَ، وسلمة بن هشام وعيَّاش بن ربيعة، وضَعَفَةَ المسلمين من أيدي المشركين، الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلًا».

وموضع الشاهد: في راوية ابن أبي حاتم، وإسناده كالشمس، لا مغمز فيه إلا من جهة علي بن زيد، وهو ابن جُدعان، تكلموا فيه من جهة حفظه، ولكن روى له البخاري في الأدب المفرد، ومسلم، والأربعة، وقال ابن عدي بعد أن أطال في ترجمته في الكامل (٥: ١٨٤٠ - ١٨٤٥): «لعلي بن زيد أحاديث صالحة، ولم أرَ أحدًا من البصريين وغيرهم امتنعوا من الرواية عنه، وكان يُغالي في التشيع في جملة أهل البصرة، ومع ضعفه يُكْتب حديثه».

وقال يعقوب بن شيبة: ثقة صالح الحديث، وإلى اللين ما هو، وقال العجلي: يكتب حديثه، كما في تهذيب التهذيب (٧/ ٣٢٣) وغيره. فمثله يحتمل في الشواهد وأبواب الفضائل من غير تردد». انتهى كلام الشيخ عبدالفتاح رحمه الله تعالى.

قال العبد الضعيف: علي بن زيد بن جُدعان، روى له مسلم مقرونًا بغيره، وذكر الحافظ الذهبي في جزئه المفيد «من تكلم فيه وهو موثق» (رقم ٢٥٣)، «وقال: صويلح الحديث، قال أحمد ويحيى: ليس بشيء، وقوّاه غيرهما». فالرجل حسن الحديث عند الذهبي، راجع مقدمة جزء الذهبي المذكور.

٩- واستدراكات الشيخ، وتقويمه للنصوص، وإصلاحه للأخطاء كثيرة، لكنه- وهو المحقق البحاثة- لا يرمي الناس بالتحريف، ولا يسأم

من الشرح والتوجيه والتقويم بدون تعالم ولا صخب، فتجد بساطة التعبير، والتماس العذر، والحجة الناصعة من بحَّاثة مكين لا يعيب غيره، وهذا هو الخلق الإسلامي المفتقد اليوم في ساحات التحقيق والتحكيك، ومكاتب سرقة الأعمال، ولجنة من العلماء بإشراف الناشر، و....

وأحب أن أوقف القارئ على نموذج من إصلاح تحريف وقع في حديث- بغير قصد- نبه عليه الشيخ رحمه الله تعالى بتبصر وأدب جاء في الرسالة الثالثة تحريف واضح لأحد الأحاديث.

قال السيد محمد بن عبد الرحمن الأهدل رحمه الله تعالى في رسالته: «سنية رفع اليدين في الدعاء بعد الصلوات المكتوبة لمن شاء» (ص ١٣٦) ما نصُّه:

«ويقويه ما أخرجه الحافظ أبو بكر بن أبي شيبة في «مصنفه» عن الأسود العامري، عن أبيه، قال: «صليتُ مع رسول الله ﷺ الفجر فلما سلم انحرف ورفع يديه ودعا...»، الحديث

هنا وقع تحريف- غير مقصود- فقال الشيخ عبد الفتاح في الحاشية:

«هذا الحديث مغلوط فيه متنًا وسندًا، وإن المؤلف الشيخ الأهدل رحمه الله تعالى أخطأ فيه، إما لاعتماده على الحفظ عند الكتابة، أو لوثوقه بمصدر آخر وقع فيه هذا الخطأ.

والصوابُ في سند هذا الحديث ومتنه ما يلي: «عن جابر بن يزيد بن الأسود العامري، عن أبيه يزيد بن الأسود، قال: «صليتُ مع رسول الله ﷺ الفجر، فلما سلَّم انحرف».

بدون زيادة (رفع يديه ودعا) هكذا الحديث في المصنف (١: ٣٠٢و ١٤: ١٨٦)، وهو كما صوَّبتُه بدون الزيادة المذكورة، وبطريق جابر بن يزيد عن أبيه يزيد- وهو صحابي نزل الشام- في مسند أحمد والسنن الثلاثة وغيرها،

كما قدَّمت بيانه، وكما تجده في «تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف» للمزي (٩: ١٠٤- ١٠٥). وتابع المؤلفَ الشيخَ الأهدل في الغلط المذكور طائفةٌ من العلماء جاءوا بعده وكتبوا في هذا الموضوع، فقد وجدتُ فتوى حول مسألة رفع اليدين في الدعاء بعد المكتوبة في آخر كتاب «النافع الكبير شرح الجامع الصغير»[1] للعلامة الشيخ محمد عبد الحي اللكنوي، من طبعة الهند سنة (١٢٩١)، وكان السؤال رُفع إلى الشيخ اللكنوي يسأل السائلُ عن حديث في خصوص رفع اليدين في الدعاء بعد المكتوبة، فأجابه الشيخ بحديث ابن السني من طريق عبد العزيز عن خُصيف المذكور قريبًا في المتن، وعلى جوابه توقيع الشيخ محمد سعد الله .

ثم رُفع هذا السؤال والجواب- للاستصواب- إلى طائفة من علماء غير المقلدين في الهند، فكتب عليه السيد شريف حسين ما يلي:

«الجواب صحيح، والرأي نجيح، ويؤيده ما رواه أبو بكر بن أبي شيبة في «المصنف» عن الأسود العامري، عن أبيه، قال: صليت مع رسول الله ﷺ الفجر، فلما سلَّم انحرف ورفع يديه ودعا... الحديث. فثبت بعد الصلاة المفروضة رفع اليدين في الدعاء، عن سيد الأنبياء وأسوة الأتقياء ﷺ، كما لا يخفى على العلماء الأذكياء». حرره السيد شريف حسين عفا الله عنه في الدارين. وعلى هذا الجواب توقيع (سيد محمد نذير حسين)، و (حفيظ الله حسبنا الله)، و (محمد عبد الرب)، و (سيد حسين أحمد)!!.

وتابع المؤلفَ على هذا الغلط أيضًا الشيخُ محمد علي المالكي المكي المتوفى

---

(١) وهو سبق قلم من الشيخ، والصواب أن اسم الكتاب هو «النافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير» وهو مطبوع في مجلد.

سنة (١٣٦٦) في كتابه «مسلك السادات إلى سبيل الدعوات»، وأقره عليه حكيم الأمة مولانا محمد أشرف علي التهانوي المتوفى سنة (١٣٦٢) في تلخيصه للكتاب المذكور.

ثم أقرَّ المؤلفَ وتابَعه في ذلك شيخُنا العلامة ظفر التهانوي المتوفى سنة (١٣٩٤) في كتابه الجليل «إعلاء السنن» (٣: ١٦٤) في كتاب الصلاة (باب الانحراف بعد السلام وكيفيته، وسنية الدعاء والذكر بعد الصلاة).

وذكر الحديث كما ذكره المؤلف شيخُنا الحافظ أحمد الغُماري المتوفى سنة (١٣٨٠) في «المنح المطلوبة»، كما سبق، وشقيقه شيخُنا العلامة عبدالله الغماري المتوفى سنة (١٤١٣) في تقدمة هذه الرسالة (ص ١٢٧)، وشيخُنا العلامةُ البنوري المتوفى سنة (١٣٧٩) في «معارف السنن» (٣: ١٢٣)، من غير عزو إليه. وقبل هؤلاء الشيخ العلامة عبد الرحمن المباركفوري المتوفى سنة (١٣٥٣) في «تحفة الأحوذي» (٢: ١٩٩) من طبعة بيروت، وقال بعد ذكر الحديث: «كذا ذكر هذا الحديث بغير سند، وعزاه إلى «المصنف»، ولم أقف على سنده، فالله تعالى أعلم كيف هو صحيح أو ضعيف؟».

وتابع المؤلفَ أو تابع من تابعه آخرون من علماء الهند وباكستان وبنغلاديش ممن كتبوا في رفع اليدين في الدعاء بعد المكتوبة نفيًا أو إثباتًا، وفي سرد أسمائهم هنا طول وكل ذلك إنما وقع لأجل المتابعة بدون المراجعة إلى الأصل المنقول عنه، ومثل هذا يقع كثيرًا، حتى من الأئمة الكبار فلا غرابة في وقوع مثل هذا الخطأ، ولكن الغريب أن يَعُدَّ أحد المتعالمين هذا وأمثاله من «تحريف النصوص»، لتحريفٍ وانحرافٍ في مزاجه وذمته وخلقه ومذاقه:

ومن يكُ ذا فمٍ مُرٍّ مريضٍ يَجِدْ مُرًّا به الماءَ الزُّلالا

انتهى كلام الشيخ.

قال العبد الضعيف: وإذا كانت الأخلاق الإسلامية تمنع من توجيه اللوم لمن أخطأ بدون عمد فكم كان الشيخ رائعًا حين شهر قلمه ليبين خطأً توارد عليه عددٌ من أعيان العلماء، واعتذر لهم، إلا أن موقفه كان متباينًا مع من يعبث بالتراث متعمدًا، ويحرف ويبدل النصوص لتوافق بدعه وهواه.

ففي المنح المطلوبة الرسالة الثانية (ص ٦١) نقلٌ عن كتاب «الأُزهية في أحكام الأدعية» للعلامة بدر الدين الزركشي الشافعي، فلم يفت الشيخ رحمه الله التنبيه على التحريف والتلاعب في طبعة الكتاب فقال في الحاشية: كتاب «الأزهية في أحكام الأدعية» ص ٧٤. طُبع بإشراف المدعو أبو عبدالله محمود الحداد المصري سنة ١٤٠٨، في دار الفرقان بمصر، وقد تصرَّف الحداد في الكتاب بترًا وحذفًا وزيادة، فحذف، منه الكثير من مواضع كثيرة، مما لا يوافق هواه وزاد أشياء من كيسه، والله المستعان وهو حسيبه على ما أساء فيه، نعوذ بالله من تسلط الخائنين على كتب الأئمة السابقين. انتهى.

* * *

الفصل الرابع

بين الشيخ عبد الفتاح

وبعض المعارضين له

عاش فضيلة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة حياته العلمية سواء في حلب أو في مصر في جو علمي فيه اتساع وألفة ومحبة، فلا إهمال للثروة الفقهية التي ورثناها عن أئمة الفقه، ولا قصر للصواب على مذهب معين، فحلب فيها المذهبان الشافعي والحنفي، ومصر تفردت بمكانة علمية عظيمة ففيها الأزهر الشريف الذي يدرس المذاهب الأربعة، والشيخ من خريجيه، وللتصوف الحق ومشايخه في مصر وغيرها من بلدان العالم الإسلامي مكانة سامية في النفوس.

وقد درس الشيخُ في هذين البلدين على علماء أجلاء، ذكرت بعضهم، وكان الشيخ شديد التأثر بأستاذه الشيخ محمد زاهد الكوثري بآرائه المتنوعة.

فلما انتقل الشيخ بسبب ظروف أحاطت به للتدريس في جامعات «الرياض»- وفيها كثير من الفضلاء- كان التحول كبيرًا، فوسط الجزيرة ككثير من المناطق في العالم الإسلامي التي يسودها مذهب واحد، فالعالم فيهم- في الجملة- أحادي الاتجاه، فهم حنابلة بشكل عام فيما لم يخالف فيه ابنُ تيمية أعيانَ وعلماء المذهب الحنبلي، وتيميون فيما لم يخالف فيه محمدُ بن عبدالوهاب ابن تيمية فهم وهابية شديدو التمسك والتأثر بابن عبدالوهاب وبأفكاره، لا يرون صوابًا في غيرها.

وعندما انتقل الشيخ إلى هذه البلاد لم يعادِ أحدًا، بل كان مقبلًا على شأنه مشتغلًا بدينه وبعلمه وبتحقيقاته، ورأى الشيخ أن يطوي مسائل الخلاف

التي يتبناها المتشددون جانبًا مع سلوك طريقة المجاملة في بعض المواقف كما في ترجمة محمد بن إبراهيم آل الشيخ، لذلك ظلَّ الشيخ موضع احترام من أفاضل أعيان البلاد التي حلَّ بها، وتعددت وتوطدت علاقاته الجيدة بهم، إلى أن انتقل إلى رحمة الله تعالى.

ولكنَّ الشيخ كوثري النزعة، والكوثري له مواقف مدونة من ابن تيمية وابن القيم، وابن عبدالوهاب لذلك ابتدأ جماعةٌ- أصحاب ميول معروفة، ومن بلدان متفرقة- معروفون في إثارة المشاكل حول الشيخ متذرعين بأهداف معروفة، كما وضحه الشيخ في أول رسالته «كلمات في أباطيل وافتراءات» (ص ٤، ٥).

وازدادت الهجمةُ شراسةً، والإرهاب الفكري ضراوةً، واقتحم ميدان الكتابة بعض الأدعياء، وازدادت الكتب [١] والرسائل والمقالات والشرائط المضللة والمكفرة ليس للكوثري فقط بل لكثيرين من كبار أعيان علماء المسلمين، وسمعنا وقرأنا تطاولهم على أئمة كبار أمثال.

وأخرج من عارضهم وأقصي المخالف وقد عاب كثيرون على الشيخ عبدالفتاح استقراره بين المعارضين من أصحاب الإرهاب الفكري.

---

(١) من أشنعها كتاب: «جهود علماء الحنفية لإبطال عقائد القبورية» في ثلاثة مجلدات، وهو من أسوأ ما ابتلي به المسلمون أخيرًا، تهجم صاحبه على ساداتنا أئمة الفقه الحنفي، وعلى غيرهم، ولم يبق لعالم منهم حرمة، ولم يترك قبرًا إلا نبشه بمعول الجهل والتعالم وسوء الظن، وبمطرقة حُبِّ المال والتزلف والشهادة الجامعية، والكتاب وُزع في بلدان مختلفة، تحت سمع وبصر العلماء الساكتين، فقل على الغيرة على الدين وأئمته السلام، وراجع بعض أخبار الوهابية في القتل والنهب وسبي النساء في عصر محمد بن عبدالوهاب في مقدمة كتابي: «كشف الستور عما أشكل من أحكام القبور»

وكان لهذا الإرهاب أثره في تحديد وتوجيه بعض كتابات الشيخ شأنه شأن الكثيرين من أهل العلم الذين سكنوا تلك البلاد.

* * *

والذين اختلفوا مع الشيخ كثيرون، ولنقتصر هنا على خصم واحد فأقول وبالله التوفيق: من خصوم الشيخ الذين قاموا وقعدوا وأرعدوا وتوعدوا صاحبنا الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد القضاعي، الذي تعقب الشيخ بعدة رسائل، وتكرارٍ مُلحٍّ، ونبزٍ بالألقاب، ثم استعداء للسلطات مع عنصرية جاهلية ساقطة، وليس أسخف لدى العقول السليمة من استعداء السلطات على العالم في غربته مع تنكر تام لتاريخه في تعليم أبناء بلدته، ولست أريد أن أبسط الكلام على محاولات الشيخ بكر سامحني الله وإياه، ولكني ألمع إلى بعض ما في كتبه مما يتعلق بالشيخ رحمه الله تعالى.

* * *

وقبل أن أناقش الشيخ بكرًا أحب أن أوقف الناظر على كلمة لناصر الألباني في بيان حال بكر أبي زيد، قال الألباني في تمام المنة (ص ١٩٧): «لقد كان (أي بكر) في بحثه بعيدًا عن التحقيق العلمي، والتجرد عن التعصب المذهبي، على خلاف ما كنا نظن به، فإنه غلب عليه نقل ما يوافقه، وطي ما يخالفه أو إبعاده عن موضعه المناسب له إن نقله، بحيث لا يتنبه القارئ لكونه حجة عليه لا له، وتوسعه في نقد ما يخالفه وتشدده، والتشكيك في دلالته وتساهله في نقد ما يؤيده، وإظهاره الحديث الضعيف مظهر القوي بطرقه، وليس له سوى طريقين واهيين أوهم القراء أنها خمسة، ثم يُطيلُ الكلام جدًّا في ذكر مفردات ألفاظها حتى يوصلها إلى عشرة، دون فائدة تذكر، سوى زيادة في الإيهام المذكور». انتهى.

ثم ذكر الألباني (ص ١٩٨): أن بكرًا يبتر النصوص فقال: «ولكنه يأخذ منه ما يشتهي، ويُعرض عن الباقي». ثـم اتهمـه الألبـاني باتهامـات أخـرى (ص ٢٠٧)، منها: «المبالغة والتهويل» وفي هذا القدر كفاية لتعلم حال بكرٍ عند الألباني الموافق له في اتجاهه الوهابي والداعي له.

* * *

كتب بكر بن عبدالله أبو زيد القضاعي أربع رسائل تـضمنت النيـل مـن كتابات وتحقيقات الشيخ وعدالته هي:

١- العلماء الذين لم يتزوجوا، وأسباب ذلك، والنقض على من وحَّد السبب.

٢- تحريف النصوص.

٣- عقيدة ابن أبي زيد القيرواني، وعبث بعض المعاصرين بها.

٤- براءة أهل السنة من الوقيعة في علماء الأمة.

وهذه الرسائل الأربع فيها تحامـل وتـشدد- دون موجـب- في مواقـف متعددة وأضاف إلى ذلك ما يشعرك باستعلاء الكاتب، واختصاصه بالـدين مع التوسع في القدح، ثم لا جديد فيها من الناحية العلميـة، فـالغرض مـن الرسائل المذكورة واضح وهو النيل من الشيخ وكتاباتـه، وبعـض مـشايخه، وأئمة مذهبه.

وهذه كلمات عن الرسائل الأربع:

الرسالة الأولى

العلماء الذين لم يتزوجوا، وأسباب ذلك، والنقض على من وحد السبب

كان بكر يزورني بمنزلي بمكة المكرمـة، وكـان يُظهـر الحـرصَ والأدبَ، وكنا نختلف في بعض وجهات النظر، وكنت أرى أنه سيتغير مع توسـعه في

الاطلاع ومخاطبة العلماء الآخرين لاسيما مشايخنا الغماريين الذي كان يبدي إعجابه بهم جدًّا خاصة السيد أحمد، وشقيقه عبدالله، وعبدالعزيز، رحمهم الله تعالى.

وقال لي مرة في بيت أحد قضاة مكة احتفاءً بعبد العزيز بن الصِّديق الغُماري: «هؤلاء كالحفاظ الأوائل»، وقد تتلمذ على عبدالله، وطالما جثا على ركبتيه بين يديه مستفيدًا، وكم شدَّ الرحل من الرياض لمكة المكرمة لملاقاة شيخه، ولمست تغيرًا عنده فاصطحبته للاستجازة من مسنِدِ العصر شيخنا الفاداني رحمه الله تعالى، وفجأة أعطاني رسالته «العلماء الذين لم يتزوجوا» التي شنَّ فيها الغارة على الشيخ عبد الفتاح فنزلت عليَّ كالإعصار المدمر، وتسرع بكر في نقد الشيخ، وأظهر وجهه الآخر؛ فالأستاذ الشيخ عبد الفتاح أبو غدة قال: «العلماء العزاب الذين آثروا العلم على الزواج» فابتعد عن الدخول فيما لا يعنيه وأكبرهم في سطوره، وهذا من فقهه، فلا يضرُّه أن يسهب غيره في سبب العزوبة، ومن حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه.

أما أبو زيد القضاعي- سامحه الله- فنقض السبب الذي أبداه الشيخ- تأدبًا- بعبارات قاسية فخرج عن حدِّ الإنصاف تمامًا، ولَمَزَ الشيخَ وقال عنه: «غدة خبيثة في الرياض يجب استئصالها».

وقال أيضًا في (ص ١٧):

«محل العتب والمؤاخذة إبراز هذه الملح في مسلاخ آخر بقصد أو بغير قصد ليخدم نزعةً صوفيةً، ويذكي جذوة التبتل والرهبانية ويمرض الفكر بل ويخدم القضية الكنسية، قضية العصر المُرَّةِ «تحديد النسل»، الوافدة من قساوسة النصارى في أواخر القرن الثامن عشر الميلادي لتُهدم الكعبةُ

وتُستوطن البيعة والتي أُبرزت فيما بعد باسم «تنظيم النسل» واليوم يأتي نافخ في كير هذه الفتنة بإبراز رافد لها بلباس آخر أثيم على حساب علية القوم «العلماء العزاب الذين آثروا العلم على الزواج». انتهى.

وعندي أنَّ «بكر أبو زيد» ما نحى هذا المنحى الغريب، وما سطر هذا السيل من قطرات الغضب والاختلاق إلا بسبب قلبه للحقائق مع سوء ظن بالشيخ.

فإنَّ من قرأ كتاب «العلماء العزاب» للشيخ رحمه الله تعالى وقارن بينه وبين فَعْلة أبي زيد القضاعي يتحقق من سوء الظن، وللمنصف أن يقول: إن بكرًا لم يقرأ كلام الشيخ، وإن قرأه فلم يتفهمه، فسارع بإلقاء جام غضبه لحاجة في نفسه!.

وإني أنقل سطورًا من كتاب الشيخ في الحثِّ على الزواج، وبيان فوائده ليكون القارئ على بيِّنة ممن يثيرون الشقاق والخلاف ويرفعون راية العصبية بفهمهم المستنير.

فمن أقوال الشيخ رحمه الله تعالى في «العلماء العزاب» (ص ٥): «الحمد لله الذي جعل الزواج سنَّة من سنن الإسلام، وحضَّ عليه وندب إليه، وأمر بتحصيل العلم والازدياد منه».

وقال في (ص٧): «الزواج في الإسلام مرغَّب فيه أتمَّ الترغيب، ومحضوضٌ عليه آكد الحض، إلى جانب أنه أمر فطري مركوز في الطبيعة الإنسانية».

وقال في موضع آخر من نفس الصفحة: «وقد أمرَ الشرعُ الحنيفُ به أمرًا أكيدًا لمن خشي العنت والزنا، وعدَّه بعضُ الأئمة الفقهاء من قسم العبادات لما يترتب عليه من استمرار النسل الصالح في الوجود». ويقول رحمه الله تعالى في (ص ٨): «ومن السهل أن ندرك أن التبتل والانقطاع عن الزواج-

اختيارًا- شدةً من أكبر الشدائد في حياة الإنسان العالم، يفقد بها الأنس الروحي والسكون النفسي ويتجمل معها مشاق العزوبة في شئون الطعام والشراب والنظافة وخدمة البيت والمسكن، ويحرم بسببها من رعاية المرأة وحنانها عند نزول الأمراض والأسقام عليه وفي وقت نزول الشيخوخة ومتاعبها لديه، وهذه شدائد متراكمة ومشاق متعاظمة».

ثم اعتذر عن عزوبة هؤلاء العلماء فقال في (ص ٩): «والجواب عن حالهم هذه- والله أعلم - إنها مسلك شخصي فردي ولم يدعوا أحدًا من الناس إلى الاقتداء بهم في هذا المسلك، ولا قالوا للناس: التبتل للعلم أفضل من الزواج»..

فانظر- رحمني الله وإياك- ألا ترى بعد ما تقدم الحقَّ ظاهرًا لا خفاء فيه ولا موارية.

فأين دعوى أبي زيد ومقالته من كلام الشيخ رحمه الله الذي لا يحتمل شن هذه الغارة الظالمة.

وهل يفهم من كلام الشيخ أنه يخدم القضية الكنسية التي تسعى لهدم الكعبة؟ اللهم غفرانك، اللهم أدم علينا نعمتي العقل والإنصاف. اللهم آمين.

ومع هذا البيان القيم من الشيخ رحمه الله شطَّ قلمُ بكر سامحه الله فاستعدى السلطان في استعلاء وعنصرية جاهلية قائلًا (ص ١٨، ١٩): «وليعلم أنَّ الحجر لاستصلاح الأديان أولى من الحجر لاستصلاح الأبدان، وكم من وافدٍ يجب أن يحتمي منه وأن تقلم أظافيره وإن تكسرت قواريره».

سبحانك هذا بهتان عظيم، وجرح لا يندمل في قلوب أهل العلم من أدعياء العدل، نعم الشيخ ليس بمعصوم فكان يكفي بكرًا لنقض هذه الكلية «آثروا العلم» موجبة جزئية واحدة، والأمر سهل لا يحتاج لهذه القومة الظالمة.

الرسالة الثانية

تحريف النصوص

طوّل بكر الكلام على التحريف، وغرضه من التطويل جرح بعض علماءِ المذهب الحنفي، واتهامهم بتحريف النصوص خدمة لمذهبهم.

وأسلوبه يتجه اتجاهين:

الأول: تجريم التحريف- أعني ما ظنه تحريفًا- وهو لم يحدّه بضابط!

الثاني: جرح وإسقاط عدالة فاعله، ولكن لم يعرف بكر التحريف، ولذا فأقول:

في تاج العروس (١٢/ ١٣٦): «والتحريف: التغيير والتبديل ومنه قوله تعالى: ﴿ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُۥ﴾ وقوله تعالى أيضًا: ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾، وهو في القرآن، والكلمة: تَغييرُ الحرْفِ عَنْ معْنَاه، والكلمة عن معناها، وهي قريبة الشَّبهِ كما كانَتِ اليَهُودُ تُغَيّرُ معاني التَّوراة بالأَشْبَاه».

وعليه فالاختصار، والرواية بالمعنى، ودخول حديث في حديث، والتقديم أو التأخير، وحصول سقط في نسخة ونحو ذلك ليس من التحريف في شيء كما هو مقرر في علوم الحديث.

نسفُ صاحبِ «تحريف النصوص» كتابَهُ.!

وقد ألمع بكر لشيء مما تقدم فهدم كتابه هدمًا ونسفه نسفًا، فقال في تحريفاته (ص ٣٦): «ولا يدخل في تحريف النصِّ اختصاره بشرطين: الإشارة إلى ذلك، وأن لا يُخِل بمقصد قائله ولا يخرجه عن مراده، «وعند المطابقة قد ترى لبعض المتقدمين نوع تجوُّز في النقل لكلام عالم بشيء من التقديم والتأخير، أو الاختصار، دون الإشارة، لكن هذا مع إمكان حمله على اختلاف النسخ لن تراه مخلًا بالمقصود، والكمال عزيز». انتهى كلام بكر.

قال العبد الضعيف: فلماذا كان الإسهاب والاندفاع في تجريح عباد الله

من أساسه، وألمعية بكر لم تساعده على ضبط كلامه، فالشرط الذي عينه أولًا مردود، فليس من شرط المختصر الإشارة إلى اختصاره، وكتب الحديث والتاريخ والسير طافحة بالروايات التي جاءت مطولة حينًا ومختصرة أحيانًا، وهذا قد يكون سببًا للمدح.

وفي مقدمة الفتح للحافظ ابن حجر (ص ١٥) : «الفصل الثالث في بيان تقطيعه (أي البخاري) للحديث، واختصاره، وفائدة إعادته له في الأبواب وتكراره».

والسادة الفقهاء قاطبة يعمدون إلى الاختصار، والرواية بالمعنى خاصة المتأخرين منهم. فافهم.

خذ مثالًا من آلاف الأمثلة، قال ابن رشد في بداية المجتهد (٣/ ٢٨٧ مع التخريج): حديث أبي سعيد الخدري، وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «طُهْرُ يَوْمِ الجُمُعَةِ واجِبٌ علَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ كَطُهْرِ الجَنَابَةِ».

قال السيد أحمد بن الصِّديق رحمه الله تعالى (٣/ ٢٨٩):

«أما باللفظ الذي ذكر ابن رشد فلم يخرجه أحدٌ، فضلًا أن يكون متفقًا عليه كما قال: فإن لفظ الطُّهر بدلَ الغسل عرفٌ أندلسي». انتهى فتأمل وتصرفات الإمام مالك ومشايخه في الاختصار والرواية بالمعنى مشهورة، وعليه يتنزل ما جاء في الهداية للإمام الفقيه أبي الحسن المرغيناني رحمه الله تعالى الذي وسمه بكر بالتحريف متجاهلًا إمامة الرجل (تحريف النصوص ص ٦١، ٦٤).

ثم ما أحسن اعتراف بكر على المتقدمين بقوله «وعند المطابقة قد ترى لبعض المتقدمين نوع تجوز في النقل.....».

قلت: «قد» ينبغي أن تحذف، ليكون النصُّ موافقًا الواقع، ودعوى الحصر خطأ، والصواب: المتقدمين والمتأخرين، ثم هذا «التجوز» الذي

أثبته يسميه بكر «تحريفًا» إذا جاء من السادة الأحناف، ثم قوله: «تجوز» يُجمّل اللفظَ خوفًا من سطوتهم، يكيل بمكيالين ويزنُ بميزانين، فالصواب أن كليهما تجوز جرى العمل عليه بشروطه، ثم حَمْله على وجه واحد هو «اختلاف النسخ» تضييق وتحكم ودفع بالصدر للواقع المحسوس.

والحاصل أنه حصل خلط عند بكر بين أمرين:

١- الاختصار والرواية بالمعنى.

٢- التحريف الذي هو تغيير الكلم عن مواضعه. والله المستعان.

وهذه المقدمة أعتبرها دفعًا إجماليًا وقبل الشروع في التفصيل أقول:

لم يُقْصِر بكر أبو زيد قلمه على ادعاء تحريف النصوص فقط، بل أسهب بالتجريح بغير موجب، فتكلم في مسألتين هما:

١- الاحتجاج بخبر الواحد في الاعتقاد.

٢- وإرجاء الفقهاء.

بغرض القدح في الشيخ وأئمة مذهبه، وأقول:

١- مسألة «الاحتجاج بخبر الواحد في العقائد».

قال بكر (ص ١٢٩): «ومن دلائل انحرافه في الاعتقاد قوله (ص/ ١٥) في خدمته لكتاب الكوثري «فقه أهل العراق وحديثهم» عن أحاديث الآحاد من أنها لا توجب العلم الضروري. انتهى كلام بكر.

قلت: الخلاف بين أهل العلم في هذه المسألة معروف ومبسوط وقد ذهب إلى كون أحاديث الآحاد لا توجب العلم الضروري غير واحد من الأئمة، وهو مذهب قوي، فالجماهير من أهل العلم على أن خبر الواحد يفيد الظن ولا يفيد العلم إلا بقرينة، وهذا هو الصواب، فكيف يُعتقد ما هو مبني على الظن، فضبط الراوي وعدالته مظنونان، فكيف يبنى العلم

على الظن المجرد؟

وهل الظن المجرد ينتج العلم؟

«قال حافظ المغرب ابن عبد البر في التمهيد (١/ ٧): «الذي عليه أكثر أهل العلم منهم (أي المالكية) أنه يوجب العمل دون العلم، وهو قول الشافعي وجمهور أهل الفقه والنظر» ثم نصره ابن عبد البر.

أما حافظ المشرق أبو بكر الخطيب البغدادي فعقد في كتابه «الكفاية في علم الرواية» (ص ٢٥) بابًا عنوانه: «ذكر شبهة من زعم أن خبر الواحد يفيد العلم وإبطالها».

وقال النووي (١/ ١٣١): «الذي عليه جماهير المسلمين من الصحابة والتابعين فمن بعدهم من المحدِّثين والفقهاء وأصحاب الأصول أنَّ خبر الواحد الثقة حجة من حجج الشرع يلزم العمل بها ويفيد الظن، ولا يفيد العلم».

وقال العلامة ابن السُّبكي في جمع الجوامع (٢/ ١٥٧): «خبرُ الواحد لا يفيد (أي العلم) إلا بقرينة وقال الأكثر لا مطلقًا».

ولماذا نذهب بعيدًا؟ الأولى أن نَذْكُرَ لبكر أبي زيد قول إمامه في المسألة.

قال عبد القادر بن بدران الحنبلي في «المدخل إلى معرفة مذهب الإمام أحمد بن حنبل» (ص ٩١): «وعن الإمام أحمد في حصول العلم بخبر الواحد قولان:

(أحدهما) لا يحصل العلم به وهو قول الأكثرين والمتأخرين من أصحابه، قال الطُّوفي: وهو الأظهر من القولين.

(والثاني) يحصل به العلم وهو قول جماعة من المحدِّثين، قال الآمدي: وهو قول بعض أهل الظاهر، وحمل بعض العلماء قول الإمام أحمد الثاني على أخبار مخصوصة كثرت رواتها، وتلقتها الأمة بالقبول، ودلت القرائن

على صدق ناقلها فيكون إذن من المتواتر».

وأكتفي بهذه الشذرة عن الإطالة، فقد اسْتَبَان الحقُّ وانقلبَ الذَّمُّ مدحًا وعرف أن مَنْ يتكلم في العلم بتعصب واستعلاء وقصر الحق على نفسه يأتي بالعجائب، ويرمي إمام مذهبه بالانحراف. فتدبر.

٢- وأما عن مسألة الإرجاء.

فالإرجاء عند أهل العلم على درجات معروفة، واشتهر منها أن الإرجاء هو قولهم: أنه لا تضر مع الإيمان معصية كما لا تنفع مع الكفر طاعةٌ، والإيمانُ عند هؤلاء التصديق فقط، وهذا هو التحلل الكامل من الدين.

ومن السخف والعجب معًا أن يحاول بكرٌ إلصاق هذا التحلل الكامل من الدين بأئمة أجلاء فضلاء كأبي حنيفة وأصحابه، فجعلُ بكر الإرجاء كله نوعًا واحدًا خطأ قبيح.

والإحاطة بجوانب الموضوع تخبرك أن الإرجاء أنواع، وأن صنفًا من الإرجاء هو الإرجاء السني، أعني إرجاء الفقهاء وهم من أهل السنة، وخلافهم مع باقي أهل السنة لفظي فقط.

قال الإمام المجتهد أبو عُبَيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤) في رسالة الإيمان (ص ٩، ١٠) : «اعلم رحمك الله أنَّ أهل العلم والعناية بالدين افترقوا في هذا الأمر فرقتين: فقال: إحداهما الإيمان بالإخلاص لله بالقلوب وشهادة الألسنة وعمل الجوارح، وقالت الفرقة الأخرى: بل الإيمان بالقلوب والألسنة، فأمَّا الأعمال فإنما هي تقوَى وَبِرٌّ وليست من الإيمان».

ثم ذكر تأييد الفرقة الثانية، لكن الشاهد في تسميته للفرقتين «أهل العلم والعناية بالدين». فافهم وتنبه.

هذا وقد ذهب إلى القول الأول وهو أنَّ الإيمان: تصديق بالقلب وإقرار

باللسان وعمل بالجوارح: مالك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، والسفيانان، والأوزاعي، وغيرهم من فقهاء الأمصار وجماهير أهل الحديث.

وإلى القول الثاني: ذهب كثير من أهل الكوفة ونُقِلَ عن أبي حنيفة وصاحبيه وكثير من المتكلمين والفقهاء. وقال ابن رجب الحنبلي في فتح الباري (١/ ٦): «وخالف في ذلك طوائف من علماء أهل الكوفة والبصرة وغيرهم وأخرجوا الأعمال من الإيمان وقالوا: الإيمان المعرفة مع القول».

صرح بمذهب الكوفيين الطحاوي في العقيدة المشهورة التي تداولها الناس، وأثنى عليها كبار الأئمة، فقال (ص ٣٧٣ مع الشرح): «الإيمان هو الإقرار باللسان والتصديق بالجنان».

فالخلاف بين أهل السنة هو: هل الأعمال تدخل في مسمى الإيمان أم لا؟ أو بمعنى آخر هل الأعمال ركن من أركان الإيمان؟

ولا يظن ظانٌّ أن الكوفيين أنكروا إطلاق الأعمال على الإيمان فإن ذلك مما تواترت به الأحاديث وهم يروونها فتراهم يقولون: «إنَّ الأعمال قد تسمى إيمانًا مجازًا؛ لأن العمل ثمرة الإيمان ومقتضاه ولأنها دليل عليه، ويقولون قوله ﷺ: «الإيمان بضع وستون أو بضع وسبعون شعبة أفضلها قول لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق» (الإيمان ص ١٦٦-١٦٧) فهو من باب إطلاق المبدأ على الأثر، فالمبدأ هو الإيمان والعمل أثره (فيض الباري ١/ ٥٧).

فنسبة الأعمال للإيمان كنسبة الثمرة إلى الشجرة، فالأعمال تنبت من الإيمان فهو المبدأ، وهذه آثارها.

والذي جعلهم يقولون بها تقدم أدلة منها: أنَّ الله تعالى عطف الإيمان على

العمل الصالح والمعطوف يغاير المعطوف عليه.

فغايروا بذلك القائلين: إنَّ الإيمان يتكون من أركان ثلاثة هي : الإقرار، والقول، والعمل عندهم شرط صحة.

وغايروا أيضًا في الظاهر جمهور أهل السنة حيث قالوا: إن الإيمان هو الإقرار والقول والفعل ولكن الفعل عندهم شرط كمال (الفتح ١/ ٤٦).

والمدقق يجد النتيجة واحدة عند جميع أهل السنة أبي حنيفة وغيره، فكلاهما لا يكفرُ مرتكب الكبيرة، وقد حصل تشغيب في هذه المسألة، وطال الكلام بما لا فائدة فيه فالنتيجة واحدة، والخلاف لفظي فافهم.

وما أحسنَ قول الحافظ في الفتح (١/ ٤٦) بعد أن ذكر أركان الإيمان عند أهل السنة وغيرهم: «وهذا كله كما قلنا بالنظر إلى ما عند الله تعالى، أما بالنظر إلى ما عندنا فالإيمان هو الإقرار فقط، فمن أقرَّ أُجريت عليه الأحكامُ في الدنيا ولم يُحكم عليه بكفر إلا إن اقترن به فعلٌ يدل على كفره كالسجود للصنم، فإن كان الفعل لا يدل على الكفر كالفسق، فمن أطلق عليه الإيمان فبالنظر إلى إقراره، ومن نفى عنه الإيمان فبالنظر إلى كماله، ومن أطلق عليه الكفر فبالنظر إلى أنَّه فَعَلَ فِعْلَ الكافر، ومن نفاه عنه فبالنظر إلى حقيقته. وأثبتت المعتزلةُ الواسطة فقالوا: الفاسق لا مؤمن ولا كافر». اهـ.

وقال ابن أبي العز في شرح الطحاوية (ص ٣٧٤، ٣٧٥):

«والاختلاف الذي بين أبي حنيفةَ والأئمة الباقين من أهل السنة اختلاف صوري، فإنَّ كون أعمال الجوارح لازمة لإيمان القلب أو جزء من الإيمان، مع الاتفاق على أنَّ مرتكب الكبيرة لا يخرج من الإيمان بل هو في مشيئة الله، إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه: نزاع لفظي لا يترتب عليه فساد اعتقاد».

والقائلون بتكفير تارك الصلاة ضموا إلى هذا الأصل أدلةً أخرى، وإلَّا

فقد نفى النبي ﷺ الإيمانَ عن الزاني والسارق وشارب الخمر والمنتهب، ولم يوجب ذلك زوال اسم الإيمان عنهم بالكلية اتفاقًا. ولا خلاف بين أهل السنة أن الله تعالى أراد من العباد القول والعمل، وأعني بالقول: التصديق بالقلب والإقرار باللسان وهذا الذي يعني به عند إطلاق قولهم: الإيمان قول وعمل.

لكن هذا المطلوب من العباد: هل يشمله اسم الإيمان؟ أم الإيمان أحدهما وهو القول وحده، والعمل مغاير له لا يشمله اسم الإيمان عند إفراده بالذكر، وإن أطلق عليهما كان مجازًا؟

هذا محل النزاع وقد أجمعوا على أنه لو صدق بقلبه وأقر بلسانه وامتنع عن العمل بجوارحه أنَّه عاص لله ورسوله مستحق للوعيد». انتهى كلام الشارح.

وقد عَدَّ جماعةٌ أبا حنيفة وفقهاء الكوفة من المرجئة وسموهم مرجئة الفقهاء، وقد تقدم أن الخلاف لفظي. وقال الذهبي في الميزان (٤/ ٩٩): وأما مِسْعَرُ بن كِدام فحجة إمام، ولا عبرة بقول السليمانيِّ: كان من المرجئة: «مسعر، وحماد بن أبي سليمان، والنعمان، وعمرو بن مرة، وعبد العزيز بن أبي رَوَّاد، وأبو معاوية وعمرو بن ذر... وسرد جماعة، قلت: الإرجاء مذهب لعدة من أجِلَّةِ العلماء لا ينبغي التحامل على قائله». اهـ. قصد الذهبي رحمه الله تعالى إرجاء الفقهاء، فافهم وتأمل وتدبر.

وفي تاريخ بغداد في ترجمة إبراهيم بن طهمان (٦/ ١٠٩) قال: «أحمد بن نجدة، وعلي بن محمد يقولان: سمعنا أبا الصلت يقول سمعت سفيان بن عيينة يقول: ما قدم علينا خراساني أفضل من أبي رجاء عبدالله بن واقد الهروي قلت له: فإبراهيم بن طهمان؟ قال: كان ذاك مرجئًا. قال علي: قال أبو الصلت: لم يكن إرجاؤهم هذا المذهب الخبيث، أن الإيمان قول بلا

عمل، وأن ترك العمل لا يضر بالإيمان، بل كان إرجاؤهم أنهم كانوا يرجون لأهل الكبائر الغفران، ردًّا على الخوارج وغيرهم الذين يكفرون الناسَ بالذنوب، فكانوا يرجون ولا يكفرون بالذنوب- ونحن كذلك- سمعت وكيع بن الجراح يقول: سمعت سفيان الثوري في آخر أمره يقول: نحن نرجو لجميع أهل الذنوب والكبائر الذين يدينون ديننا، ويصلون صلاتنا، وإن عملوا أي عمل، كان شديدًا على الجهمية». اهـ.

راجع تهذيب الكمال (٢/ ١١١).

وهذا ابن تيمية مع تشدده في هذا الباب يقول في كتابه الإيمان (ص٣٤٣) :

«دخل في إرجاء الفقهاء جماعة هم عند الأئمة أهل علم ودين، ولهذا لم يكفِّر أحدٌ من السلف أحدًا من مرجئة الفقهاء، بل جعلوا هذا من بدع الأقوال والأفعال لا من بدع العقائد، فإنَّ كثيرًا من النزاع فيها لفظي».اهـ.

قلت: بل فيهم أئمة في التفسير والحديث والفقه والكلام. قال الشهرستاني في الملل والنحل (١/ ١٤٧): «كان يقال لأبي حنيفة وأصحابه مرجئة السنة». وقال الشهر ستاني في موضع آخر (١/ ١٤٧):

«كان (أي أبو حنيفة) يخالف القدرية والمعتزلة الذين ظهروا في الصدر الأول، والمعتزلة كانوا يلقبون كل من خالفهم في القدر مرجئًا، وكذلك الوعيدية من الخوارج فلا يبعد أن اللقب إنما لزمه من فريقي المعتزلة والخوارج، والله أعلم». اهـ.

وقال السيد مرتضى الزبيدي في شرح الإحياء: «تسمية بعض السلف لإمامنا الأعظم أبي حنيفة رحمه الله مرجئًا كصاحب القوت وغيره وتبعه القونوي من علمائنا إنما هو لتأخيره أمر صاحب الذنب الكبير إلى مشيئة الله

تعالى، والإرجاء التأخير كما في قوله تعالى ﴿ وَءَاخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ ٱللَّهِ ﴾ لا بالمعاني التي نسبت للمرجئة التي هي قبائح في نفس الأمر كما سيأتي بيانها، وهذا لا يكون قادحًا في منصب إمامنا، وقد ثبت ثبوتًا واضحًا واشتهر أنه من رءوس أهل السنة، وأول من ردّ على القدرية والمرجئة والطوائف الضالة، يفهم ذلك من سَبْر كتب مذهبه، ومن نسب إليه الإرجاء فبالمعنى المتقدم وبه كان يقول شيخه حمّاد بن أبي سليمان وغيره من السلف».

فانظر إلى المدح الذي ينقلب ذمًّا. وإذْ قد علمت- أيها الموفق- ما سبق فلابد أن تميز بين قول الإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى في الإيمان وبين المرجئة المبتدعة القائلين بأن الإيمان هو التصديق ولم يشترط جمهورهم النطق، وجعلوا للعصاة اسم الإيمان على الكمال، وقالوا لا يضر مع الإيمان ذنب أصلًا، كما لا ينفع مع الكفر الطاعة، وأن العبد إذا مات على توحيده لم يضره ما اقترف من الآثام واجترح من السيئات إلى آخر مقالاتهم المعروفة في كتب الأصول، انظر (الفتح ١/ ١١٠).

وبعد: فمن الظلم البين، والخطأ الواضح، والجهل الفاضح رمي أئمة الإسلام ومنارات الهدى بالإرجاء الذي هو التصديق فقط وما أحسنَ قولَ شارح الطحاوية (ص ٣٧٩):

«إذا كان النزاع في هذه المسألة بين أهل السنة نزاعًا لفظيًّا فلا محذور فيه سوى ما يحصل من عدوان إحدى الطائفتين على الأخرى...» إلخ.

وهو من المباحث الممتعة التي أجاد فيها شارح الطحاوية، وثمرة الخلاف في هذا البحث تطلب من مظانها.

بقي الكلام على أمور:

الأمر الأول:

قال بكر (ص ١٢٣): «وفي نقد المرجئة الذي يؤخرون العمل عن حقيقة الإيمان عَقَدَ البخاري رحمه الله تعالى في كتاب الإيمان من «صحيحه» قوله: «باب خوف المؤمن أن يحبط عمله وهو لا يشعر» فساق فيه مجموعة آثار للرد على «مرجئة الفقهاء».

قلت: لم يُرد البخاري مرجئة الفقهاء، بل أراد الرد على المرجئة المبتدعة القائلين: لا يضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة، وأن الإيمان تصديق فقط.

قال ابن المنير (ص ٥٦، ٥٧): «انتقل من الرد على القدرية إلى الرد على المرجئة، وهما ضدان، القدرية تكفر بالذنب، والمرجئة تهدر الذنب بالكلية».

وقد ألمع النووي إلى هذا المعنى في مقدمة شرحه لصحيح البخاري.

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (١/ ١١٠):

«هذا الباب معقود للرد على المرجئة خاصة... ثم قال: «لأنهم أخّروا الأعمال عن الإيمان فقالوا: الإيمان هو التصديق بالقلب فقط، ولم يشترط جمهورهم النطق، وجعلوا للعصاة اسم الإيمان على الكمال وقالوا: لا يضر مع الإيمان ذنب أصلًا» اهـ.

فإذا فهم حاسد بعد هذا البيان بألمعيته المتوقدة، وإحساسه الدقيق أن البخاري قَصَدَ مرجئة الفقهاء يكون قد سخر بعقله، وافتأت على أهل العلم افتئاتًا صريحًا. وقال العلامة القسطلاني في إرشاد الساري (ص ٢٤٠):

«ومراد المؤلف (أي البخاري) الرد على المرجئة أيضًا حيث قالوا: لا حذر من المعاصي مع حصول الإيمان». اهـ.

وقال محمد أنور شاه الكشميري في فيض الباري (١/ ١٤٢):

«أراد الرد على المرجئة خاصة القائلين بأنه لا تضر مع الإيمان معصية،

فرد عليهم بأن المعاصي من شأنها إحباط العمل حتى تؤدي إلى سلب الإيمان». اهـ.

فمن تحريف النصوص وتقويل البخاري ما لم يقله القول بأنه أراد الرد على «مرجئة الفقهاء» وكيف يرد عليهم، والطحاوي وهو من أئمتهم يقول في العقيدة المشهورة (ص ٤١٦- ٤١٧):

«وأهل الكبائر من أمة محمد ﷺ في النار لا يخلدون، إذا ماتوا وهم موحدون وإن لم يكونوا تائبين بعد أن لقوا الله عارفين، وهم في مشيئة حكمه إن شاء غفر لهم وعفا عنهم بفضله كما ذكر عز وجل في كتابه: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾.

وإن شاء عذبهم في النار بعدله، ثم يخرجهم منها برحمته وشفاعة الشافعين من أهل طاعته ثم يبعثهم إلى جنته، وذلك بأن الله تعالى تولى أهل معرفته ولم يجعلهم في الدارين كأهل نكرته الذين خابوا من هدايته ولم ينالوا من ولايته، اللهم يا ولي الإسلام وأهله ثبتنا على الإسلام حتى نلقاك به».
انتهى كلام الطحاوي.

الأمر الثاني:

قال بكر (ص ١٢٣): «وهذا الإرجاء : تأخير العمل عن حقيقة الإيمان أخطر باب لإكفار الأمة وتهالكها في الذنوب والمعاصي والآثام، وما يترتب عليه من انحسار في مفهوم العبادة وتمييع التوحيد العملي «توحيد الألوهية» وكان من أسوأ آثاره في عصرنا «شرك التشريع بالخروج على شريعة رب الأرض والسماء بالقوانين الوضعية فهذه على مقتضى هذا الإرجاء ليست كفرًا» اهـ.

قلت: بكر أبو زيد- سامحه الله – يخبط خبطًا فهو يتكلم على «إرجاء

الفقهاء» ثم يقول: وهذا الإرجاء... وفرق بين كلام الفقهاء وإرجاء المبتدعة القائلين بأن المعصية لا تضر مع الإيمان كما أنَّ الطاعة لا تنفع مع الكفر، ولكن بكرًا يريد أن يشنع عن طريق الخلط، غفر الله لنا وله، قال ﷺ: «وإن لم يكن فيه فقد بهته».

الأمر الثالث:

قال بكر (ص ١٢١، ١٢٢): «وهنا ينبغي التنبيه على أمر مهم وهو أنَّ ما ورد عن كثير من التابعين وتلامذتهم في ذم الإرجاء وأهله والتحذير من بدعتهم إنَّما المقصود به هؤلاء المرجئة الفقهاء الذين يقولون الإيمان التصديق والقول». اهـ.

ولكي يصح الحصر الذي ادعاه بكر يشترط له الآتي:

أولًا: أن تكون أولية الإرجاء راجعة للفقهاء الكوفيين.

ثانيًا: أن لا يُنقل عن أحد التابعين وتلاميذهم ذمٌّ للمرجئة من غير الفقهاء.

أما عن الأولى: - فإن بدعة المرجئة قد ظهرت ضد بدعة الخوارج، فكل منهما تضاد الأخرى، وبدعة الخوارج ظهرت سنة ٣٦ فهي رد فعل لبدعة الخوارج.

١- قال ابن تيمية في منهاجه (٢ / ٣٠٨-٣٠٩)[1]: «ثم إنه في آخر عهد الصحابة حدثت بدعة القدرية والمرجئة فأنكر ذلك الصحابة والتابعون كعبد الله بن عمر، وعبدالله بن عباس، وجابر بن عبدالله، وواثلة بن الأسقع». اهـ.

---

(١) في معرض البحث مع بكر أبي زيد يصلح ذكر قول ابن تيمية؛ لأنه عنده العمدة، ولأرد عليه بكلامه وأخطمه بخطامه.

وأقدم من روي عنه ذم المرجئة حذيفة بن اليمان ﷺ، وذلك فيما أخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في الإيمان (ص٨١)، والآجري في الشريعة (ص ١٤٣)، وحذيفة بن اليمان توفي سنة (٣٦).

٢- قال البخاري في صحيحه:

«حدثنا محمد بن عرعرة، قال: حدثنا شعبة، عن زبيد قال: سألت أبا وائل عن المرجئة فقال: حدثني عبدالله أن النبي ﷺ قال: سباب المؤمن فسوق وقتاله كفر».

أبو وائل هو شقيق بن سلمة توفي سنة (٨٢) رحمه الله تعالى على ما في التهذيب (٤/ ٣٦٢).

قال الحافظ في الفتح (١/ ١١٢): «ففي ذلك دليل على أنَّ بدعة الإرجاء قديمة». فتبين من هذا أنَّ أمر الإرجاء قديم.

أما عن الثانية: فإن ذم المرجئة الذي نقل عن السلف أَكْثَرُهُ جاء في المرجئة القائلين بأن العاصي مؤمن كامل ولا يضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة، وهي بدعة تؤدي إلى التحلل من الدين، وهي التي قابلت بدعة الخوارج. قال الشهرستاني في الملل والنحل (١/ ٥٥): «رجال المرجئة كما نقل الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب، وسعيد بن جبير، وطلق بن حبيب، ثم قال: وحماد بن أبي سليمان، وأبو حنيفة، وأبو يوسف، ومحمد بن الحسن، وقُدَيْد بن جعفر، وهؤلاء كلهم أئمة الحديث لم يكفروا أصحاب الكبائر بالكبيرة، ولم يحكموا بتخليدهم في النار خلافًا للخوارج والقدرية» فكيف يغض التابعون وتلامذتهم الطرف عن الداعين إلى التحلل وترك الدين إلى قوم من أئمة الفقه والدين لم يتابعوا الخوارج في قولهم ولا المرجئة في انحلالهم وقالوا بقولهم في صاحب الكبيرة: هو في

المشيئة.

وهكذا أراد المعترض أن يكيل الذم لأئمة الفقه فأبْعَدَ وجازف، وقَوَّلَ كثيرًا من السلف ما لم يقولوه وهذا هو عين تحريف النصوص والأخبار بغير الواقع والتعدي على أئمة الدين، والأمر لله.

وقد اهتز قلم بكر أبي زيد في هذا المبحث فكتب بعقل غيره، وتوجه فكره إلى الذم فقط فلم ينهض للبحث بنفسه، وقد تأسفت أسفًا كاويًا على الحقد الدفين على علماء الأمة يرميهم بالعظائم، وقد حسم أئمة الدين موضوع الإرجاء حسمًا بالغًا ولهم هنا بيان لا ينبغي أن يهمل إلا من متعمدِ الخطأ، أو من لا يفهم.

وما ذكره الشيخ عبدالفتاح رحمه الله تعالى في تعليقاته على الرفع والتكميل فيه غنية للمنصف، والإنصاف قليل.

* * *

كلمات في الدفع التفصيلي لتحريف النصوص:

وإذا علم ما تقدم فعود إلى دعوى «تحريف النصوص» وقد سبق دفعها إجمالًا، وأما الدفع التفصيلي فقد ذكرته في «إحكام القيْد»، لكن لا أخلي المقام هنا من ضرب بعض الأمثلة وبسقوطها يسقط مثيلاتها فالكل من باب واحد.

* قال بكر (ص ١٣٦): في المرصد الأول (ص / ٧٩) ذكر اللكنوي أقوال العلماء في مدى قبول الجرح والتعديل مبهمًا أو مفسرًا، وفي نهاية حكايته للقول الأول وفيه الجرح بالرأي وبالإرجاء، قال اللكنوي رحمه الله تعالى (ص/ ٧) كما في الطبعة الهندية:

وبالجملة فأسباب الجرح كثيرة، وكثير منها مختلف فيه، فما لم يبين الجارح

سبب ضعف الراوي أو المروي لا يعتبر به، لاسيما إذا كان الجارح من المتعنتين أو من المتعصبين. انتهى.

هذا النصُّ محله (ص/ ٨٤) من الطبعة المحققة بعد قوله «ونظائره كثيرة» لكن حذفه محقق الكتاب وقد ألمحت لك إلى السبب والله المستعان على ما يصنعون. اهـ.

قلت: السقط والاختلاف في النسخ لا يعد تحريفًا إلا عند بكر، بيد أنه قد سبق النقل عن بكر أن اختلاف النسخ لا يعد من التحريف. راجع تحريف نصوصه وتأمل (ص٣٦).

والناظر في كتاب اللكنوي وحاشية الشيخ يجد أن اللكنويَّ أراد أن يذكر أقوال العلماء في قبول الجرح والتعديل المبهمين، ثم قال في نهاية القول الأول (ص ٨١-٨٤) ما نصُّه: «منها: أنَّ القائلين بكون العمل جزءًا من الإيمان كانوا يطلقون على من أنكر ذلك- وهم أهل الكوفة غالبًا- الإرجاء، ويتركون الرواية عنهم، وكانوا لا يقبلون شهادتهم، وهذا ليس بجرح موجب لتركهم. ومنها: أن كثيرًا منهم يطلق على أبي حنيفة وغيره من أهل الكوفة: أصحاب الرأي ولا يلتفتون إلى رواياتهم، وهو أمر باطل عند غيرهم ونظائره كثيرة». اهـ.

والجرح بالإرجاء والرأي ينسحب إلى مذهب اللكنوي، فلو كان الشيخ يريد أن يحذف لحذف أمرًا عاب به بعضُهم أهلَ مذهبه ولكن الأمانة العلمية لا تقتضي ذلك فأثبت الشيخُ كلام اللكنوي وحَشَّى عليه غير أن سقطا في طبعة الشيخ هو ما ذكره بكر، والطبعتان الهنديتان لا تطولها يدي الآن، ولكن هذا السقط لا يقدم ولا يؤخر بل هو يجمل ما نشر وفصل مرتبًا. فتأمل وراجع. وأهل العلم البعيدون عن الأغراض والأهواء

ليس كهؤلاء لا يضره، فكم من راوٍ ليس له إلا بضعة أحاديث وهو ثقة فتأمل.
ولو لم يكن يركن بكر للتقليد لرجع لعبارة السَّاجي في أصولها وهي:

«رجل جليل عالم لم يكن عندهم من فرسان الحديث مثل يحيى القطان ونظرائه».

فالرجل جليل عالم، ولكنه ليس ككبار الحفاظ، فهل هذا من الجرح يا بكر؟ والمنصف يعتبر أن عَدَّ عبارة الساجي جرحًا في الرجل تحريف للنصّ. ومعذرة على هذه الإطالة.

وأرجعُ لأصل الكلام فأقول: اتهم بكرٌ سامحه الله الشيخَ عبد الفتاح رحمه الله بأنه وقع في:

١- ضروب من التحريف والتلبيس. ٢- فزاد حينًا.
٣- وأقحم في النص حينًا آخر. ٤- ونقص. ٥- وبتر.
٦ -ولفق بين الكلام المتباعد.

لا يجد القارئ المنصف شيئًا من هذه الستة، بل يجد انهيارًا لمن يخبر بغير الواقع، وأن النقد قد عاد عليه، والهوى يعمي البصائر.

* قال بكر (ص ١٣٩): «وفي (ص / ٨٤) من تعليقه على الرفع والتكميل نقل كلام الحافظ ابن حجر في هدي الساري (٢/ ١٧٠) عن الوليد بن كثير المخزومي الأنصاري فبتر كلامه.

قلت: الأمر يعلم من المقابلة، فهذا نصُّ الحافظ من مقدمة الفتح (٤٥٠):

«الوليد بن كثير المخزومي أبو محمد المدني نزيل الكوفة وثقه إبراهيم بن سعد، وابن معين، وأبو داود، وقال ابن سعد: ليس بذاك، وقال السَّاجي: قد كان ثقة ثبتًا يحتج بحديثه لم يضعفه أحدٌ إنما عابوا عليه الرأي». وقال الشيخ (ص ٨٤): وقال الحافظ أيضًا في هدي الساري في ترجمة الوليد بن كثير المخزومي (٢/ ١٧٠) «وثقه إبراهيم بن سعد، وابن معين، وأبو داود، وقال

السَّاجي: قد كان ثقة ثبتًا يحتج بحديثه لم يضعفه أحد إنما عابوا عليه الرأي».

فقد سقطت كلمة: «وقال ابن سعد ليس بذاك».

فسقطت كلمة لا تقدم أو تؤخر في معرفة حال الراوي، لأنهم قالوا: لم يضعفه أحد، وحسن الظن يقضي أنها سقطت سهوًا، فأين البتر هنا؟ ذلك أن البتر هو قطع الشيء قبل إتمامه كما في الصحاح (٢/ ٥٨٤). ويلزم منه: عدم الإتمام، والعمد، وكلاهما منتف تمامًا هنا.

* ذكر بكر أنه في الرفع والتكميل (ص ١٤٤) نقل عن مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٤/ ٣٤٩، ٣٥٠) فانتزع نحو ثلاثة سطور في آخر (ص ٣٥٠)، ثم ساق بعده من صفحة قبله بعض السطر الثاني عشر من (ص / ٣٤٩)، ونصُّه: (وأبو حاتم من أصعب الناس تزكية) انتهى.

وذكر بكر أنَّ العبارة في الفتاوى (ص/ ٣٤٩) كالآتي:

(وابن معين، وأبو حاتم من أصعب الناس تزكية).

قلت: بكر قلب المدح ذمًّا، فالشيخ أراد أن يأتي بكلام لابن تيمية في انتقاد أبي حاتم الرازي في قوله عن بعض الرواة: «يكتب حديثه ولا يحتج به»، ولابن تيمية انتقاد على أبي حاتم الرازي جاء منثورًا ضمن كلام لابن تيمية فأخذ الشيخ النصَّين فهذا جد وعزيمة من الشيخ بالاقتصار على موضع العبرة.

أليس من اللغو والعبث أن ينقل الشيخُ صفحتين كاملتين من أجل نصَّين لا يتجاوزان ثلاثة أسطر فقط، وقد ألزم بكرٌ الشيخَ بغير لازم ولكن كما قالوا:

وعين الرضا عن كل عيب كليلة ولكن عين السخط تبدي المساويا

* قال بكر (ص ١٤٧- ١٤٨): في حاشيته على «الأجوبة الفاضلة»

للكنوي (ص/ ٢١٤) لما ذكر اللكنوي (ص/ ٢١٢- ٢١٣) المناظرة التي جرت بين أبي حنيفة والأوزاعي في مسألة «رفع اليدين في الصلاة عند الركوع والرفع منه» والخلاف في صحتها، عَلَّقَ عليها أبو غدة في حاشيته (ص / ٢١٤) بقوله: وقد أسندها عن الحارثي الإمام الموفق المكي في مناقب الإمام الأعظم (١/ ١٣٠)، والحارثي إمام حافظ مشهور من كبار فقهاء الحنفية، ذكره الذهبي في تذكرة الحفاظ في ترجمة القاسم بن أصبغ (ص ٨٥٤). فقال: «وفي سنة أربعين وثلاثمائة مات عالم ما وراء النهر ومحدِّثه الإمام العالم العلامة أبو محمد عبدالله بن محمد بن يعقوب بن الحارث البخاري الملقب بالأستاذ جامع مسند أبي حنيفة الإمام وله اثنتان وثمانون سنة، أفاده المحقق محمد عبد الرشيد النعماني في تعليقه على دراسات اللبيب (ص/ ٢٠٥) انتهى.

وذكر نحو هذه الحاشية في تعليقته على «قواعد في علوم الحديث» للتهانوي (ص/ ٣٠٠) ورمز في آخرها بحرف (ش) إشارة إلى أنها من تعليقات المؤلف التهانوي كما ذكر اصطلاحه بهذا الرمز (ص/ ٧) منه.

وجه انحراف الأمانة: ووجه الانحراف في الأمانة العلمية في هاتين الحاشيتين هي: أنَّ عبدالله بن محمد بن يعقوب الحارثي هذا قد ترجمه الذهبي في الميزان (٢/ ٢٦٩) ترجمة مظلمة رمي فيها بعظائم منها «الوضع». انتهى كلام بكر.

قلت: إذا كان السكوت على إسناد فيه راوٍ ضعيف جدًّا كالحارثي فلم يسلم محدِّثٌ أسند حديثًا ضعيفًا من التحريف!.

وإذا رجعنا «للأجوبة الفاضلة» (ص٢١٣) لوجدنا أنَّ اللكنوي قال: «اشتهر بين العوام أنَّ هذه المناظرة مما لا سند لها لا صحيحًا ولا ضعيفًا

حتى إن صاحب الدراسات قال: إنَّ هـذه الحكاية عـن سـفيان بـن عيينـة معلقة ولم أرَ من أسندها، ومن عنده السند فليأت به».

فأراد اللكنوي أن يستدرك على صاحب دراسات اللبيب حيث لم يقف على من أسندها بإسناد صحيح أو ضعيف، فنقل عن السيد محمد مرتضى الزبيدي أنَّ الحارثي أسندها، وهذا جيد.

ثم في الحاشية زاد الشيخ أن الموفق المكي أسندها من طريق الحارثي نقلًا عن حاشية دراسات اللبيب للنعماني، وهذا جيد أيضًا.

فالحاصل أنَّ اللكنوي والزبيدي والنعماني والشيخ ذكروا من أسند القصة فقط ولم يتعرضوا للكلام على سندها صحةً أو ضعفًا فقالوا: «أسندها»، وهذا لا يدل على تصحيح أو تضعيف منهم؛ لأن غرضهم الاستدراك على من نفى أنها مسندة.

وكلامُ النعماني في الحاشية في تمتين الحارثي ليس فيه ما يدل على تقوية القصة، غايته نقل الثناء على عالم من علماء مذهبه ولا ضير عليه ولا على من نقل كلامه في ذلك.

فاعتراض بكر بأن في السند الحارثي وهو متهم، جيد، ولا يلزم منه الاعتراض على اللكنوي والزبيدي والشيخ، فتدبر.

ولكن يقال: هل صححوا؟ هل حسنوا؟ ما الذي أثار حفيظتك؟

ومن أمانة الشيخ ودقته ومما يستحق أن يمدح به أنَّ الزبيدي ضعف القصة ولم يذكر اللكنوي تضعيفه في الأصل، فجاء الشيخ رحمه الله تعالى فنقل عن الزبيدي تضعيف القصة ففيها راوٍ واهٍ وهو الحارثي، فالشيخ ثقة أمين، وإذا كان الشيخ نقل عن الزبيدي بأن في إسناد القصة راويًا واهيًا فأين التحريف؟

فيا للعجب من هذه الاتهامات المفتقرة للدليل.

* ذكر بكر (ص ١٥٢): نقلًا للعلامة اللكنوي من «منهاج بدعة» ابن تيمية بشأن المسند وفضائل الصحابة لأحمد، فقال اللكنوي (ص / ٩٨، ٩٩) من «الأجوبة الفاضلة» نقلًا عن ابن تيمية:

«وأما في كتب الفضائل فروى ما سمعه من شيوخه سواء كان صحيحًا أو ضعيفًا فإنه لم يقصد أن لا يروي في ذلك إلا ما ثبت عنده، ثم زاد ابنه عبدالله على مسند أحمد زيادات، وزاد أبو بكر القطيعي زيادات، وفي زيادات القطيعي أحاديث كثيرة موضوعة، فظن ذلك الجهال أنه من رواية أحمد وأنه رواها في المسند وهذا خطأ قبيح».

ووجه التحريف عند بكر أن كلمة «مسند أحمد» الواقعة في السطر الثاني من الكلام المنقول عن ابن تيمية صوابها «فضائل الصحابة». قلت: أخطأ اللكنوي وفات الشيخ التنبيه على خطئه. فكان ماذا؟

أمعصومان هما؟ ألم ترَ أنَّ الشيخ نبه في حاشيته عن بعض ما وقع للكنوي مما لا يخلو منه بشر.

والواضح لكلٍّ أن هذا سبق قلم أو انتقال ذهن يلازم البشر، وهو غير مقصود؛ لأن اللكنوي نقل كلام ابن تيمية عن المسند وعقبه ابن تيمية بالكلام على فضائل الصحابة، فقال: وأما في كتب الفضائل... إلخ، فلو كان اللكنوي يريد التحريف لحذف كلمة ابن تيمية «وأما في كتب الفضائل» حتى تستقيم له العبارة لأن المسند ليس من كتب الفضائل قطعًا فتدبر! والله المستعان.

* قال بكر في (ص ١٥٧): ومن تحريفاته في تعليقه على «المنار» (ص ١٣٤) نقل عن الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ٧٧) ومنه: (وثقه ابن عدي وغيره وبقية رجاله رجال الصحيح). انتهى.

ونص عبارته: «وثقه ابن عدي وغيره وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال

الصحيح. انتهى».

فحذف قوله: «وفيه ضعف». اهـ.

والذي نطمئن إليه أنَّ الشيخ بريء من حذف هذه اللفظة «فيه ضعف» وقد حصل له ما يحصل للبشر فإنه غير معصوم. وأحبُّ أن أقف قليلًا مع النصِّ الذي نقله بكر من الهيثمي فقد وقع منهما (الحافظ الهيثمي، وبكر) خطأ غير مقصود في النقل، وخذ التنبيهين:

الأول: قال الهيثمي (٨/ ٧٧): وبقية رجالها رجال الصحيح . اهـ بالتثنية.

فجعلها بكر مفردةً فقال: وبقية رجاله رجال الصحيح. اهـ

أقول لك: يا شيخ بكر لا ينبغي لمسلم ناصح أن يتعقب أخاه في مثل ما يندُّ به القلم.

الثاني: قال الحافظ الورع المحتاط الهيثمي: وثقه ابن عدي وغيره وفيه ضعف. اهـ .

والعبرة في قول الهيثمي: وثقه ابن عدي، فالرجل هو سويد بن إبراهيم البصري، ترجمه ابن عدي في الكامل (٣/ ١٢٥٧- ١٢٥٩) ولم يوثقه ابنُ عدي بل قال: وهو إلى الضعف أقرب. اهـ

وكذا في الميزان (٢/ ٢٤٧)، التهذيب (٤/ ٢٧١). فهل نتهمُ الحافظَ الكبير الورع الهيثمي بالتحريف على طريقة بكر أم ماذا؟

الصواب أن نقول: حَدَثَ للهيثمي ما يحدث للبشر.

والذي فات المعترض هنا توجيه الشكر للشيخ رحمه الله تعالى على ما قدم من معروف لابن القيم ولأهل العلم بخدمته لكتاب «المنار المنيف».

تنبيه:

وأنبه المعترض بجميل أخلاق الشيخ وهو يقول في تقدمته للمنار المنيف

(ص ١٧): «وأغفلت التنبيه على كلٍّ تحريف وقع في الأصل إلا قليلًا؛ لأن ذلك يُثقل حواشي الكتاب دون جدوى، إلا بيان الجهد الذي بذلته في تقويم الكتاب وذلك أحتسبه عند الله تعالى»، رحم الله الشيخ وطيّب ثراه، وألهمه مسامحة شانئيه بين يدي الله تعالى.

والأصل المطبوع كان بعناية حامد الفقي، وللسيد أحمد بن الصِّدِّيق الغُماري رحمه الله تعالى- والشيخ بكر من أشد الناس إعجابًا به، ولا يصرّح بذلك في كتبه- جزء اسمه «التعريف بما أتى به حامد الفقي في تصحيح الطبقتين من التصحيف والتحريف» عندي صورة منه.

* قال بكر (ص ١٥٨): «وفي آخر «الموقظة» (ص / ١٢٩) نقل عن «هدي الساري» لابن حجر (١/ ٨) فنقل بضعة سطور إلى قوله «ولو مرة». ثم حذف نحو سطرين، ثم عاد إلى النقل». اهـ.

قلت: هذا مثل ما تقدم في النقل من ابن تيمية، فإنه حذف ما لا مقصد منه ولا فائدة في إيراده، والشيخ ليس حاطب ليل. ومن أمانة الشيخ أنه جعل كلام الحافظ ابن حجر مفصولًا ببياض يبين المحذوف الذي لا مراد منه فلله دره.

* قال بكر (ص ١٥٧): ولهذا فإنه في (١٤٧) من تتمته على الموقظة لما نقل عن منهاج السنة النبوية لابن تيمية (٣/ ٢٧، ٦٠- ٦٢) قال: «ما ملخصه بحروفه» من (ص ١٤٧- ١٦١).

انظر إلى الأمانة فإن الشيخ عندما أراد أن يختصر النقل قال: ما ملخصه بحروفه فقد لخص الكلام وأبقى على الحروف، ومن توفيق الله تعالى للشيخ أنه قال في الحاشية من تتمة الموقظة (ص ١٤٨):

وهذه الصفحات المنقولة من كتابه «منهاج السنة» هي نتيجة ما بحثه

الشيخ رحمه الله تعالى مطولًا وقعده وقرره في سابق كلامه في الكتاب المذكور بالاستدلال والحجة والبرهان والموازنة والمناقشة للمذاهب وأصحابها واحدًا تلو واحد، فعلى الباحث المتوسع الصابر على قراءة المباحث العالية الوزينة أن يقرأ ذلك في الصفحات المشار إليها من الجزء الثالث: (ص١٩-٧٠) وما بعدها..

وهذا أيضًا لم يرُق لبكر فوجه سهامه الطائشة للشيخ، وفي عمل الشيخ احتياط يرضاه أهل الشأن ويزيدهم تبصرًا بحال المخالف.

* * *

* قال بكر (ص ١٤٤): «في الحاشية رقم ٥: «الرفع والتكميل» (ص ١٤٩) نقل عن الذهبي رحمه الله تعالى- في الميزان (٢/ ٩) في ترجمة العباس ابن الفضل فزاد في الكلام، ونقص».

قلت: خُذ أولًا لفظ الذهبي في الميزان (٢/ ٣٨٥/ ت ٤١٧٧ط الحلبي).

«سمع منه أبو حاتم، وقال: شيخ، فقوله هو شيخ ليس هو عبارة جرح، ولهذا لم أذكر في كتابنا أحدًا ممن قال فيه ذلك، ولكنها أيضًا ما هي عبارة توثيق، وبالاستقراء يلوح لك أنه ليس بحجة ومن ذلك قوله: يكتب حديثه أي ليس هو بحجة».

ثم خذ ثانيًا كلام الشيخ من الرفع والتكميل (١٤٩/ ت٥) قال الحافظ الذهبي في «الميزان» في ترجمة (العباس بن الفضل) (٢/ ١٩/ ١): «قال أبو حاتم: شيخ. فقوله: هو شيخ، ليس هي عبارة جرح، ولهذا لم أذكر في كتابنا أحدًا ممن قال فيه ذلك، ولكنها أيضًا ما هي بعبارة توثيق، وبالاستقراء يلوح لك أنه ليس بحجة. ومن ذلك قوله- أي قول أبي حاتم-: يُكتَبُ حديثه، أي ليس بحجة». انظر لما كتب بالحرف الأسود فستجده هو هو،

إلا بذكر الفاعل الذي كان مذكورًا بضمير الغيبة وإبدال «هي» بـ«هو»، وزيادة الباء تقويًا للنصّ.

فأين التحريف والنقص الذي ادعاه بكر؟ إذا كان هذا تحريفًا فلم يسلم منه راوٍ واحد، وراجع مرويات أئمة الحفاظ الثقات في الصحيحين تجد الراوي يروي الحديث على وجوهٍ مختلفة.

وليقف المعتبر على طراز من علم ومعرفة واطلاع وتفكير من يضيع وقته في التشغيب.

* قال بكر (ص ١٤٥، ١٤٦): وفي حاشيته (ص/ ٢١٦) على «الرفع والتكميل» نقل عن «ترتيب المدارك...» للقاضي عياض (٣/ ١٦-١٧) من طبعة المغرب، في ترجمة «زكريا بن منظور...» فحصل حذف منه في موضعين.

ثم قال: (انتهى بزيادة ما بين الشرطتين «--» من «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (١/ ٢/ ٥٩٧). فلله ما أحلى هذه الإشارة بالزيادة، ويا ليته أشار إلى الحذف والنقص، ثم ليته التزم هذا المسلك، فلا ندري أيهما أورع عنده مما يمليه «أدبه وخلقه وتدينه». انتهى.

قلت: ولماذا سكت بكر عن ذكر ما ادعاه محذوفًا؟

فمن مباحث الشيخ في حاشية الرفع والتكميل بيان معنى قول يحيى بن معين في الراوي: «ليس بشيء، أو لا شيء» ويرى الشيخُ- وهذا رأيه- أنها جاءت في مواطن كثيرة تدل على ضعف الرجل لا على قلة حديثه، وجاء الشيخ بنصوص تؤيد ما ذهب إليه كعادته.

وخذ أولًا النصَّ من ترتيب المدارك (٣/ ١٦، ١٧):

«قال يحيى بن معين: فيه حدة، ليس بشيء، وليس بثقة، هو ضعيف وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، ضعيف الحديث منكره، [لم] يكتب حديثه

وقال أبو زرعة: ليس بالقوي، واهي الحديث، منكره وذكر يحيى بن معين أنه سكن بغداد، وقال مرة: «لا يأس به. وقال مثل ذلك فيه أحمد بن صالح، قال الخطيب: اختلف قول يحيى فيه» انتهى ما في ترتيب المدارك.

ثم خذ ثانيًا كلام الشيخ من حاشية الرفع والتكميل (ص٢١٦ت): «قال يحيى بن معين: ليس بشيء، وليس بثقة، وهو ضعيف- وقال الدُّوريُّ: فراجعت يحيى مرارًا فزعَم أنه ليس بشيء، كان طُفيليًا- وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، ضعيف الحديث منكرُه، يُكتَبُ حديثه. وقال أبو زُرْعة: ليس بالقوي واهي الحديث منكره. وذكر يحيى بن معين: أنه سكن بغداد، وقال: لا بأس به. قال الخطيب: اختلفَ قول يحيى فيه». انتهى بزيادة ما بين الشرطتين (--) من «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (١/ ٢: ٥٩٧)».

وإنك إذا قارنت بين النصَّين تجد أنَّ الشيخَ عمد إلى موضع الفائدة فلم يذكر قول ابن معين: «فيه حدة»، واعتبره خارجًا عن النَّص المنقول، وابتدأ من موضع الفائدة: «ليس بشيء»، «وليس بثقة»، «وهو ضعيف»، وهذه ثلاث روايات عن يحيى جمعها القاضي عياض في نفس واحد.

وما بين المعقوفتين [لم] زيادة وقعت في ترتيب المدارك، وحَذَفَ الشيخُ رحمه الله تعالى ما بين المعقوفتين لأنها زيادة لم تقع في الأصل المنقول منه أي الجرح والتعديل، وكذا لم تقع في تهذيب الكمال، وهذا يحسب للشيخ ولكن حذفه بكر بإنصافه.! وهو ليس بتحريف ما دام من عند بكر. أما كلمة أحمد بن صالح فهي مشهورة ولا تخلو ترجمة لزكريا بن منظور- في المطولات- منها، فالإنصاف أن يقال: حصل سقط، والسقط ليس بتحريف، ولا تبديل.

* * *

وبعد ... فهذه كانت نظرات عاجلة في بعض ما كتبه بكر في تحريف

نصوصه بشأن الشيخ استللتها من «إحكام القيد على بكر أبي زيـد»، وهـي تخبر عن مثيلاتها.

* * *

الرسالة الثالثة

عقيدة ابن أبي زيد القيرواني، وعبثُ بعض المعاصرين بها

أولى الشيخُ رحمه الله جانب التربية قِسطًا كبيرًا من وقته حتى في آخر حياته عندما زادت عليه الأسقام والعلل، وقد أفرد مقدمةَ رسالةِ الفقيه المالكي الكبير ابن أبي زيد القيرواني في جزء طبعه الشيخ باسم: «العقيدة التي يُنشأ عليها الصغار».

واستنكر بكرٌ من عمل الشيخ أمورًا كان قد ذكرها في تحريف نصوصه وزاد هنا انتقاده ثلاثَ تعليقات للشيخ:

الأولى: قال ابن أبي زيد سامحه الله : «وأنه فوق [1] العرش المجيد بذاته».

قال الشيخ نور الله مرقده: «لفظة (بذاته) لم ترد في الكتاب والسنة، (ولا في كلام الصحابة ﷺ)، قال الحافظ الذهبي في كتاب «العلو» (ص ١٧٢) عند ذكرها في كلام ابن أبي زيد هنا: «وقد نقموا على ابن أبي زيد في قوله: (بذاته)، فليته تركها».

وقال الحافظ الذهبي أيضًا في «سير أعلام النبلاء» (١٩: ٦٠٦)، في ترجمة

---

(١) لو قال «على» لكان هو الصواب لأنه ورد به النصُّ، ونبه على ذلك الصواب القاضي البغدادي عبد الوهاب المالكي في شرح الرسالة (ل٥/ ب)، ولا يلتبس عليك أيها السُّني أن العلوَّ هو علو مكانةٍ لا علو مكان فالله خالق المكان، وخالق المكان لا يحويه المكان، فاستمسك بهذا ولا تنفك عنه.

الإمام العلامة أبي الحسن بن الزاغوني علي بن عُبيد الله بن الزاغوني البغدادي الحنبلي، المتوفى سنة ٥٢٧ رحمه الله تعالى، بعد أن ذكر قوله من قصيدة له:

عالٍ على العرش الرفيعُ بذاته   سُبحانه عن قول غاوٍ مُلحد

ما يلي: «قد ذكرنا أن لفظة (بذاته) لا حاجة إليها، وهي تشغب النفوس، وتركها أولى [1]، والله أعلم».

وقال أيضًا في «سير أعلام النبلاء» (٢٠: ٨٦)، في ترجمة الإمام العلامة الحافظ شيخ الإسلام (أبي القاسم إسماعيل بن محمد التيمي الأصبهاني، الشافعي)، الملقب بِقِوام السنة المتوفى سنة ٥٣٥ رحمه الله تعالى، بعد ذكر سؤال سُئِلَه أبو القاسم التيمي: (هل يجوز أن يقال: لله حدٌّ أو لا؟)، فأجاب فيه بالتفصيل.

قال الحافظ الذهبي عَقِبَهُ: «الصواب الكف عن إطلاق ذلك، إذ لم يأت فيه نصٌّ، ولو فرضنا أنَّ المعنى صحيح [2]، فليس لنا أن نتفوَّه بشيء لم يأذن به الله، خوفًا من أن يدخل القلب شيء من البدعة، اللهم احفظ علينا إيماننا». انتهى.

قلت: ما قاله الشيخ مستشهدًا بكلام الذهبي هو الحق، والشيخ لم يتفرد بالإنكار على ابن أبي زيد، فالناقمون عليه كثيرون بدلالة قول الذهبي: «نقموا».

وطوَّل بكر الكلام على صواب الشيخ (ص ٤٦٤، ٤٧٤ من الردود)

(١) بل تركها واجب والذهبي يترفق مع أمثال ابن الزاغوني، وراجع كلمات ابن السبكي في الذهبي.
(٢) بل المعنى باطل قطعًا.

انتصارًا لقول خاسر مردود- لم يرد به النصُّ- مضروب به عرض الحائط فهذه عقائد والعقائد مواردها معروفة، ولا مداهنة فيها، والخطأ فيها ضلال، ولو ترك بكر التقليد هنا- والتقليد في العقائد غير سائغ- والمنافحة على الأشخاص لتَغيَّر حَالُه.

من ألوان الكذب على بعض أئمة السلف:

وعجبت من بكر إذ أورد في رسالته (ص ٤٦٧، ٤٦٨) أسماء عدد نقل عنهم لفظ «بذاته»، وهذا تهافت، فالمذكورون- ولو أضاف إليهم أمثالهم آلاف المرات- لا تثبت بهم العقائد، وقولهم ليس بحجة في الفروع وليس من سمات الرجال الاحتجاج بأقوال الرجال في الأصول.

وفي النقل عن المذكورين كذب بارد مكشوف وهذا بيانه: قال بكر ناقلًا الكذب على السلف: «أما لفظ: «بذاته» فقال أبو منصور السِّجزي المتوفى سنة ٤٤٤هـ - رحمه الله تعالى: «وأئمتنا كالثوري، ومالك، وابن عيينة، وحماد بن زيد، والفضيل، وأحمد، وإسحاق متفقون على أن الله فوق العرش بذاته، وأن علمه بكل مكان». انتهى.

وأبو إسماعيل الهروي المتوفى سنة ٤٨١ هـ- رحمه الله تعالى- لما صرح في كتبه بلفظ «الذات» قال: ولم تزل أئمة السلف تُصرح بذلك». انتهى. فهذان نقلان يفيدان إطلاق هذا اللفظ لدى السلف من غير نكير» انتهى كلام بكر والنصَّان عزاهما بكر لكتاب جيوش ابن القيم (ص ٢٤٦، ٢٧٩).

أما عن النصِّ الأول: فقد نقله الذهبي في العلو (٢٦٦ المختصر)، وعزاه للسجزي في الإبانة ثم بين كذب الناقل فقال: «هذا الذي نقله عنهم مشهور محفوظ، سوى كلمة (بذاته) فإنها من كيسه نسبها إليهم بالمعنى، ليفرق بين ما عداه من الأمكنة».

قلت: كلمة «بذاته»، كذب عليهم، وقد أحالت المعنى وهذا هو تحريف العقيدة وتحريف النصوص بعينه، والذَّهبي تسامح مع من يغالي في الإثبات.

وأما النصُّ الثاني فهو كذب أيضًا وينطبق عليه كلام الذَّهبي المتقدم.

احتفاء الذهبي بمجسم:

وأبو إسماعيل الهروي في ترجمته ما يحتاج للنظر فهو منسوب للتشبيه والحلول، وكان يلعن أبا الحسن الأشعري، راجع ترجمته في السير (١٨/ ٥٠٣ فما بعدها) وقد طولها الذهبي على عادته في الاحتفاء بأمثال الهروي، وقارن مع كلام ابن السبكي في انتقاد الذهبي تجد الصواب مع ابن السبكي. واعترف الذهبي بمبالغة أبي إسماعيل الهروي في الإثبات (أي التجسيم) فقال في العلو (المختصر ص ٢٧٨): «وقد هُدِّد بالقتل مرات ليقصر من مبالغته في إثبات الصفات».

وهنا مناقشات مع ما أورده بكر من زيادات من كيسه على نصوص الشارع، وما ذكرته فيه كفاية لمن كان من أهل العناية، والمقام ضيق جدًّا.

والحاصل أن الشيخ رحمه الله أصاب جدًّا فيما علقه عن كلمة «بذاته».

الثانية: قال ابن أبي زيد «وهو في كل مكان بعلمه».

قال الشيخ رحمه الله تعالى يعني أن علم الله- تعالى- محيط بكل مكان لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء».

قال بكر (ص ٤٧٥): فهذا كلام حق، والله- تعالى- يقول: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾. قلت: إذا كان كذلك فأنزه نفسي عن الدخول في أوحال التشبيه التي ذكرها بكر وألزم نفسه بالعظائم، وكان السكوت أحسن له وأسلم.

الثالثة: قال ابن أبي زيد القيرواني: ﴿عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ علق عليه الشيخ رحمه الله تعالى بقوله: «قال العلامة الشيخ أحمد البُرُنُسي المشهور بزَرُّوق رحمه الله تعالى، في «شرح الرسالة» (١: ٢٤ و ٣١) «جاء ذكرُ الاستواء على العرش في ستة مواضع من كتاب الله تعالى، فقيل: إنَّ ذلك من المتشابه الذي يُنَزَّه عن المُحال، ولا يُتعرض لمعناه، وهو مذهب السلف وجماعة من الأئمة». اهـ.

قلت: هذا «التفويض» بعض كلام الشيخ، وهو غاية في الإتقان والصواب.

وقد وجه بكر سهام النقد المرير إلى «التفويض» فقال: (ص ٤٧٦): «والقول بالتفويض شرٌّ من التأويل».

قلت: يردد كلام غيره لا غير، وكلامه عار عن أي دليل، ودعك من المبالغة والشطط والإرهاب الفكري، فالتفويض والتأويل منقولان عن السلف، والأول أشهر.

وتشنيع بكر يحتاج لدليل ولا دليل عليه ولو استظهر بالثقلين، وكأن سائلًا يسأله ويقول له ما الدليل؟ فأجابه بكر قائلًا بالموصل إلى المطلوب عنده: بقول ابن تيمية: «إنَّ قول أهل التفويض الذين يزعمون أنهم متبعون للسنة والسلف، من شرِّ أقوال أهل البدع والإلحاد».

وهذا نصٌّ عند بكر لا يحتمل غيره، وأما الكتاب والسنة، والإجماع والعقل، فعليهم السلام.!

أما أهل الحق فيقولون: قال الله عز وجل: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ﴾.

وليراجع المعترض على التفويض رسالة «ذم التأويل» للمقدسي الحنبلي.

وفي مصنف عبد الرزاق (٢٠٣٦٧) وغيره من حديث عمرو بن شعيب

عن أبيه، عن جَدِّه، عن النَّبي ﷺ قال: «وإنما نزل كتاب الله يصدق بعضُه بعضًا، فلا تكذبوا بعضه ببعض، فما علمتم منه فقولوه، وما جهلتم منه فكِلُوه إلى عالمه».

وصحَّ عن الإمام محمد بن الحسن الشيباني أنه قال: اتفق الفقهاءُ كلُّهم من المشرق والمغرب على الإيمان بالقرآن، والأحاديث التي جاء بها الثقات عن رسول الله ﷺ في صفة الرب من غير تفسير ولا وصف ولا تشبيه فمن فسر شيئًا من ذلك فقد خرج مما كان عليه النبي ﷺ وفارق الجماعة (مختصر العلو ص ١٥٩).

وقال الوليد بن مسلم: سألت الأوزاعي ومالك بن أنس، وسفيان الثوري، والليث بن سعد عن الأحاديث التي فيها الصفات، فكلهم قالوا لي: أمِرُّوها كما جاءت بلا تفسير. (مختصر العلو ص ١٤٢).

وقال المجتهد أبو عبيد القاسم بن سلام (المختصر ص ١٨٦):

«لا نفسر هذا ولا سمعنا أحدًا يفسره»، والآثار في هذا الباب أكثر من أن تحصر في السكوت والإمرار وترك التفسير بالكلية. وفي هذا القدر كفاية لمن لم يكن من أهل العناد، ورحم الله من سكت ولم يفسر، بل آمن وفوض.

* * *

الرسالة الرابعة

براءة أهل السنة من الوقيعة في علماء الأمة

هذا عنوان رسالة لبكر أبي زيد وقد تناول بكرٌ أبو زيد الشيخَ عبدالفتاح في هذه الرسالة- تبعًا لغيره واستقلالًا- بأمور منها:

١- احتفاء الشيخِ بشيخه الكوثري رحمهما الله مع عبارات الكوثري القاسية في جماعة من الأئمة.

٢- كلام الشيخ في اتهام ابن القيم بالاستدلال بالموضوعات التي توافق مشربه.

٣- سكوتُ الشيخ عن حديث: «من زار قبري وجبت له شفاعتي».

٤- سكوتُ الشيخ عن رسالة «محق التقول في مسألة التوسل» للكوثري.

٥- سكوته عن التجاء ثلاثة من كبار الحفاظ لقبره ﷺ.

وكان يمكن لبكر أبي زيد أن يقف من الشيخ رحمه الله تعالى موقف الباحث الذي يذكر الدليل ويجادل بالحكمة والموعظة الحسنة، ولكن لاحظنا على بكر الكلام بلسان غيره، ويصطنع الغيرة على الحق- في نظره- فجانب الحكمة والموعظة وأصول البحث والمناظرة، ورمى الشيخَ رحمه الله تعالى بالعظائم فجاوز الحد جدًّا، وهذه كلمات في الخماسية المتقدمة:

أولًا: عن احتفاء الشيخ بشيخه الكوثري:

هذا لا يحتاج لبيان أو لدليل ولكن هل الشيخ رحمه الله تعالى ملتزم بالكوثري تمامًا؟

للإجابة على هذا السؤال يجب أن نعلم أن العلامة الكوثري عليه الرحمة والرضوان كان ينافح ويصاول في جبهات متعددة.

فالرجلُ جاهَر بمعاداة الكماليين العلمانيين، وحارب دعوات تمييع الدين باسم الإصلاح، واشتغل بالردِّ على المجسمة ومنكري التوسّل ومحرمي السفر لزيارة مولانا رسول الله ﷺ، وأعداء التصوف النقي الذي هو مقام الإحسان، وكان داعية للتقليد، معاديًا لدعوات الاجتهاد.

فالشيخ عبد الفتاح موافق في الجملة لشيخه فيما ذكرته[1]، ولا يرتاب أحد في ذلك، وقد أثنى الشيخ رحمه الله تعالى ثناءً بالغًا على نقدي السُّبكي والكوثري لنونية ابن القيم. راجع تعليقات الشيخ على الأجوبة الفاضلة (ص١٣٢، ٣٠٢)، وكان الشيخ قد قال (ص ٣٠١): «وقد استوفى نقد ما فيها- أي نونية ابن القيم- الإمام تقي الدين السبكي في كتابه: «السيف الصقيل في الردِّ على ابن زفيل»، وشيخنا الإمام الكوثري في تعليقه عليه الذي سمّاه: «تبديد الظلام المخيم من نونية ابن القيم».

تنبيه:

فإذا رأيت الشيخ عبد الفتاح بعد يثني على ناظم النونية أو على شيخه ويلقبه بشيخ الإسلام فهذا من باب المجاملة أو الملاينة ومن أثر المجاورة، فإن الجمع بين الكوثري وابن تيمية هو جمع بين النقيضين والشيخ ماتريدي في الأصول حنفي في الفروع، معظم للصوفية لا يقول بتقسيم التوحيد، ولا بما أثر عن ابن تيمية من شذوذٍ، ولم يضطرب فيُدخل الفروع في الأصول، هذا ما أراده، والأمر لله وهو أعلم بحقيقة الأمور.

* * *

وقد عرف عن الشيخ محمد زاهد الكوثري مجافاته لبعض العلماء في

(١) وهناك مباحث للشيخ الكوثري لم يبد الشيخ عبدالفتاح رأيا فيها، من هذه المباحث رأي الكوثري الموافق للمعتزلة في خلق أفعال العباد والمسطور في رسالته «الاستبصار في التحدث عن الجبر والاختيار» وسجاله العلمي مع الشيخ العلامة مصطفى صبري، وميل الكوثري للتشيع المحمود من دلائله تقريظه الرائع لفقه السادة الزيدية، وذمه المتوالي للنواصب وغمزه لآل حرب وتصريحه في التأنيب بوضع الشامين أحاديث تؤيد الأمويين، وعلاقته الجيدة المتواصلة مع السيد أحمد خيري، صاحب القصيدة المشهورة.

كتاباته كما في «التأنيب» و «إحقاق الحق» و «بلوغ الأماني» و «حسن التقاضي» و «تقدمة نصب الراية» وكانت له أفكارٌ أثارت أقلامًا، وأحدثت ضجيجًا غير منكور وردَّ عليه عددٌ من العلماء ممن شايعوه في كثير من اتجاهاته، ومنهم من طبع الردَّ بنفسه في حياته وهو علامة مكة الشيخ العربي التباني السطيفي المالكي في كتابه «تنبيه الباحث السري بما في رسائل وتعاليق الكوثري».

واتفق مشايخنا الغماريون مع الكوثري، وخالفوه فيما خالفه فيه العلامة المحقق العربي التباني.

وقد راجعت كثيرًا من كلمات الكوثري في نقد المخالف فوجدته قد أجاد وأفاد، وجاوز الحد أحيانًا وقيدت بعضًا من هذه التجاوزات في «التشنيف»، و«الاتجاهات» وغيرهما، والشيخ مع محبته في الكوثري لم يقف الموقف العلمي الصحيح من المعترضين على الكوثري، ولما خرج كتاب الشيخ عبد الرحمن المعلمي «التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل» في مجلدين لم يقابله الشيخ ولا من يدعي التشبث بالكوثري المقابلة العلمية الصحيحة، ووقفت للشيخ ولبعضهم على كلمات حول التنكيل تدور حول رجوع أو ندم المعلمي، وهو كلام غير علمي، وكان الصواب عدم ذكره والبحث مع التنكيل بحثًا علميًّا جادًّا.

ثانيًا- أما عن كلام الشيخ في ابن القيم:

أ- فقال بكر في براءته (ص ١٣- ١٤): همزه ابن القيم رحمه الله تعالى بأنه: «تغلبه عادته ومشربه المعروف» أي في الحكم على الأحاديث صحة

وضعفًا في أبواب التوحيد.

فقال في تعليقه على «الأجوبة الفاضلة» (ص / ١٣٠ - ١٣٢): (أما ابنُ القيم فمع جلالة قدره، ونباهة ذهنه، ويقظته البالغة، فإنَّ المرء ليعجب منه رحمه الله تعالى كيف يروي الحديثَ الضعيفَ والمنكَر في بعض كتبه كمدارج السالكين من غير أن ينبه عليه.

بل تراه إذا روى حديثًا جاء على مشربه المعروف، بالغ في تقويته وتمتينه كلَّ المبالغة، حتى يخيل للقارئ أن ذلك الحديث من قسم المتواتر في حين أنه قد يكون حديثًا غريبًا أو منكرًا، ولكن لما جاء على «مشربه» جمع له جراميزه، وهبَّ لتقويته وتفخيم شأنه بكل ما أوتيه من براعة بيان وقوة لسان» انتهى ما نقله بكر.

وهنا وقفت الأمانة العلمية عند بكر فلم يستطع أن يكمل كلام الشيخ فبتر النصَّ، والبتر تحريف عند بكر كما في تحريفاته (ص ٦٩).

وإليك الحق الدامغ الذي ذكره الشيخ رحمه الله وبتره بكر سامحه الله: قال الشيخ رحمه الله تعالى: وأكتفي - على سبيل المثال - بالإشارة إلى حديث واحد من هذا النمط، رواه رحمه الله تعالى في كتابه: «زاد المعاد في هدي خير العباد» أثناء كلامه عن (وفد بني المنتفق): (٣/ ٥٤ - ٥٧)، فقد ساق هناك حديثًا طويلًا جدًّا، جاء فيه من قول النبي ﷺ: «... ثم تلبثون ما لبثتم، ثم تبعث الصائحة، فلعمرو إلهك ما تدع على ظهرها شيئًا إلا مات، تلبثون ما لبثتم. ثم يُتوفَّى نبيكم والملائكة الذين مع ربك، فأصبح ربُّك عزَّ وجلَّ يطوف في الأرض وخلت عليه البلاد...!».

وبعد أن ساق الحديث المشار إليه أتبعه بكلام طويل في تقويته استهلَّه

بقوله: «هذا حديث جليل[1] كبير، تنادي جلالته وفخامته وعظمته على أنه قد خرج من مشكاة النبوة، لا يُعرف إلا من حديث عبد الرحمن بن المغيرة المدني...»، ثم استرسل في توثيق (عبد الرحمن) ومن رواه عنه استرسالًا غريبًا! كما أنه سَردَ الكتب التي رُوي الحديث فيها، وهي كتب معروفة بشيوع الحديث الضعيف والمنكر والموضوع فيها، وهو من أعلم الناس بحالها، ولكن غلبته عادته ومشربه، فذهب يسردها ويطيل بتفخيم مؤلفيها تهويلًا بقوة الحديث وصحته!

مع أن الحديث حينما رواه صاحبه الحافظ ابن كثير في كتابه: «البداية والنهاية»: (٥/ ٨٠- ٨٢) أعقبه بقوله: «هذا حديث غريب جدًّا، وألفاظه في بعضها نكارة». وكذلك قال الحافظ ابن حجر (٥/ ٥٧) في «تهذيب التهذيب» في ترجمة (عاصم بن لقيط بن عامر ابن المنتفق العُقيلي): بعد أن أشار للحديث ومن رواه من المؤلفين: «وهو حديث غريب جدًّا».

فحينما يقول الحافظ ابن كثير والحافظ ابن حجر في الحديث المشار إليه: «حديثٌ غريب جدًّا وألفاظه في بعضها نكارة»، ترى الشيخ ابن القيم يُسهب ويُطنب في دعمه وتصحيحه، حتى نقل مرتضيًا قول من قال: «ولا يُنكر هذا الحديث إلا جاحد، أو جاهل، أو مخالفٌ للكتاب والسنة»!!

فصنيع ابن القيم هذا يدعو إلى البحث والفحص عن الأحاديث التي يرويها من هذا النوع ويُشيد بها في تآليفه، وهي من كتب يوجد فيها الحديث الضعيف والمنكر والموضوع». انتهى كلام الشيخ وهو جيد لا غبار عليه.

وإذا كان الشيخ قد ذكر حديثًا موضوعًا واحدًا لابن القيم مما يوافق

---

(١) بل ساقط باطل، ومتنه معارض للضروريات.

مشربه فيمكن لأحد النابهين استخراج جزء مما احتج به ابن القيم وهو موضوع مما يوافق مشربه أو ما ينقله- خاصة في جيوشه- عن الأئمة برواية الكذابين أو المتروكين.

ومن موضوعات ابن القيم مما يوافق مشربه:

١- منها: قوله في النونية (٢/ ٥٠٢) مع الشرح: ولقد روى حقًّا أبو الدرداء ذاك عويمر أثرًا عظيم الشأن. يهتز قلب العبد.

قلت: أخرجه ابن خزيمة في التوحيد (ص ٨٩)، والدارمي في الردِّ على الجهمية (ص ٣٢)، وابن الجوزي في الواهيات (٢١)، والعقيلي في الضعفاء من حديث زيادة بن محمد الأنصاري، عن محمد بن كعب، عن فضالة بن عبيد، عن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله ﷺ: «ينزل الله في آخر ثلاث ساعات يبقين من الليل، فينظر الله في الساعة الأولى منهن في الكتاب الذي لا ينظر فيه غيره، فيمحو ما يشاء ويثبت، وينظر في الساعة الثانية في عدن وهي مسكنه التي يسكن، لا يكون معه فيها إلا الأنبياء والصدّيقون والشهداء، فيها ما لم يخطر على قلب بشر، ثم يهبط في آخر ساعة من الليل فيقول: ألا مستغفر يستغفرني فأغفر له، ألا سائل يسألني فأعطيه، ألا داع يدعوني فأستجيب له، حتى يطلع الفجر».

قال الذهبي: فهذه ألفاظ مُنكرة لم يأت بها غير زيادة.

وقال ابن الجوزي (١/ ٣٩): «هذا الحديث من عمل زيادة بن محمد، لم يتابعه عليه أحد، قال البخاري: هو منكر الحديث، وقال ابن حِبَّان: هو منكر الحديث جدًّا، وقال النسائي: منكر الحديث».

٢- قوله في النونية (٢/ ٥٧٣) مع الشرح : وروى ابن ماجه مسندًا عن جابر، خبرًا وشاهده ففي القرآن.

قلت: أخرجه ابن ماجه (١٨٤)، والآجري في الشريعة (٢٦٧)، والبيهقي في البعث، وأبو نعيم في الحلية (٦/ ٢٠٨، ٢٠٩)، وابن الجوزي في الموضوعات (٣/ ٢٦٠، ٢٦٢)، حدثنا أبو عاصم العباداني، حدثنا الفضل الرقاشي، عن محمد بن المُنكدر، عن جابر بن عبدالله، قال: قال رسول الله ﷺ: «بينا أهل الجنة في نعيمهم إذ سطع لهم نور. فرفعوا رؤسهم، فإذا الرب قد أشرف عليهم من فوقهم. فقال: السلام عليكم، يا أهل الجنة! قال وذلك قول الله: ﴿سَلَٰمٌ قَوْلًا مِّن رَّبٍّ رَّحِيمٍ﴾. قال: فينظر إليهم وينظرون إليه. فلا يلتفتون إلى شيء من النعيم ما داموا ينظرون إليه حتى يحتجب عنهم ويبقى نوره وبركته عليهم في ديارهم». قال ابن الجوزي «موضوع على رسول الله ﷺ».

وفي إسناده تالفان هما: أبو عاصم العباداني، والفضل الرقاشي.

٣- وذكر في زاد المعاد (١/ ٤٠٩، ٤١٠) في فضائل الجمعة حديث يوم المزيد. وفيه:

«ويدعوه أهل الآخرة يوم المزيد، قال: قلت: يا جبريل وما يوم المزيد؟ قال: ذلك أن ربّك عَزَّ وجل اتخذ في الجنة واديًا أفْيَحَ من مسكٍ أبيض، فإذا كان يوم الجمعة، نزل على كرسيه، ثم حُفَّ الكرسي بمنابر من نور، فيجيء النبيون حتى يجلسوا عليها...

ثم قال: ثم يرتفع ربُّ العزة، ويرتفع معه النبيون والشهداء.

* * *

وبعد ... فإذا وقفت على قول الشيخ في الاستدراك على الأجوبة الفاضلة (ص ٣٠٢): «وتجد نماذج كثيرة من هذا النوع في «نونيته» المسماة «الكافية الشافية» وقد استوفى نقد ما فيها الإمام تقي الدين السبكي في كتابه

«السيف الصقيل في الرد على ابن زفيل» وشيخنا الإمام الكوثري في تعليقه عليه الذي سماه «تبديد الظلام المخيم من نونية ابن القيم» فتذكر الواهيات المتقدمة واعلم أنها غيض من فيض ذكرتُ بعضه في «إحكام القيِّد».

متابعة نقد اعتراضات بكر أبي زيد:

ثالثًا: وعَوْدٌ إلى اعتراضات بكر في براءته على الشيخ أقول:

قال بكر (ص١٤): وهكذا كسكوته (أي الشيخ) في حواشيه على الأحاديث التي تعالج المشرب الخلفي ولو كانت مرفوضة سندًا مثل: «من زار قبري وجبت له شفاعتي»، وانظر (ص ٣٧).

قلت: هذا إلزام باطل، وبكرٌ أخطأ وكلامه ساقط، وإنَّ المخالف لإجماع الأمة على طلب شدِّ الرحل لزيارة القبر الشريف- وجوبًا أو استحبابًا- ومنهم علماء مذهبه قد أظهر لنا الهوة العميقة بينه وبين الصواب المقطوع به، وأن نظره لا يتعدى تقليد البدو الرُّحل القتلة.

تحسين حديث الزيارة:

أما حديث «من زار قبري وجبت له شفاعتي» فقد استدل به أئمة المذهب الحنبلي- الذين احتفى بهم بكر في مدخله- فضلًا عن المذاهب الأخرى على استحباب السفر لزيارة قبر النبي ﷺ وكتبهم كثيرة ومتداولة.

وحديث الزيارة المذكور حسن الإسناد أخرجه الدارقطني (٢/ ٢٧٨)، والدولابي في الكنى والأسماء (٢/ ٦٤)، والبيهقي في الشعب (٣/ ١٧٠)، والخطيب في تلخيص المتشابه (١/ ٥٨١)، والعقيلي (٤/ ١٧٠)، وابن عدي (٦/ ٢٣٥٠) وغيرهم.

جميعهم من طرق عن موسى بن هلال العبدي، عن عبيد الله بن عمر، وعبدالله بن عمر كلاهما، عن نافع، عن ابن عمر به مرفوعًا.

وهذا الإسناد حسن سواء قال موسى بن هلال: عن عبيد الله أو عن عبدالله. وموسى بن هلال وقد فصلتُ الكلام عليه في «رفع المنارة لتخريج أحاديث التوسّل والزيارة».

ويكفي في هذا المختصر قول ابن عدي في الكامل (٦/ ٢٣٥٠): «أرجو أنه لا بأس به»، وقد حكم عليه غيرُه بالجهالة ولا تصح، ومن علم حجة على من لم يعلم.

والرجل من شيوخ أحمد وشيوخه ثقات غالبًا، وروى عنه أكثر من عشرة منهم بعض الحفّاظ. وخلاصة ما في الرجل هو قول الحافظ الذهبي في الميزان (٤/ ٢٢٦): «هو صالح الحديث».

ثم الحديث ثابت عن موسى بن هلال عن عبيد الله (وهو ثقة حافظ).

وعن عبدالله بن عمر العُمَري (حسن الحديث)، ومحاولة جعله عن عبدالله ابن عمر العمري فقط كما رأى ابن عبد الهادي في «الصارم المنكي» خطأ.

وهذا الألباني وهو ممن يشايع ابن عبد الهادي يعترف بإثبات رواية موسى بن هلال للحديث عن كلٍّ من عبيد الله بن عمر العمري وعبدالله ابن عمر العمري كذا في إروائه (٤/ ٣٣٧).

سلمنا أن موسى بن هلال العبدي لا يروي إلا عن عبدالله بن عمر العمري فلا ضير في ذلك، وعبدالله بن عمر العمري حسن الحديث. وخلاصة ما فيه هو قول الذهبي في المغني (١/ ٣٤٨)، «صدوق حسن الحديث». واقتصر الذهبي على عبارات التوثيق الواردة في العمري في كتابيه الكاشف (٢/ ٩٩)، والديوان (١١٢).

وقال الحافظ السخاوي في التحفة اللطيفة (٣/ ٣٦٦): «كان صالحًا عالمًا صالح الحديث».

وذكره الذهبي في «جزء من تُكلم فيه وهو موثق» (ص ١١٢).

وإذا كان الرجل حسن الحديث، فمما يقوي حُسنه أنه من روايته عن نافع وقد قال عثمان بن سعيد الدارمي : قلت لابن معين: كيف حاله (أي العمري) في نافع؟ قال: صالح ثقة (الكامل ٤/ ١٤٥٩).

والحاصل مما سبق أن الحديث حسن جيد الإسناد، واعتراض بكر ضعيف، ولا قيمة له لأنه ليس من كيسه بل يردد كلام ابن تيمية، وابن عبدالهادي. والله أعلم.

إلزامٌ مُسْكِت:

وإذا كان الشيخ رحمه الله تعالى قد سكت عن حديث الزيارة، وهو حسن، وقد احتج به الأئمة فماذا يقول بكر عن سكوت ابن تيمية عن حديث فيه الاستغاثة بالنبي ﷺ، وهذا عندهم شرك.

قال ابن تيمية في كتابه الكلم الطيب، «فصل في الرجل إذا خدرت رجله»، عن الهيثم بن حنش قال: كنا عند عبدالله بن عمر ﷺ فخدرت رجله فقال له رجل: اذكر أحب الناس إليك، فقال: «يا محمد» فكأنما نشط من عقال.

فماذا يقول المعترض عن سكوت ابن تيمية عن هذا الخبر.!

رابعًا: قال بكر (ص ٣٧): لا يكشف (أي الشيخ) ما لديه (أي الكوثري) من الأغاليط الكبار في «توحيد العبادة»، كما في عدد من «مقالاته» لاسيما «التقول».

قلت: وهذا أيضًا إلزام مذهبي باطل، وكلام بكر لا قيمة له.

ومسألة توحيد العبادة، وتقسيم التوحيد إلى ثلاثة أقسام من بدع القرن السابع، كما بُسط ذلك في كتاب «براءة الأشعريين من عقائد المخالفين» -

وابحث عنه تجده وهو مطبوع- فلم يصنف في نقض هذا التقسيم مثله، وبهذا التقسيم فتح باب فتنة في الأمة، وصار علماء الأمة عندهم ما بين مشرك ومبتدع! والله المستعان.

«ومَحْقُ التقوُّلِ في مسألة التوسُّل» رسالة حرر فيها العلامةُ الكوثري مسألة التوسل، وردَّ على المنكرين ردًّا علميًّا جيدًا، ورسالة كهذه لا تكون سببًا لإلحاق الذمّ بالشيخ فالتوسّل بالذوات أمر مشروع، ومسألة من مسائل الفروع، والخلاف في بعضه ضعيف، بل هو من بدع القرن السابع. قال ابن تيمية في «التوسّل والوسيلة» (ص ٩٨ ط السلفية): هذا الدعاء (أي الذي فيه توسل بالنبي ﷺ)، ونحوه قد روي أنه دعا به السلف ونقل عن أحمد بن حنبل في منسك المروذي التوسل بالنبي ﷺ في الدعاء. اهـ ونحوه في (ص ١٥٥) من الكتاب المذكور.

وقال في (ص ٦٥): «والسؤال به (أي بالمخلوق) فهذا يجوزه طائفة من الناس، ونُقل في ذلك آثار عن بعض السلف وهو موجود في دعاء كثير من الناس». اهـ

وذكر أثرًا فيه التوسل بالنبي ﷺ لفظه:

«اللهم إني أتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة ﷺ تسليمًا يا محمد إني أتوجه بك إلى ربك وربي يرحمني مما بي». قال ابن تيمية: فهذا الدعاء ونحوه روي أنه دعا به السلف، ونقل عن أحمد بن حنبل في منسك المروذي التوسل بالنبي ﷺ في الدعاء. اهـ

وهذا هو نصُّ عبارة أحمد بن حنبل، فقال في منسك المروذي بعد كلام ما نصُّه: وسلِ الله حاجتك متوسلًا إليه بنبيه ﷺ تقض من الله عز وجل. اهـ هكذا ذكره ابن تيمية في الرد على الأخنائي (ص ١٦٨) بتحقيق المعلمي.

فالتوسُّل بالأنبياء والصالحين في الحياة وبعد المات مما تضافرت النقول الصحيحة على مشروعيته، والمسألة لا تحتاج لهذا التشغيب، ويكفي هنا أن يعلم المستفيد أنها من مسائل الفروع حتى عند كبار مشايخ نجد كمحمد ابن عبدالوهاب، وسعد بن حمد بن عتيق كما هو مبسوط في «رفع المنارة لتخريج أحاديث التوسل والزيارة».

مشروعية الالتجاء إلى القبر الشريف:

خامسًا: أما عن التجاء بعض الحفاظ إلى قبر النبي ﷺ، فقال بكر: (ص ٣٧، ٣٨): وبدلالة ما في رسالته «صفحات من صبر العلماء ص / ٥٧». إذ قال: (قال الحافظ الذهبي في تذكرة الحفاظ في ترجمة الإمام ابن المقرئ محمد بن إبراهيم الأصبهاني (٣/ ٩٧٣):

«رُوي عن أبي بكر بن علي قال: كان ابن المقرئ يقول: كنت أنا والطبراني، وأبو الشيخ- ابن حيان- بالمدينة، فضاق بنا الوقت- يعني فراغ أيديهم من النفقة- فواصلنا ذلك اليوم- أي صاموا ذلك اليوم إلى صيام اليوم الذي قبله.

فلما كان وقت العشاء، حضرت القبر، وقلت: يا رسول الله الجوع. !

فقال الطبراني: اجلس! فإما أن يكون الرزق أو الموت فقمت أنا وأبو الشيخ- أي قاما يصليان لله تعالى- فحضر الباب علوي ففتحنا له، فإذا معه غلامان بقفتين فيهما شيء كثير وقال: شكوتموني إلى النبي ﷺ، رأيته في النوم فأمرني بحمل شيء إليكم. اهـ.

هذه القصة ساقها الذهبي في ترجمة: ابن المقرئ بصيغة التمريض، على عادة المؤلفين في التراجم كالمؤلفين في «السير» يذكرون ما يصح وما هو دونه، وفي نظم عمود النسب:

واعلـــم بـــأن الـــسيرا تجمع ما صح وما قد أنكرا

قلت: أصاب الشيخ عبد الفتاح رحمه الله تعالى بسكوته.

والالتجاء إلى سيدنا رسول الله ﷺ في حياته وبعد انتقاله- مع الاعتقاد في كل الحالات بأنَّ الله وحده هو مسبب الأسباب- صريح الإيمان، وهو فعل الصحابة ﷺ وهذه بعض النصوص الثابتة عنهم:

١- فقد أخرج أحمد في مسنده (٥/ ٤٢٢): ثنا عبد الملك بن عمرو، ثنا كثير بن زيد، عن داود بن أبي صالح قال: أقبل مروان يومًا فوجد رجلًا واضعًا وجهه على القبر فقال: أتدري ما تصنع؟ فأقبل عليه فإذا هو أبو أيوب فقال: جئت رسول الله ﷺ ولم آتِ الحجَر، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تبكوا على الدين إذا وليه أهله، ولكن ابكوا عليه إذا وليه غير أهله».

وأخرجه من هذا الوجه الحاكم في المستدرك (٤/ ٥١٥)، وقال: صحيح الإسناد وسلَّمه الذهبي.

وعبد الملك بن عمرو هو القيسي أبو عامر العقدي، ثقة احتج به الجماعة، وكثير بن زيد حسن الحديث، وداود بن أبي صالح قال عنه الذهبي في الميزان (٢/ ٩): «لا يعرف»، وسكت عنه ابن أبي حاتم الرازي (الجرح ٣/ ٤١٦)، لكن لم ينفرد به، فقد تابعه المطلب بن عبدالله بن حنطب في المعجم الكبير للطبراني (٤/ ١٨٩)، والأوسط (١/ ١٩٩) وراجع «رفع المنارة».

٢- وأخرج الدارمي في سننه (١/ ٤٣-٤٤): باب ما أكرم الله تعالى نبيه بعد موته:

حدثنا أبو النعمان، ثنا سعيد بن زيد، ثنا عمرو بن مالك النكري، حدثنا

أبو الجوزاء أوس بن عبدالله قال: «قحط أهلُ المدينة قحطًا شديدًا فشكوا إلى عائشة فقالت: انظروا إلى قبرِ النبي ﷺ فاجعلوا منه كوًّا إلى السماء حتى لا يكون بينه وبين السماء سقف قال: ففعلوا، فمطرنا مطرًا حتى نبت العشب وسمنت الإبل حتى تفتقت من الشحم فسمي عام الفتق».

وهذا إسناد حسن إن شاء الله تعالى.

٣- وقال ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢/ ٣١-٣٢): حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن مالك الدار، قال: وكان خازن عمر على الطعام، قال: «أصاب الناس قحط في زمن عمر، فجاء رجل إلى قبر النبي ﷺ فقال: يا رسول الله استسق لأمتك فإنهم قد هلكوا، فأتى الرجل في المنام فقيل له: ائت عمر فأقرئه السلام وأخبره أنكم مسقيون وقل له: عليك الكيس عليك الكيس، فأتى عمر فأخبره فبكى عمر ثم قال: يا رب لا آلو إلا ما عجزت عنه».

وأخرجه من هذا الوجه ابن أبي خيثمة كما في «الإصابة» (٣/ ٤٨٤)، والبيهقي في «الدلائل» (٧/ ٤٧)، والخليلي في «الإرشاد» (١/ ٣١٣-٣١٤)، وابن عبد البر في «الاستيعاب» (٢/ ٤٦٤).

وقال الحافظ في «الفتح» (٢/ ٤٩٥): وقد روى سيف في الفتوح أن الذي رأى المنام المذكور هو بلال بن الحارث المزني أحد الصحابة. اهـ.

إسناده صحيح، وقد صححه الحافظان ابن كثير في «البداية» (٧/ ١٠١)، وابن حجر في «الفتح» (٢/ ٤٩٥)، وقال ابن كثير في جامع المسانيد- مسند عمر (١/ ٢٢٣): إسناد جيد قوي. اهـ.

وأَقَرَّ ابن تيمية بثبوته في اقتضاء الصراط المستقيم (ص ٣٧٣).

والحاصل أن الالتجاء إلى القبر الشريف عمل مشروع، ومنعه تنطع وتعالم.

كلمات للذهبي في التبرك بقبور الصالحين والدعاء عندها:

ولا بأس بسوق هذه الفوائد والعبر التي تناسب المقام إتمامًا للفائدة وتثبيتًا لقلوب المؤمنين:

١- قصة التجاء العتبي لقبر النبي ﷺ ذكرها جماعة من المفسرين منهم ابن كثير في تفسيره (٢/ ٣٠٦)، فقال: وقد ذكر جماعة منهم الشيخ أبو النصر الصبَّاغ في كتابه الشامل الحكاية المشهورة عن العتبي قال: كنت جالسًا عند قبر النبي ﷺ. فجاء أعرابي فقال: السلام عليك يا رسول الله سمعت الله يقول: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُوا۟ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾، وقد جئتك مستغفرًا لذنبي مستشفعًا بك إلى ربي ثم أنشأ يقول:

يا خير من دُفنت بالقاع أعظمه ... فطاب من طيبهن القاعُ والأكم

نفسي الفداء لقبر أنت ساكنه ... فيه العفاف وفيه الجود والكرم

ثم انصرف الأعرابي فغلبتني عيني فرأيت النبي ﷺ في النوم فقال: يا عُتبي الحَقِ الأعرابي فبشره أن الله قد غفر له. اهـ.

وهي ليست صحيحة الإسناد، ولكن الشاهد في إيرادها في كتب التفسير والفقه واستحسانهم لها لاسيما أئمة الفقه الحنبلي كأبي محمد بن قدامة في المغني (٣/ ٥٨٩)، وكأبي الفرج بن قدامة في الشرح الكبير (٣/ ٤٩٤).

٢- وفي سير النبلاء في ترجمة السيدة نفيسة عليها وعلى آبائها السلام:

قيل: كانت من الصالحات العوابد، والدعاء مستجاب عند قبرها، وعند قبور الأنبياء والصالحين، وفي المساجد، وعرفة ومزدلفة، وفي السفر المباح، وفي الصلاة، وفي السحر، ومن الأبوين، ومن الغائب لأخيه، ومن المضطر،

وعند قبور المعذبين، وفي كل وقت وحين، لقوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾. ولا يُنهى الداعي عن الدعاء في وقت إلا وقت الحاجة، وفي الجماع، وشبه ذلك. ويتأكد الدعاء في جوف الليل، ودُبُر المكتوبات، وبعد الأذان.

٣- وفيه أيضًا (١٢/ ٦٠٣) في ترجمة الفقيه الحنفي المصري القاضي بكار ابن قتيبة: نقل الذهبي عن ابن خلِّكان قوله: «وقبره مشهور قد عرف باستجابة الدعاء عنده»، والنصُّ في وفيات الأعيان (١/ ٢٨٠).

٤- وفيه (١٦/ ٥١٩) في ترجمة الحافظ الثبت صالح بن أحمد الهمداني السَّمْسار: «ويستجاب الدعاء عند قبره».

٥- وفيه (١٧/ ٢١٥) في ترجمة شيخ المتكلمين أبي بكر بن فورك الأصبهاني: «ومشهده بالحيرة يزار ويستجاب الدعاء عنده».

٦- وفيه (١٨/ ١٠١) في ترجمة أبي الحسن علي بن حميد الهمداني الملقب «ركن السنة»: «وكان ورعًا تقيًّا، محتشمًا يُتبرك بقبره».

٧- وفي تهذيب التهذيب (١١/ ٢٩٩)، في ترجمة يحيى بن يحيى النيسابوري نقلًا عن تاريخ نيسابور للحاكم قال: سمعت أبا علي النيسابوري يقول: كنت في غم شديد فرأيت النبي ﷺ في المنام كأنه يقول لي: صر إلى قبر يحيى بن يحيى واستغفر وسل تقضى حاجتك، فأصبحت ففعلت ذلك فقُضِيت حاجتي.

وهذا إسناد حافظ ثقة إمام عن نظيره.

٨- وقال الخطيب في التاريخ أخبرنا القاضي أبو محمد الحسن بن الحسين ابن رامين الأسترابادي، أنبأنا أحمد بن جعفر بن حمدان القطيعي، قال سمعت الحسن بن إبراهيم أبا علي الخلال يقول: ما همني أمر فقصدت قبر

موسى بن جعفر فتوسلت به إلا سهل الله تعالى لي ما أحب. وشيخ الخطيب فقيه شافعي، قال الخطيب: كتبت عنه وكان صدوقًا، والقطيعي لا بأس به، والخلال من شيوخ الحنابلة [١].

وموسى هو الكاظم بن جعفر الصَّادق من أئمة آل البيت عليهم السلام.

* * *

تنبيه

على تحريف «بتر» بكر للنصوص

أخرج مسلم في صحيحه من حديث جرير بن عبدالله البَجَلي رضي الله عنه قال: بايعت رسول الله ﷺ على النصح لكل مسلم.

والنصح يقتضي إيقاف المستفيد على بتر «تحريف» بكر لبعض نصوص الكوثري التي أوردها بكر في «براءته» فقط.

وتلك أضواء تشير إلى بتر بكر للنصوص فقد. ذكر بكر في «براءته» كلمات للكوثري في عدد من الأئمة، والله يحب الإنصاف، فالكوثري لا يُوافق على كلماته في عدد من كبار العلماء، وسمعت الشيخَ يعتذر عن الكوثري بقوله: هذا مغمور في بحر حسناته.

لكنَّ الكوثري- رحمه الله تعالى- نبهنا إلى كلمات شنيعة صدرت من بعض الناس في ذات الله تعالى.

وبعضُ الناس- غفر الله لنا ولهم- لهم كلمات بشعة في تكفير المسلمين،

---

(١) قال أحد أفاضل مشايخنا: وكما ترى أن الشرك والتخريف- على زعمهم- ضارب في عروق الحنابلة قبل غيرهم، والله المستعان.

فوقف الكوثري ونافح، وقد شطَّ قلمُه بعبارات قاسية أوجبها الرد، فمن الخطأ- كما فعل بكر- ملاحقة الشيخ في ألفاظه، والسكوت بل واستحسان فشو التكفير والبدع والتجسيم وطلب إعمال السيف في المسلمين بلا مبالاة لما وراء ذلك.

خذ مثلًا: إذا وجدت ابنَ القيم [1] في نونيته يكفر السواد الأعظم من المسلمين قائلًا:

إنَّ المعطل بالعداوة معلن ... والمشركون أخف في الكفران

والمعطلة في نظره هم الأشاعرة والماتريدية والمعتزلة، وهم أئمة الدين في أصوله والتفسير والحديث والفقه وسائر علوم الدين، وعلومهم وكتبهم عمدة للسابق واللاحق، فإذا وجدته يجعلهم- في نظره - أشدَّ كفرًا من المشركين فلابد أن يكون لأهل الحق موقف من هذا التكفير، ولا كرامة ولا نعمة عين لهذا المكفر المتعدي بالتكفير.

والإنصاف عزيز، فابن القيم إذا صرّح بأن المسلمين أشدُّ كفرًا من المشركين نسكتُ عليه ونصفه بالإمامة...!، بينما الكوثري إذا نافح عن المسلمين يكون جزاؤه السب والتبديع والتضليل، أين الإنصاف هنا؟

ولنرجع إلى بترهم للنصوص:

عثمان بن سعيد الدارمي يغالي في الإثبات حتى عند الذهبي والفقي

---

(١) في معجم محدثي الذهبي قال الذهبي، في ترجمة ابن القيم (ص ١٨٠، رقم ٣٤٦): «وقد حبس مدة وأوذي لإنكاره شدَّ الرحل إلى قبر الخليل، والله يصلحه ويوفقه، سمع معي من جماعة، وتصدر للاشتغال ونشر العلم، ولكنه معجب برأيه، جريء على الأمور. غفر الله له». قلت: ومن دلائل جرأته البيت السيئ المذكور أعلاه، والذي ضمنه نونيته.

والألباني.

أولًا: قال بكر (ص ٢٧): عدوانه (أي الكوثري) على الإمام عثمان بن سعيد الدارمي، م سنة ... [1] رحمه الله تعالى في خمسين صفحة من «المقالات ص ٣٥٢- ٤٠١» نَفَضَ- وحسابه على الله- غيظه على هذا الإمام ومن تابعه في الاعتقاد ا هـ.

ثم نقل بكر نماذج من كلمات الكوثري في الدارمي ولم يذكر بكر حرفًا واحدًا من نصوص الدارمي في التجسيم!! وهكذا تكون الأمانة والاحتفاء بالتجسيم معًا عند بكر.

ونصوص الدارمي في التشبيه والتجسيم متوافرة وأُحبُّ أن أذكر كلام ثلاثة في نقض الدارمي ممن يقبل بكر كلامهم ويحتفي بآرائهم.

أولهم: الحافظ الذهبي: فقال في مختصر العلو (ص ٢١٤): «وفي كتابه - يعني الدارمي- بحوث عجيبة مع المريسي يبالغ فيها في الإثبات، السكوت عنها أشبه بمنهج السلف في القديم والحديث». ا هـ.

ثانيهم: محمد حامد الفقي: وهو الذي طبع النقض فقال: في تقدمته لنقض الدارمي! أتى فيه ببعض ألفاظ دعاه إليها عنف الردِّ وشدة الحرص على إثبات صفات الله وأسمائه التي كان يبالغ بشر المريسي الضال المارق وشيعته في نفيها، غير أنه كان الأولى والأحسن أن لا يأتي (أي الدارمي) بها، وأن يقتصر على الثابت من الكتاب والسنة الصحيحة كمثل «الجسم، والمكان، والحيز» فإني لا أوافقه عليها ولا أستجيز إطلاقها لأنها لم تأت في كتاب الله ولا في سنة صحيحة.

---

(١) كذا في الأصل.

وفي (ص ٢٥): لفظة «المسيس والمس لا نعرفها وردت في القرآن ولا في الحديث. اهـ.

وثالثهم: الشيخ ناصر الألباني حيث قال في تعليقه على التنكيل (ص ٣٤٩): «لا شك في حفظ الدارمي وإمامته في السنة [1] ولكن يبدو من كتابه «الرد على المريسي» أنه مغالٍ في الإثبات فقد ذكر فيه ما عزاه الكوثري إليه من القعود والحركة والثقل ونحوه، وذلك مما لم يرد به حديث صحيح، وصفاته تعالى توقيفية فلا تثبت له صفة بطريق اللزوم».

انتهى كلام الألباني.

إذا علمت ما سبق فإن نصوص الدارمي في التجسيم متوافرة في رده على المريسي وذَكر الكوثري وفرةً منها في مقالاته، والمكان لا يسع لذكرها هنا.

وكم أحدثت قراءة كتب الدارمي فتنًا، ففي الضوء اللامع (٦/ ٩٧) في ترجمة عمر بن عبدالله الكفيري: «قتل في الفتنة التمرية سنة ثلاث وكان في أواخر المحرم منها حضر عند الجمال بن الشرائحي بالجامع قراءة كتاب الرد على الجهمية لعثمان الدارمي، فأنكر عليهم وشنع وأخذ نسخة من الكتاب وذهب بها إلى القاضي المالكي، فطلب القارئ وهو إبراهيم الملكاوي فأغلظ له، ثم طلب المسمع فآذاه بالقول وأمر به إلى السجن وقطع نسخته ثم طلب القارئ ثانيًا فتغيب».

وهكذا تكون الغيرة على دين الله، لا الدفاع عن الباطل، وأوحال التجسيم دفعًا بالصدر...!

وعندما قام حامد الفقي بطبع كتاب النقض أحدث الكتاب ضجة كبيرة، وصودر الكتاب بطلب من مشيخة الجامع الأزهر على ما هو مفصل في «سبيل التوفيق» لشيخنا العلامة السيد عبدالله بن الصِّديق الغُماري رحمه الله تعالى.

---

(١) انظر أيها المستبصر كيف يكون المجسم «إمامًا في السنة» عندهم، وهذه سنة خاصة بهم، فكن من دسائسهم على بال.

تنبيه:

وإن تعجب فاعجب من بكر الذي يعتبر الكوثري متعديًا على الدارمي هنا، بينما تجدُ بكرًا في تعالمه (ص١٠٨) يعترف بشنائع الدارمي ولكنه يثبت تعالمه بقاعدة شنيعة من تأليفه فيقول:

«إنّ السلف إذا كتبوا على سبيل التقرير والبيان قصروا ذلك على موارد النصوص الثابتة، ومنها عقيدة الطحاوي، وأبي الخطاب الكلوذاني، وابن تيمية في العقيدة الواسطية وغيرها، وأما إذا كتبوا للردّ والنقض مثل كتاب نقض الدارمي عثمان بن سعيد على بشر المريسي فإن مقام النقض يفرض الإبطال لكلام الخلفي».

قلت: هذا من أبطل الباطل، والبدع تُرَدُّ بالدين لا بالبدع، والخطأ يُرَدُّ بالصواب لا بابتداع خطأ. وهؤلاء يعتبرون أنفسهم أوصياء على دين الله يبتدعون متى يشاءون، نسأل الله السلامة، ونحن في مقام تقرير عقائد، والحق واحد هنا بلا خلاف، وليس اثنين: تقريرًا ونقضًا. فإن قلت: هو واحد وهو التقرير أراك بُهِتَّ إذا سألتك وماذا تسمي زيادة النقض على التقرير؟

ثانيًا: قال بكر (ص ٢٧) : «عدوانه على عبدالله بن الإمام أحمد» إلى أن قال:

ثم قال (أي الكوثري): (ويوم كان القرامطة يقلعون الحجر الأسود من الكعبة المكرمة كان هؤلاء الحشوية البربهارية يدعون إلى هذه الوثنية ببغداد بالسيف...). عقيدة الصحابة ﷺ التي ورثوها من أنوار الكتاب والسنة، وتابعهم عليه[1] التابعون لهم بإحسان هذه هي الوثنية عنده». انتهى كلام بكر.

قلت: العبارة التي نقلها بكر عن الكوثري، بتر بكر منها قول الكوثري: «كما يظهر من كتب التاريخ في أنباء ٣١٧هـ» وهذه حذفها بكر صاحب كتاب «تحريف النصوص» حتى لا يفتش أحدٌ عن أخبار تلك السنة ويعرف صدق العلامة الكوثري عليه الرحمة والرضوان.

---

(١) كذا في الأصل.

ففي أحداث سنة ٣١٧ من البداية والنهاية (٦/ ١٦٢) قال ابن كثير: «وفيها وقعت فتنة ببغداد بين أصحاب أبي بكر المَرْوَذي الحنبلي وبين طائفة من العامة اختلفوا في تفسير قوله تعالى: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحۡمُودًا﴾ فقالت الحنابلة: يجلسه معه على العرش، وقال الآخرون: المراد بذلك الشفاعة العظمى، فاقتتلوا بسبب ذلك وقتل بينهم قتلى فإنا لله وإنا إليه راجعون، وقد ثبت في صحيح البخاري أن المراد بذلك مقام الشفاعة العظمى، وهي الشفاعة في فصل القضاء بين العباد، وهو المقام الذي يرغب إليه فيه الخلق كلهم حتى إبراهيم، ويغبطه به الأولون والآخرون». انتهى كلام ابن كثير وراجع الكامل (٦/ ٧٤٦)، وظهر منه بياض صحيفة الكوثري هنا، وسواد البتار المتعالم.

وبعد فمن الظلم البين والكذب الواضح اتهام الصحابة رضوان الله عليهم بهذه الشناعة التي نقلها ابن كثير عن حنابلة بغداد، وأين أنوار الكتاب والسنة؟. ولماذا تكثرون من الاحتفاء بالمجسمة والمبتدعة ولو بالبتر والتحريف؟

* * *

وليكن ما كتبته هو المراد من تلك الترجمة، وليراجع الناظر المقدمة وسبب إقدامي على تلك الترجمة والحمد لله أولًا وآخرًا.

وكتب

محمود سعيد ممدوح

عفا الله عنه

المحتويات

الصفحة

الصفحة

الصفحة

الصفحة

الصفحة

الصفحة

الصفحة

الصفحة

الصفحة

الصفحة

الصفحة

الصفحة

الصفحة

الصفحة

الصفحة

الصفحة

الصفحة

الصفحة

الصفحة

***